الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة وهران 1 أحمد بن بلة
Université d'Oran 1
كلية العلوم الانسانية و الحضارة الإسلامية
قسم العلوم الإسلامية

علم الدلالة و أثره في الاستنباط من القرآن الكريم – سورة الأنفال أنموذجا

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل. م .د.

شعبة العلوم الإسلامية

تخصص:

اللغة والدراســـــــات القـــــــرآنية

إعداد الطالب:

بوطيبة بن قلاوز أحمد

لجنة المناقشة:

أ.د زعراط محمد	أستاذ التعليم العالي	رئيسا	جامعة هران1
أ.د خالد اسماعيل	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا	جامعة وهران1
د.ة.سرير حاج خيرة	أستاذة محاضرة "أ"	مناقشا	جامعة وهران1
د. مقدم محمد	أستاذ محاضرة "أ"	مناقشا	المركز الجامعي غليزان
د. بالول أحمد	أستاذ محاضر "أ"	مناقشا	جامعة تيارت

السنـــة الجامعيـــة: 2019-2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة وهران1

كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية

قسم الحضارة الاسلامية

شعبة العلوم الإسلامية

تخصص:اللغة والدراسات القرآنية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث

موسومة بـــ:

علم الدلالة وأثره في الاستنباط من القرآن الكريم سورة الأنفال أنموذجا-

إعداد الطالب:

أحمد بوطيبة بن قلاوز

إشراف الأستاذ:

خالد إسماعيل

السنة الجامعية:2019-2020



قال ابن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276ه) :

"وإنما يعرف فضل القرآن من كثر نظره، واتسع علمه، وفهم مذاهب العرب وافتنانها في الأساليب، وما خص الله به لغتها دون جميع اللغات".

...الإهداء...

أهدي هذا البحث إلى:

- من لهم فضل تربيتي وتعليمي إلى من خصّهم رب العزّة بالدعاء

فقال سبحانه :

﴿ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿24﴾ ﴾

{الاسراء24}.....الوالدين الكريمين .

- و من صبرت معي طويلا في مدة البحث زوجتي الكريمة.

-وإلى أبنائي محمد الأسين و أنس، فهما الأمل المرتجى. ولكل العائلة الكريمة

- إلى من تكرّم علي بإشرافه و توجيهاته ونصائحه

فضيلة الأستاذ الدكتور خالد إسماعيل.

وإلى كل أساتذة الكلية وطاقمها الإداري.

وإلى اللجنة المناقشة.

مقدّمة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعـــد:

فقد حظي القرآن الكريم بالتفاف أعلام الأمة الاسلامية حوله لفهم نصوصه المطهّرة والعمل بما تتضمنه من أحكام؛ فيها صلاح الحال والمآل لهذه الأمة قـــال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:38]، فكتاب الله هو النور المين لمعالم الصراط المستقيم، لمن أراد السلامة والحصانة من كل المضلات والفتن والشبهات.

فكلام الله تعالى لا يخْلَق على كثرة الردّ، ولا تنتهي عجائبه، فهو المَعين الذي لا ينضب لأهل العلم في كل مكان وزمان، ولايزال كذلك ينهل من معينه ويرتشف من حكمه وأسراره، من نالوا شرف المدح والتشريف، بأنّهم أهل العلم حيث قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء:83].

ولقد لقي كتاب الله العناية والاهتمام قديما وحديثا، حفظا وتدوينا، وتفسيرا وإعرابا، وشرحا لغريبه، ومن هذه الجهود علم الاستنباط من القرآن الكريم والغوص في بحار معانيه، لاستخراج المعاني والعلل، وإلحاق بعضها ببعض، فما شابهها فهو استنباط صحيح، وما كان غير ذلك فهو فاسد ليس حجة في شرعنا، ولما كان علم الاستنباط ذا قيمة عظيمة، وثمرة يانعة، يحوي هدايات قرآنية وعقدية، وفقهية، وأصولية، وتربوية...وغيرها كان الوقوف على هذه الأسرار والمعـــاني، و الاستنباطات المختلفة يتطلب علما باللغة العربية وأسرارها، المتمثلة في آليات الاستنباط (دلالات الألفاظ)، فلا يفهم كلام الله تعالى، ولا يمكن الوقوف على هذه المعاني الخفية إلا في ضوء اللغة العربية ومعرفة دلالات ألفاظها، إذ الألفاظ قوالب المعاني وأوعيتها، وقد برع في هذا العلم خلق كثير من لدن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلّم، باعتباره فَهْمٌ يعطيه الله تعالى لمن يشاء من عباده. فعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: قلت لعلي رضي الله

عنه: هل عندكم شيء مما ليس في القرآن؟وقال ابن عيينة مرة: ما ليس عند الناس؟ فقال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهما يعطى رجل في كتابه، وما في الصحيفة» قلت: وما في الصحيفة؟ قال: «العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر» [1].

وانطلاقا من هذا الإشكال كان ميلاد مشروع **علم الدلالة وأثره في الاستنباط** في قسم الحضارة الإسلامية التابعة لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية –جامعة وهران 1– الجزائر– بإشراف من فضيلة الأستاذ الدكتور: خالد إسماعيل، وقد قسّم القرآن الكريم على أفراد حلقة البحث ابتداء من سورة البقرة، وقد وقع اختياري على سورة الأنفال، فكان موضوع البحث موسوما بـــ: **علم الدلالة وأثره في الاستنباط.سورة الانفال انموذجا**. وقد نوقشت رسالتان في هذا المشروع ولا زالت الرسائل الأخرى قيد الدراسة والبحث، أما الأولى فهي للطالب بلجيلالي هواري وكانت موسومة بـــ: علم الدلالة وأثره في الاستنباط.سورة آل عمران انموذجا. والثانية: للطالب الهاشمي عبد المالك موسومة بـــ: علم الدلالة وأثره في الاستنباط.سورة البقرة انموذجا. وهذا كله إسهاما منّا في تجلية هذا الموضوع وبيان أهميته للدارسين، و خدمة لكتاب الله تعالى.

تحت إشكال رئيس وهو: كيف وظّف علماء الاستنباط، علم الدلالة في العملية الاستنباطية من القرآن الكريم.

وإشكالات فرعية:

1– أخرجه البخاري في صحيحه، باب لا يقتل مسلم بكافر، حديث رقم6915. تح: محمد زهير بن ناصر الناصر،دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)،ط1، 1422هـ

- فيما تمثلت جهود علماء العرب والمسلمين في علم الدلالة؟
- ما مفهوم الاستنباط والفرق بينه وبين التفسير والتأويل والتدبر والتفسير الإشاري؟
- ما علاقة الاستنباط بعلم الدلالة؟
- ماهي أهم الآليات الموصلة إلى المعاني الخفية؟
- ماهي أهم الاستنباطات من سورة الانفال؟

1- أسباب اختيار الموضوع وأهمية الدراسة:

وممّا شحذ همّتي لهذا البحث في هذا الموضوع أمورا منها:

أولا: أهمية علم الدلالة، والرغبة في الإحاطة به وبمباحثه، وإبراز جهود علماء الإسلام في هذا المجال.

ثانيا: القيمة العلمية للاستنباط باعتباره من أشرف العلوم في الدرسات القرآنية وأرفعها، وذلك لتعلقه بكلام الله تعالى.و أيضا لصعوبة مسالكه وخفاء معانيه المستنبطة.

ثالثا: العلاقة التي تربط علم الدلالة ومباحثه، بعلم الاستنباط من القرآن الكريم، حيث أن المستنبط يحتاج إلى هذه تلكم الآليات دلالية والسبل للوصول إلى المعاني والأسرار الخفية، لتحقيق مصداقية ما توصل إليه، وحذقا في التعامل مع بواطِن اللفاظ والتراكيب، لإدراك الغايات البعيدة والمعاني الدقيقة، التي تخفى على البصر، وتستقيم مع البصيرة والتهَدِّي لها بالاجتهاد والتأمل.

رابعا: ولئن كانت بعض العلوم المتعلقة بالقرآن قد نالت حظا وافرا من الدراسة والبحث، إلا أن علم الاستنباط لم ينل هذا القدر من الاهتمام، خاصة وأنه ذا اهمية كبيرة في تبيان ما حواه كلام الله من أسرار ومعان، وصلاحه لكل زمان ومكان ، ولله درّ شوقي إذ يقول:

جاء النبيّون بالآيات فانصرمت *** وجئنا بكتاب غير منصرم

آياته كلما طال المدى جدد *** يزيّنهن جلال العتق والقدم

خامسا: خصوصية السورة _الأنفال_ باعتبارها إحدى السور المدنية، وما حوته من أسرار ومعان ينبغي الوقوف عندها.سواء في الجانب العقدي، أو الفقهي، أو الاصولي، أو اللغوي، أو السلوكي التربوي، أو الإعجازي.

سادسا: تحقيق مقام التدبر في القرآن، وبالخصوص في سور الانفال، لقوله تعالى:﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾[ص:29].

2-أهداف الدراسة:

أولا: تهدف هذه الدراسة لإبراز مفهوم الاستنباط واهميته، وعلاقته بالتفسير والتأويل، والتدبر، والتفسير الإشاري.

ثانيا: الوقوف على ماهية علم الدلالة ومباحثه، وجهود العرب المسلمين في الدرس الدلالي وأصالته عندهم.

ثالثا:الوقوف على العلاقة بين علمي الاستنباط و الدلالة.

رابعا: الوقوف على الاستنباطات الممكنة في حدود البحث العلمي، التي حوتها سورة الانفال.

3-منهج الدراسة.

لقد فرض علي البحث مجموعة من المناهج باعتبار نوع الدراسة، أما الجنب النظري فقد وظفت فيه المنهج التاريخي والوصفي، والاستقرائي، وذلك لطبيعة الدراسة ، فهي الأنسب لذكر التعريفات و الوقوف على جهود العرب القدامى في علم الدلالة.

أما الجانب التطبيقي فقد سلكت به المنهج التحليلي لتوافقه مع طبيعة الدراسة التطبيقية.

5- الدراسات السابقة:

على حسب إطلاعي لا يوجد موضوع تناول علم الدلالة وأثره في الاستنباط -سورة الانفال أنموذجا- إلا ما كان من الرسالتين المذكورتين سابقا في المقدمة باعتبارهما جزء من هذا المشروع الذي تبنّته كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية بجامعة وهران 1-الجزائر_ بإشراف من فضيلة الاستاذ الدكتور خالد أسماعيل.

- أما الدرسات الأخرى فهي ذات صلة بالبحث من جانبين:

-الجانب الأول: ماتعلّق بالدلالة علم الدلالة لأحمد مختار عمر، علم المعنى اللغوي لـــ محمد حسن حسن جبل.

-الجانب الثاني: ما تعلّق بالاستنباط من القرآن الكريم ، الإكليل في استنباط التنزيل للسيوطي.

- منهج الاستنباط من القرآن الكريم للوهيبي وتعتبر دراسة نظرية لعلم الاستنباط.

-الاستنباط عند الإمام القصاب من خلال تفسيره نكت القرآن دراسة تطبيقية ل دكتور محمد بن عبد العزبز بن محمد الصعب.

منهج الاستنباط عن العلامة الشنقيطي من خلال تفسيره أضواء البيان للكتور سليم بوعون.

فقد استفدت من هذه الدراسات كثيرا ، بحيث كانت سندا في اتضاح الرؤيا، وتبدّدِ كثير من العقبات التي لاقيتها في بداية الأمر سائلا العلي القدير أن نكون قد ساهمنا في بناء هذا الصرح العلمي، خدمة للقرآن الكريم.

6- الصعوبات:

لم أصل إلى هذا المستوى من البحث إلى بعد مجموعة من العقبات أذكر منها:

صعوبة الوقوف على جهود علماء الإسلام في الدرس الدلالي لما يتطلبه هذا الجانب من البحث والتدقيق والتحقيق.

قلّة المصادر والمراجع في هذا الشأن، فلم أجد في حدود علمي سفرا قد بحث في هذا الجانب، ومن الصعوبات أيضا: الوقوف على الاستنباطات لما يحتاجه إلى جهد كبير حتى يسلم من الوقوع في الخطأ والزلل.وكذا صعوبة التواصل المباشر مع الاستاذ المشرف، في ظل هذه الجائحة التي أصابت العالم (كورونا –كوفيد 19).

7- خطة البحث:

فقد احتوى البحث على مقدمة، ذكرت فيها اهمية الموضوع و دواعي اختياره، وأهدافه، والمنهج المتبع، وبعض العقبات التي وجدناه أثناء الدراسة.

الفصل الأول: علم الدلالة المفهوم والنشأة، وقسّمته إلى أربعة مباحث. **المبحث الأول:** تحدثت فيه عن مفهوم الدلالة لغة واصطلاحا، ثم ذكر اقسام الدلالة التي ذكرها العلماء، ثم بعد ذلك انتقلت من مفهوم الدلالة إلى مفهوم علم الدلالة وانواعه، وما تعلّق به من مصطلحات ذات صلة. أمّا **المبحث الثاني:** فقد كان الحديث فيه عن مباحث علم الدلالة لاعتبارات عدّة، تعدد المعنى(الترادف ، الالشتراك اللفظي، التضاد)، وتغير المعنى(العام والخاص، التغير الدلالي)، وكذا مبحث الاشتقاق.

المبحث الثالث: فقد حوى نظريات علم الدلالة ذات الصلة بالمعنى) النظرية السياقية، التحليلية ، الإشارية)- **المبحث الرابع:** فقد خصصت الحديث فيه عن نشأة علم الدلالة عند العرب القدامى و الغربيين، مع التركيز على جهود علماء العرب والإسلام في علم الدلالة استقراءا وتحليلا.

الفصل الثاني فقد كان موضوعه الاستنباط أصوله ومبادئه، وقسمته إلى أربعة مباحث:**المبحث الأول:** مفهوم الاستنباط لغة واصطلاحا وعلاقة المعنى اللغوي بالاصطلاحي ، واختيار العلماء لمصطلح الاسنباط دون غيره، وكذا أهميته. **المبحث الثاني:** فقد جمعت فيه كل المصطلحات ذات الصلةبالاستنباط من حيث المعنى، وحاولت الوقوف على أوجه الشبه

والاختلاف بينها دراسة وتحليل، **المبحث الثالث:** ذكرت فيه أقسام الاستنباط وشروطه.**المبحث الرابع:** وهو أهمّ المباحث، ففيه تظهر العلاقة بين علمي الدلالة والاستنباط وقد سمّيته ب:آليات الاستنباط ومراحله.

الفصل الثالث: وهو الفصل التطبيقي في هذه الدراسة، أوّلا: ذكرت تمهيدا قصد التعريف بالسورة.ثم بعد ذلك الوقوف على أهم الاستنباطات التي حوتها سورة الانفال، متّبعا في ذلك المنهج الآتي: 1- تفسير الآية 2- ذكر الاستنباط 3- طريق الاستنباط (الآلية التي مكّنتنا من الوقوف على المعنى المستنبط) 4- مناقشة ودراسة المعنى المستنبط. وقسّمت الاستنباطات باعتبار الموضوع فكانت مباحث هذا الفصل كالتالي:**المبحث الأول:** الاستنباطات العقدية.**المبحث الثاني:** الاستنباطات الاصولية اللغوية.**المبحث الثالث:** الاستنباطات الفقهية.**المبحث الرابع:** الاسنباطات التربوية السلوكية. ثم ختمت هذا البحث ب **خاتمة:** ذكرت فيها أهم النتائج التي توصل إليه البحث، مختَتِما حديثي بتوصيات.ثم فهرس الآيات والأحاديث والمصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

وفي الآخير نرجوا أن تكون هذه الدراسة لبنة من لبنات الدرس الدلالي في حقل الدراسات القرآنية، توجه الانظار إلى أسرار كتاب الله تعالى ، ثم أسرار التواصل والمضايفة بين العلوم الإسلامية، وتسخير الجهد في بيان جهود المسلمين في العلوم الاسلامية والانسانية على حد سواء.

والله ولي التوفيق والسداد، فهو حسبي لا إله إلا هو عليه توكّلت وإليه أنيب.

الفصل الأوّل: علم الدلالة المفهوم والنشأة.

- المبحث الأوّل: مفهوم علم الدلالة-أقسامه و أنواعه.
- المبحث الثاني: مباحث علم الدلالة.
- المبحث الثالث:. نظريات علم الدلالة.
- المبحث الرابع: نشأة علم الدلالة.

المبحث الأول: مفهوم الدلالة- أقسامها وأنواعها.

1- الدلالة لغة:

يدور المعنى اللغوي للدلالة: حول الظهور، والإبانة، ووضوح الشيء. قال الخليل بن أحمد الفراهيدي في سياق كلامه على مادة (دَلَلَ): "والدلالة مصدر الدليل بالفتح والكسر"[1].

وقال ابن دُرَيد: "الدِلالة –بكسر الدال- حرفة الدلال، والدَلالة –بفتح الدال- من الدليل، ودليل بين الدِلالة"[2] يفرق بين الضبط للفظ من حيثُ النصبُ والخفضُ، ولعله أرجى باعتبار المعنيين.

وقال ابن فارس: "الدال واللام أصلان: أحدهما إبانة الشيء أمارة تتعلمها، والآخر اضطراب في الشيء؛ فالأول قولهم: دلَلت فلانا على الطريق، والدليل الأمارة في الشيء وهو بين الدَلالة والدِلالة.

والأصل الثاني: قولهم: تدلدل الشيء إذا اضطرب، ومن الباب دلال المرأة وهو جرأتها في تغنج وشِكل كأنها مخالفة وليس بها خلاف, وذلك لا يكون إلا بتمايل واضطراب ومن هذه الكلمة: فلان يدل على أقرانه في الحرب كالبازي يدل على صيده"[3].

في قول ابن فارس إشارة إلى أن الفعل الدلالي قد يكون بالقول والحركة فمن الحركة فعل المرأة جاذبة لنظر زوجها (بتمايل واضطراب).

1- كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط01، 1424ه/2002م، مادة (دل)43/2.

2 كتاب جمهرة اللغة, ابن دريد محمد بن الحسن, تح: رمزي منير بعلبكي, دار العلم للملايين, بيروت، ط1،1987م، مادة (دل) 114/1.

3- معجم مقاييس اللغة،لابن فارس، تح: عد السلام هارون، دار الجيل بيروت، ط1،1411ه/1991م، مادة (دل)259/2-260.

وذكر ابن منظور أن لفظ "دلّ" له معان عدّة:((الدليل ما يستدل به، والدليل الدال...والدليل والدليلي الذي يدلّك))[1]، ثمّ استشهد بقول الشاعر[2]:

إني امرؤ بالطرق ذو دلالات

ثمّ ساق كلام سيبويه(ت:148هـــ) حيث قال:" والدليلى علمه بالدلالة ورسوخه فيها. وفي حديث علي، رضي الله عنه، في صفة الصحابة، رضي الله عنهم: ويخرجون من عنده أدلة؛ هو جمع دليل أي بما قد علموا فيدلون عليه الناس، يعني يخرجون من عنده فقهاء فجعلهم أنفسهم أدلة مبالغة. ودللت بهذا الطريق: عرفته، ودللت به أدل دلالة، وأدللت بالطريق إدلالا"[3]، فهي عند ابن منظور تدل على : **اللإرشاد- العلم بالطريق- ومن يدل الناس ويهديهم.**

وقال الراغب الأصفهاني: "الدلالة ما يتوصل به إلى معرفة الشيء، كدلالة الألفاظ على المعنى، ودلالة الإشارات، والرموز، والكناية، والعقود في الحساب، وسواء كان ذلك بقصدٍ ممن يجعله دلالة، أو لم يكن بقصد، كمن يرى حركة إنسان فيعلم أنّه حيّ"[4].

فالملاحظ أنّ معظم المعاجم اللغوية حصرت معاني لفظة "الدلالة" في:

- **الهداية.**
- **الإرشاد:**(قال محمد حسن جبل: ومن الدلالة على الشيء الإشارة إليه)[5].
- **التسديد.**
- **إبانة الشيء بأمارة أي علامة.**

1- لسان العرب ، لابن منظور(ت:711هـــ)، دار صادر -بيروت-ط3، 1414هـــ، مادة (دل): 248/11.

2- ذكره صاحب لسان العرب ،249/11، ولم أعثر له على نسبة.

3- المصدر نفسه:249/11

4- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني(ت:502)، تح:صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية- دمشق -بيروت- ط1، 1412هـــ،ص316-317.

5-المعجم الإشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، محمد حسن حسن جبل، مكتبة الأداب- القاهرة-ط1،2001م،2 /670.

وهذه المعاني قريبة ممّا جاء في القرآن والسنّة لهذه الكلمة.

تتبع لفظ "دل" في القرآن الكريم والسنّة النبوية:

2- معاني "دلالة" في القرآن:

وردت مشتقات من لفظ الدلالة في القرآن الكريم في سبعة مواضع، خمسة منها مصحوبة بالقصد والإرادة، وذلك كما في قوله تعالى :﴿ إِذْ تَمْشِيٓ أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُۥ ﴾ [طه: 40]. وفي قوله﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَٰصِحُونَ ﴾ :[القصص: 12]، وفي قوله :﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿7﴾ ﴾ [سبأ: 07]، وفي قوله :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿10﴾ ﴾ ،]الصف: 10]، وفي قوله :﴿ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ ٱلشَّيْطَٰنُ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ﴿120﴾ ﴾]طه: 120]. وموقعان آخران لا يلاحظ فيهما ذلك، كما جاء في قوله تعالى:﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ ۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ ﴾ [سبأ: 14]، أما الآية الأخرى فهي قوله تعالى :﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ ۖ وَلَوْ شَآءَ لَجَعَلَهُۥ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا ٱلشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴾ [الفرقان: 45].

والمعنى في المواضع السبعة، كما قال الراغب: "ما يتوصل به إلى معرفة الشيء كدلالة الألفاظ على المعنى "[1].

3- معاني "الدلالة " في الأحاديث النبوية: وردت هذه الكلمة في السنة النبوية في أحاديث كثيرة، فقد رُوِي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة ورد فيها لفظ الدلالة

1_ المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص316.

بمشتقاتها نذكر منها مايلي : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «إذا نمتم فأطفئوا سرجكم، فإن الشيطان يدل مثل هذه على هذا؛ فتحرقكم» [1] .

و حديث أبي هريرة أن أعرابيا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا رسول الله، دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة" [2]، وقوله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم» [3] فكل هذه المشتقات **(دُلوني ،يدلُني، يدل ،دُلني، أَدُلكم)** لا تختلف في معانيها عمّا درجت عليه اللغة والقرآن الكريم من معنى الإرشاد والهداية . ففي الحديث الأخير يبين أثر إفشاء السلام بين الناس، وقد دلّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك الأثر، فالرسول هو الدال عليه، وما قام به من عمل هو الدلالة، وإفشاء السلام هو المدلول عليه، فالدلالة – كما يفهم من الحديث النبوي– هي ما يقوم به الدال من عملٍ، أو ما يؤديه من وظيفة. وقد يكون الدال وما يدل عليه بوساطة الدلالة بمنزلة المرتبة الواحدة، لذلك عبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك في حديث له قائلاً: «الدَّالُّ على الخيرِ كَفاعِلِه»[4].

فهذه الآيات والأحاديث التي ورد فيها ذكر لفظ 'دل' بصيغه المختلفة، تشترك في تعيين الأصل اللغوي لهذا اللفظ، وهو لا يختلف كثيرا عن المصطلح العلمي الحديث ودلالته، فإذا كان لفظ 'دل' وما صيغ منه في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف يعني الإعلام والإرشاد والإشارة

1-أخرجه ابوداود في السنن باب في إطفاء النار بالليل :4-363 برقم 5247، تح محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية بيروت، (د-ط)، وابن حبان :2-328برقم في باب: آداب النوم والاكل، **تح:**شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط1، 1408 هـ - 1988 م حديث رقم: 5520،والمنتخب من مسند بن حميد الصبحي :1-203برقم591،والجامع الصحيح للسنن والمسانيد :12-287 .

2-أخرجه مسلم : باب الايمان الذي يدخل الجنة :1-44 ، رقم الحديث:14 .

3- أخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه باب ما قالوا في إفشاء السلام:284/5 برقم 25742، وابن حبان :471/1 برقم 246 ،وابن عساكر : 86/1 برقم 88 ، ومستخرج أبي عوانة :264/1برقم 151.

4- مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل: الميرزا حسين النوري الطبرسي، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، 1408هـ: 208/7.

والرمز فإن المصطلح العلمي للدلالة الحديثة لا يخرج عن هذه المعاني إلا بقدر ما يضيف من تحليل عميق للفعل الدلالي."[1].

4- مفهوم الدلالة في الإصطلاح: المفهوم الإصطلاحي للدلالة يلتقي مع المعنى اللغوي الذي يعني وضوح المعنى، وظهوره، حيث العلاقة بين اللفظ ومعناه (الدال ، والمدلول)، وهذا المعنى الذي تذكره كتب الاصطلاح، قال الراغب الأصفهاني(ت:502هـ): " ما يتوصّل به إلى معرفة الشيء، كدلالة الألفاظ على المعنى، ودلالة الإشارات،والرموز، والكتابة، والعقود في الحساب، وسواء كان ذلك بقصد ممن يجعله دلالة، أو لم يكن بقصد، كمن يرى حركة إنسان فيعلم أنه حيّ."[2]، فهي تعني: «كون اللّفظ متى أطلق أو أحسّ فهم منه معناه للعلم بوضعه.» [3]، ولا يختلف عمّا ذكره الجرجاني(ت:618هـ) حيث قال: "كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر" [4] أي العلم بالشيء على حالة يرشد إلى العلم بشيء آخر.

وهي عند أبي هلال العسكري :" كل ما يمكن أن يستدل به، قَصَدَ فاعله ذلك، أو لم يقصد"[5].

ولعل أوضح التعاريف التي تتطابق أيضا مع معنى الإرشاد ما قيل فيها : "هي التي يلزم من فهم شيءٍ " **أي** شيء كان " فهم شيءٍ آخر، يعني كون الشيء يلزم من فهمه فهم شيء آخر، فالشيء الأول هو:الدال، والشيء الثاني: هو المدلول"[6].

1- علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي، منقور عبد الجليل،ص 25.

2- المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني(ت:502ه)، تح: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، ط1 – 1412 هـ ص316-317.

3- محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس(498/28): مادة (د ل)

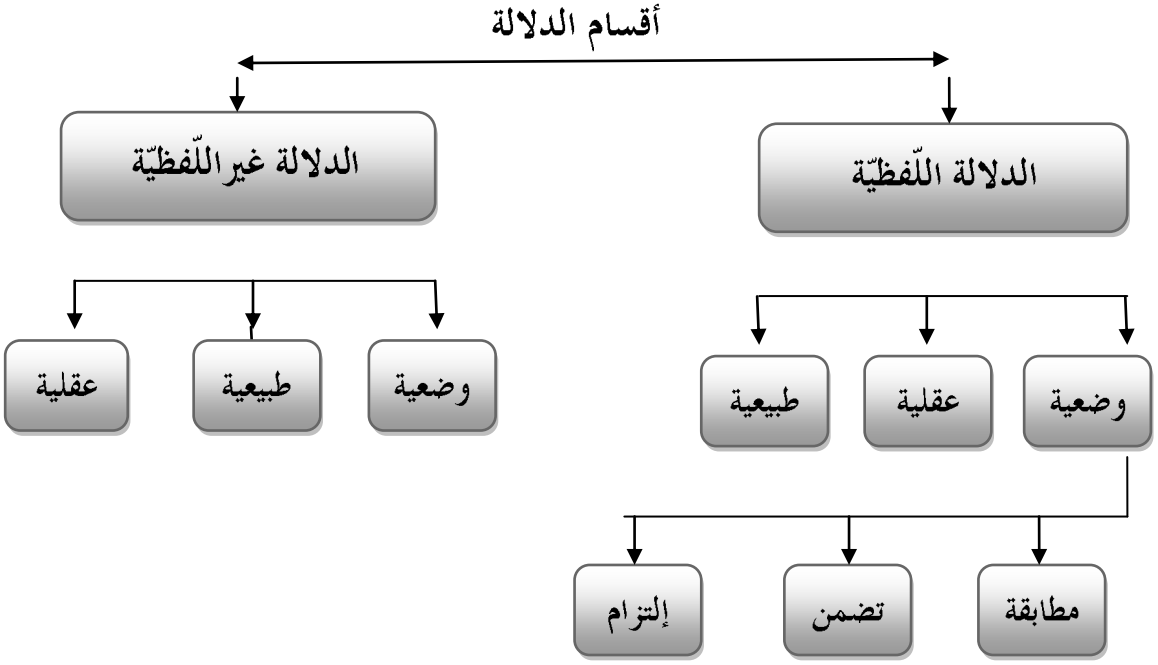
4- الشريف الجرجاني،كتاب التعريفات، ، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، ط1، 1403هـ -1983م ص:109.

5 – ينظر: الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، دار الآفاق الجديدة، بيروت،دط، 1973م: ص52.

6-ابن النجار، شرح الكوكب المنير ، مكتبة العبيكان،ط1،ت:1413هـ، (125/1).

فالدلالة علاقة بين شيئن، أحدهما الدال وهو اللفظ، والآخر المدلول وهو الصورة الذهنية المقابلة للفظ، وهذه العلاقة إمّا أن تكون: مطابقة ، أو تظمن ، أو التزام.

5-أقسام الدلالة:



تنقسم الدلالة إلى قسمين :دلالة الفظية وغير لفظية، وهذا باعتبار أنّ الدالّ إما أن يكون لفظا أو غير لفظ، وكلاهما ينقسم باعتبار إضافته للدلالة إلى طبيعية و وضعية وعقلية[1].

أ-**الدلالة اللّفظيّة** : وهي المستندة إلى وجود اللفظ، إذا ذكر وجدت[2].

و هي بدورها تنقسم إلى دلالة عقلية وطبيعية و وضعية، وفي هذا يقول الزركشي(ت:794هـ) "الأول: أعني اللفظية تنقسم إلى عقلية كدلالة الصوت على حياة صاحبه، وطبيعية كدلالة -أح- على وجع في الصدر، ووضعية وتنحصر في ثلاثة: المطابقة والتضمن والالتزام، لأن اللفظ إما أن يدل على تمام ما وضع له أولا.

1-ينظر:عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، المهذب في أصول الفقه المقارن مكتبة الرشد.ط1،تط،1999م،1056/1.

2- مقدمة التحبير في شرح التحرير، للمرداوي(ت:885ه)، 317/1.

"والأول: المطابقة كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق، والثاني إما أن يكون جزء مسماه أو لا والأول دلالة التضمن كدلالة الإنسان على الحيوان وحده أو الناطق وحده، وكدلالة النوع على الجنس، والثاني: أن يكون خارجا عن مسماه وهي دلالة الالتزام له كدلالته على الكاتب أو الضاحك."[1] من خلال تقسيم الزركشي للدلالة اللفظية يتضح هناك أمران:

الأول: أن الدلالة العقلية والطبيعية لا ترتبط كلٌ منهما بإرادة المتكلم ولا قصد إفهام السامع.

الثاني: الدلالة الوضعية وهي ما يتحقق به التواصل بين الناس.

والذي يهمنا في هذه الدراسة تلك الدلالة التي اصطلحوا عليها بالدلالة الوضعية ، لأن بها يتحقق القصد وبالتالي سنعرفها مع ذكر أقسامها:

الدلالة الوضعية:

يدور المعنى اللغوي لكلمة وضع حول : خفض الشي، يقول ابن فارس(ت:395هـ): " الواو والضاد والعين: أصل واحد يدل على الخفض [للشيء] وحطه. ووضعته بالأرض وضعا، ووضعت المرأة ولدها. و وُضِع في تجارته يُوَضع: خسر. والوضائع: قوم يُنقلون من أرض إلى أرض يسكنون بها[2].

أما في الاصطلاح فتعني: كون اللفظ إذا أطلق فهم المعنى الذي له بالوضع[3]' وتنقسم هذه الأخيرة إلى: مطابقة وتضمن والتزام.

- **دلالة المطابقة** :تعني في اللغة: الحذاء بين شيئين، يقول الخليل(ت:170هـ): "وطابقت بين الشيئين: جعلتهما على حذو واحد وألزقتهما فيسمى هذا المطابق"[4].

1- البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (ت: 794هـ)، دار الكتبي، ط1، 1414هـ - 1994م،269/2.

2- مقاييس اللغة لابن فارس مادة (و ض ع)،117/6.

3- مقدمة التحبير شرح التحبير، للمرداوي(ت:885هـ)،316/1.

4- معجم العين،مادة (ط ب ق) 109/5.

أما في الاصطلاح: عرّفها ابن الصنعاني(ت:1182هـ): " واعلم أن الدلالة المطابقية هي دلالة اللفظ على كل معنى وذلك كدلالة لفظ إنسان على الحيوان الناطق فهذه مطابقية طابق اللفظ فيها المعنى أي ساواه فلم ينقص اللفظ عن معناه ولا المعنى عنه وهذه دلالة اللفظ على حقيقة معناه وهي المتبادرة عند إطلاق الدلالة وعند إطلاق اللفظ"[1].

- **دلالة التّضمّن** :وتعني كلمة تضمن في اللغة: احتواء شيء لشيء آخر؛ أي جعله ضمنه، يقول ابن فارس(ت:395هـ): "الضاد والميم والنون أصل صحيح، وهو جعل الشيء في شيء يحويه. من ذلك قولهم: ضمنت [الشيء]، إذا جعلته في وعائه. والكفالة تسمى ضمانا من هذا ؛ لأنه كأنه إذا ضمنه فقد استوعب ذمته"[2].

- أمّا في الاصطلاح: فقد عرّفها الصنعاني(ت:1182هـ): " وعند إطلاق اللفظ وقد يراد به الدلالة على جزء معناه كأن يطلق لفظ إنسان على حيوان فقط أو على ناطق فقط فهذه هي الدلالة التضمنية دلالة اللفظ على جزء ما وضع له وهي من أقسام المجاز لأنه أطلق الكل وهو لفظ إنسان وأريد به جزؤه وهو أحد الجزئين"[3]. مثال ذلك أيضا دلالة البيت على الجدار أو على السقف، أي أن لفظ البيت دلّ على ما تضمنه البيت.

- **دلالة الإلتزام:** يدور المعنى اللغوي لكلمة إلتزام، حول الارتباط بين شيئين، يقول ابن فارس(ت:395هـ) اللام والزاء والميم أصل واحد صحيح، يدل على مصاحبة الشيء بالشيء دائما. يقال: لزمه الشيء يلزمه. واللزام: العذاب الملازم للكفار[4]. أما في

1- أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، الصنعاني، المعروف كأسلافه بالأمير (ات: 1182هـ)، تح: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط 1، 1986، ص231.

2- مقاييس اللغةلابن فار س، مادة (ض م ن) 372/3.

3- إجابة السائل شرح بغية الآمل،تح: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل،مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1، 1986م، ص231.

4- مقاييس اللغة، مادة (ل ز م) 245/5.

الاصطلاح فهي تعني أن يكون اللّفظ له معنى، وذلك المعنى له لازم من خارجٍ، فعند فهم مدلول اللّفظ من اللّفظ ينتقل الذّهن من مدلول اللّفظ إلى لازمه [1]، كدلالة السقف على الحائط، فالسقف ليس جزءا من الحائط.

6-الدلالة وعلم الدلالة:

لقد كانت دراسة المعنى أو الدلالة عند القدامى في إطارمعين، يختلف من فن لآخر بدون منهج محدد ولا نظريات، ولا مصطلحات محدَّدة، فقد كان القدامى يتناولون المستويات الدلالية لكن في بعض الأحيان يسمونها بغير اسمها، وبعد أن اكتمل نضج هذا العلم ، وأصبحت له سمات العلمية، من مصطلحات، ومناهج، واستقل وجوده عن علم اللغة، اصطُلح عليه **علم الدلالة**.

ويكاد يتفق معظم اللغويون أن أول من وضع مصطلح" علم الدلالة" هو العالم الفرنسي- **ميشال بريال**- ومن الذين قالوا بهـــــــذا: د. منذر عياشي: لقد ظهر البحث الدلالي بوصفه علما في الدراسة التي تقدّم بها **ميشال بريل** عام1883، بعنوان: **القوانين العقلية للغة- نبذة دلالية-** ونلاحظ أن العلم الدارس للمعنى قد حصل على مسمّاه من هذه الدراسة، وهذا العلم هو علم الدلالة، كما نلاحظ أيضا أن التاريخ الذي ظهرت فيه هذه الدراسة قد صار تاريخا لميلاد علم الدلالة نفسه[2].

ويرى آخرون أن المؤسس الأول لعلم الدلالة هو العالم دي سوسير من خلال نظريته عن العلامة اللغوية، وهو رأي قوي خاصة أن وأنه استعمل هذا المصطلح في محاضراته، يقول:" ونستطيع إذن اظن نتصور علما يدرس حياة الرموز والدلالات المتداولة في الوسط المجتمعي، وهذا العلم يشكل جزءا من علم النفس المجتمعي، ومن ثم يندرج في علم النفس العام، ونطلق

1-ينظر: الأحكام من أصول الأحكام للآمدي(ت:631هـــ) ،تح: عبد الرزاق عفيفي،المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان،15/1.

2-اللسانيات والدلالة، منذر عياشي،مركز النماء الحضاري، حلب، ط1996،1،ص214.

عليه مصطلح علم الدلالة"[1]، ويقول عبد السلام المسدي: "إن اللسانيات المعاصرة، قد بلغت الآن حد العلم المتكامل رغم قصر المسار الزمني الذي قطعته، والذي يجمع روادها على الانطلاق به من دروس فريدنان دي سويسر، وأول مظهر من مظاهر اكتمال العلم إفرازه لثبته الاصطلاحي الخاص به"[2]، إلاّ أنّه لا يمكن القطع والجزم بمن له الأسبقية في ذلك لوجودهما في فترة واحدة.

1.6-مفهوم علم الدلالة:

اجمع العلماء والباحثون على أن الموضوع الرئيس لعلم الدلالة هو: " المعنى" ولهذا فقد عُرِّف علم الدلالة بعدّة تعريفات منها: "أنّه العلم الذي يدرس المعنى، أو ذلك الفرع من علم اللغة الذي يتناول نظرية المعنى، أو ذلك الفرع الذي يدرس الشروط الواجب توافرها في الرمز حتى يكون قادرا على حمل المعنى"[3]" وذكر بعضهم بأنه العلم الذي يدرس المعاني ومشكلاتها سواء كان قاصرا على دراسة معاني الألفاظ المفردة أم دراسة معاني المفردات والجمل والعبارات[4].

وعرّف أيضا بأنه: هو كل ما يقوم بدراسة الرموز بصفة عامة، دراسة قائمة على أسس علمية، وذلك بوصفها أدوات اتصال يستعملها الفرد للتعبير عن أغراضه، وإن كانت هذه الامور حاملة للمعاني، فإن موضوع علم الدلالة هو كل ما يقوم بدور العلامة أو الرمز سواء كان لغويا أو غير لغوي أو بتعبير آخر الرموز الألسنية وغير الألسنية[5].

1- ينظر المصطلحات الدلالية نقلا عن محاضرات في علم اللسان العام، ص31.

2- التفكير اللساني في الحضارة العربية،ص13.

3-علم الدلالة ، لاحمد مختار عمر، مكتبة زهرا والشرق،ط1، القاهرة، 2005م ص11

4- فقه اللغة في كتب العربية، عبده الراجحي(ت: 1431هـ)، دار النهضة، بيروت،1392هـ-1972م،ص21.

5- الدلالة الإحائية، مطهري صفية، اتحاد كتاب العرب، طبعة 2003مص23.

2.6-مطلحات ذات الصلة بعلم الدلالة:

لقد اطلق على مصطلح علم الدلالة عدّة مسمّيات منها: علم المعنى، السيمية، السيمانتيك. وقد أشار إلى هذا أحمد مختار عمر في قوله:" ؟اطلقت عليه عّدة أسماء في اللغة الإنجليزية أشهرها الان كلمة semantics "[1]، بالإضافة إلى مصطلحات أخرى ذكرها الباحثون:

semantics- semasiology- semiology- semics -sememics- (sematology- semantem.، ومن مسمّيات علم الدلالة أيضا علم المعنى، إلا أن هذا الاخير لم يلقى قبولا وانتشارا بين الباحثين، وقد فسِّر عدم انتشاره بأنه من قسم الدراسات البلاغية الجمالية التي تُعْنى بقيم التركيب اللغوي، هذا من جهة ومن جهة أخرى؛ حتى نرفع اللبس الواقع في استعمال هذا المصطلح حيث إنّه مسمّى لعلمين[2]، يقول منقور عبد الجليل: "فدرءا اللبس، وتحديدا لإطار الدراسة العلمية استقر رأي علماء اللغة المحدثين ، على استعمال مصطلح الدلالة مرادفا لمصطلح السيمانتيك بالأجنبية، وأبعدوا مصطلح المعنى وحصروه في الدراسة الجمالية للألفاظ والتراكيب اللغوية، وهو ما يخص علم المعاني في اللغة العربية"[3].

ومن استعمله من الباحثين محمد حسن حسن جبل وعنون به كتابه -المعنى اللغوي- واختاره على مصطلح علم الدلالة وذلك لأمرين :

الأوّل: أن المصطلح اللّغوي أخص في معناه من مصطلح الدلالة، الذي عرف عند العرب بشموله خمسة أصناف من الدلالات:(اللفظ، الإشارة، العقد، الخط، والحال التي تسمّى النصبة)[4].

1- علم الدلالة، احمد مختار عمر،ص11.

2- ينظر:علم الدلالة العربي، فايز الداية، دار الفكر ، دمشق، ط1417،2ه- 1996م،ص09

3-علم الدلالة في التراث العربي،منقور عبد الجليل،ص23

4- البيان والتبين، الجاحظ(ت:255هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت،دط،1423 هـ، 82/1.

الثاني: أن الدلالة اتخذت عند اللغويين العرب المحدثين ترجمة لتركيب(علم الدلالة) يقابله عند الأروبيين مصطلح (semantics)، والذي يعمّبالدراسة مجالات لغوية وغير لغوية[1].

إلا أن المصطلح الشائع عند الباحثين هو علم الدلالة ، وذلك راجع إلى وضوحه، وأصالته، وسهولة النسبة إليه دون لبس وغموض.

3.6-أنواع علم الدلالة:

إن موضوع علم الدلالة هو دراسة المعنى مشكلاته، كان ذلك قاصرا على اللفظ المفرد أو الجمل والعبارات، فهو يدرس أصواتها وتعاريفها وتراكيبها، وقد تفرع من هذه الدراسات أنواعا متعددة لعلم الدلالة، يختص كل منها بجانب معين للفظ وهي كالآتي.

وفيما يلي نوضح لهذه الفروع:

1.3.6-علم الدّلالة التاريخي: historikl semantics

يختص هذا النوع بدراسة ما يطرأ على المعنى من تغير عبر مرور الأزمنة، وقد عرّفه بلمر بقوله: يعني هذا الجانب الذي يمثل تخصصا فرعيا لعلم الدّلالة بالتطور الدّلالي، وما يصيب الكلمات من تطور[2]، ويعتبره أحمد مختار عمر أنّه الفرع الذي يبحث في تغير المعنى، فيقول: " السيمانتيك التاريخي ويسمّى أحيانا semasiology وهو الفرع الذي يبحث في تغير المعنى محاولا محاولا التقعيد لهذه التغيرات وتصنيفها على أسس منطقية، وصورُ هذا التغير ، وأسبابُ حدوثه ، والعوامل التي تدخل في حياة الألفاظ وموتها"[3].

2.3.6 -علم الدّلالة الوصفي: dexriptive semantics

1- المعنى اللغوي،محمد حسن حسن جبل،ص48.

2-مدخل إلى علم الدّلالة ، بالمر،ص43.

3- علم الدّلالة ، أحمد مختار عمر،ص235.

علم الدّلالة الوصفي يدرس اللغة في مرحلة من مراحل تطورها في واقعها، ويدرس استخدامها الفعلي ولا يلتفت إلى ما إذا كان هذا الاستعمال ناتج عن تغير أم هو أصل في الاستعمال وفي ذلك يقول تمام حسان وهو يُبيّن الفرق بين علم الدلالة التاريخي والوصفي : "فالأول – علم الدلالة التاريخي – **دياكروزي**، والثاني- علم الدلالة الوصفي- **سيكروني**، أي أن الأول يدور حول التغيرات المعنوية ، والثاني حول العلاقات المعنوية ، أي يدور الأول حول المعنى المغيّر، والثاني حول المعنى الثابت"[1] .

3.3.6- علم الدلالة المقارن(comparative semantics):

يدرس هذا النوع من علم الدلالة لغتين تنتميان إلى فصيلة لغوية واحدة وذلك قصد عقد مقارنة بينهما في محاولة لاكتشاف أوجه الشبه والاختلاف ومعتمدين في ذلك على المنهج المقارن وفي وقد عرّف بأنّه العلم الذي يختص بدراسة الجانب الدّلالي في لغات تنتمي إلى فصيلة لغوية واحدة"[2].

4.3.6- علم الدلالة التقابلي(contrastive semantics):

يدرس هذا النوع من علم الدلالة لغتين مختلفتي الفصيلة ، أو لهجتين تنتميان إلى لغة واحدة، أو لغة ولهجة، أو لهجة ولغة3، مستخدما في ذلك المنهج التقابلي في دراسة تلك

الظواهر اللغوية، كالدراسة العربية مع الإنجليزية،

فالعربية تنتمي إلى فصيلة اللغات السامية، والإنجليزية تنتمي إلى فصيلة اللغات الهندوأروبية[4].

5.3.6- علم المعنى العام(general semantics):

1- مناهج البحث في اللّغة، تمام حسان،ص240.

2-علم الدلالة المقارن، حازم جمال الدين،ص33

3- مدخل الى علم اللغة ،محمود فهمي حجازي،ص145.

4- المرجع نفسه:ص145.

ويختص هذا النوع بوضع القواعد الدّلالية العامة التي تطبق على سائر اللغات، وذلك قصد الوقوف على الظواهر اللغوية ، وقد عرّفه علي زوبين فقال: وظهر ما يسمى بعلم المعنى العام الذي يتناول نظرية المعنى من حيث الأصول دون تخصيصه بلغة معينة[1] .

6.3.6- علم الدّلالة المفرداتي(lexical semantics):

الموضوع الأساس لعلم الدّلالة المفرداتي هو البحث في معاني مفردات اللغة من خلال دراسة العلاقات الدّلالية(semes relation) التي تترابط بها هذه المفردات بعضها ببعض... فالخلاصة ــإذنــ هي أن علم الدّلالة المفرداتي يعني بدراسة العلاقات الدّلالية الأساسية التي تربط مفردات اللغة وخاصة العلاقات الرئيسية منها كالاشتمال والترادف[2].

7.3.6- علم الدّلالة التوافقي(combinatoral semantics):وهو الذي يهتم بدراسة معاني الكلمات أو الوحدات الدلالية وترتيبها في التركيب النحوي[3]،فالوحدات الدلالية لا يجدى معناها المفرد إذا لم ترتب ذلك الترتيب وهو ما يسمى تلاحم الدلالة مع التركيب مثال(فيرويه الزهر بين يمر الماء)، فهذا لا يعطينا معين يمكن فهمه، غلا بعد تركيب وترتيب معين يفهم معناه كقولنا (يمر الماء بين الزهر فيرويه)[4].

8.3.6- علم دلالة الجملة (sentence semantics):وهذا النوع يختص بدراسة الجملة بوصفها وحدة تركيبية مستقلة، من وحدات النص أو الكلام وفي هذا السياق يقول محمد جاد الرب:" علد دلالة الجملة ، ويطلق عليه علم دلالة التركيبين، وهو العلم الذي يهتم ببيان معنى الجملة أو العبارة"[5].

1- منهج البحث اللغوي، علي زوين،ص107.

2- علم الدّلالة النفرداتي، عبد الريم جبل،ص4-5.

3-ينظر: نقل المصطلح اللغوي إلى العربية،محمود سليمان ياقوت،ص361.

4-المصطلحات الدلالية،ص256.

5-علم الدلالة محمود جاد الرب،ص42.

9.3.6- علم دلالة النص(text semantics):

وعرفه محمد جاد الرب بقوله:"علم دلالة النص : فإنه يهتم بالدلالة التي تتجاوز معنى الجمل المفردة، ويكمن واجب علم دلالة النص(text semantics) في عرض تركيب معنى النص أو معنى جزء من النص، وخاصة فيما يتصل بالصلات الدلالية التي تتجاوز دلالة الجمل المفردة"[1].

4.6- أنواع الدلالة:

1.4.6:الدلالة المركزية(central meaning):

أول من تكلم في هذا النوع من الدلالات هو: ابراهيم أنيس، وقد عرّفها فقال:"هو ذلك القدر الذي يشترك فيه كل المتكلمين باللغة، فهي تمثل الدلالات التي تكون واضحة في أذهان المتكلمين باللغة الواحدة، مهما اختلفت تجاربهم اللغوية وخبراتهم السابقة ، أو هو المعنى الذي يتفق عليه كل الناس أو معظمهم لكلمة معينة "[2] .

وقد سميت هذه الدلالة بعدة تسميات : المعنى الأساسي أو الأولي أو المركزي أو التصوري أو المفهومي أو الإدراكي، وهذا النوع من الدلالة لا يمكن أن يحقق معنى مركزيا إلا إذا كان في الاستخدام المفردي خارج عن السياق، وهي بهذا الشكل تسمى بالدلالة المعجمية وفقا لمفهومنا السابق لهما الذي أساسه تستقر اللفظة على معنى مادي أو معنوي يسجله المعجم بعد وضوح الدلالة في أذهان الناس، وثباتها النسبي في الإستعمال[3].

وبالتالي فالمعنى المركزي أو الأولي أو المفهومي هو المعنى المعجمي للمفردة .

1- المرجع نفسه،ص44.

2-دلالة الالفاظ، ابراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية،م1976، ص81-82.

3-ينظر علم الدلالة، لأحمد مختار عمر،ص36-37.

2.4.6 – الدّلالة الهامشية(marginal meaning):

وهي التي تختلف من فرد لآخر، فينفرد بها البعض عن البعض الآخر بخلاف المركزية التي تتسم بالثبات، حيث يشترك فيها عامة الناس، وقد عرّفوها بأنها تلك الظلال التي تختلف باختلاف الأفراد، وتجاربهم، وأمزجتهم، وتركيب أجسامهم، وما ورِثُوه عن آبائهم وأجدادهم[1]، ويعبّر عنهما بعدة مصطلحات عند أهل اللغة: بالمعنى الإضافي أو العرضي أو الثانوي أو التضمني[2].

ولهذا الفرع من الدلالة اتجاهان .

-إجتماعي: وهو أن يكون لكل دلالة وليدة مجموعة من الأفراد تجمعهم ثقافات ومعارفة واحدة، وهو ما يسمى المعنى الهامشي الإجتماعي.

-النفسي (الفردي) : ويقصد به تلك الإيحاءات المقترنة بالكلمة بسبب عوامل شخصية خاصة لمستخدم الكلمة سواء كان مرسلا أم متلقيا[3].

3.4.6-الدّلالة العاطفية أو ظلال المعنى:

للكلمة عدّة استخدامات؛ معرفي أو موضوعي ، وذلك هو معناها المعروف لها ولها أيضا ظل لهذا المعنى وهو المعنى التعاطفي، والإيحاءات التي توحيها، فالأول يسمى الإدراكي أوالحقيقي، وأمّا الثاني فهو معنى إضافي وجداني وعاطفي تحدثه دلالة المفردة في سياق معين. فمثلا (شجر) بغض النظر عن معناها اللغوي، فهي تثير في النفس أحاسيس مختلفة، كالبهجة والسرور، وقد تثير في النفس الأحزان[4].

1- دلالة الالفاظ، ابراهم أنيس،ص82.

2- علم الدلالة ،أحمد مختار عمر،ص37.

3- ينظر: المعنى اللغوي ،ص 182، الدلالة السياقية، عوطف كنوش ،ص48،المعنى وظلال المعنى،محمد يونس،ص217.

4- نقل المصطلح اللغوي إلى العربية،محمد سليمان ياقوت،ص349.

4.4.6-الدلالة الصوتية:

يعد الصوت من أهم الوسائل في فهم المراد، فالدلالة غالبا ما تستمد من أصوات المفردات ومن المظاهر التي ترتبط بهم هذه الدلالة، كالنبر والتفخيم، فهما يساعدان في فهم دلالة الكلمة، وقسم محمد حسن حبل الدلالة الصوتية إلى :

أ-المعنى الصوتي الإفرادي: وهو معنى لكل حرف هجائي يستنبط من استعمالاته في الكلمة العربية واستنباطه إجتهادي بحت، إذ ليس له سوابق قديمة صريحة ينبني عليها .ويتميز هذا المعنى الصوتي الإفرادي بأنه مرن يمكن أن يظهر في صور كثيرة، ولكنها متجانسة وتدور في فلك المعنى المحدد، ولمح هذا المعنى الصوتي الإفرادي يفيد في إحكامنا تحديد المعاني الشاملة معاني الكلمات .

ب-أما المسمّى الآخر ما يسمى (**المعنى الصوتي التركيبي**): وهو معنى يجمع بين المعاني الصوتية لحروف الجذر مع اعتبار ترتيبها فيه؛ لأن الحروف تتأثر معانيها بمواقعها في الجذر، فإن الحرف التالي قد يؤكد معنى الحرف السابق، أو يضيف إليه جديدا، أو يَحُدَّه أو ينقُصُه[1].

5.4.6-الدلالة الصرفية:

وتعني: الصيغة التي عليها الكلمة بعيدا عن حروفها المكونة لها .

وعرفها ابراهيم أنيس فقال:" الدلالة الصرفية: "، هي الدلالة التي تستمد عن طريق الصيغ و أبنيتها"[2]، مثال ذلك مادة (ق ر ء)، فهي إن صيغة على وزن فاعل (قارئ): تدل على القائم بالفعل ، وإن صيغة بصيغ المبالغة دلّت على الكثرة(قرآء): في حدوث الفعل. وهكذا فالمعنى يتغير من صيغة لأخرى تبعا للأوزان والقوالب التي تسكّ فيها المفردة.وهو ما يسمى بالمعنى

1- ينظر:المعنى اللغوي،محمد حسن جبل،ص191.

2- دلالة الالفاظ، ابراهيم أنيس، ص36.

الصيغي لكلّ صيغة من صيغ الكلمة ، أي: هو معنى صيغة الكلمة؛ أي قالبها الذي سكّت فيه، فصيغة الكلمة هي هيئتها التي يمكن أن يشاركها فيها غيرها، أي هيئة تركيب حروفها الأصلية والزائدة بحركاتها المعينة وسكناتها كل في موضعه، ولكلمات العربية صيغ

محددة لا تخرج عنها كلمة عربية، وهذه الصيغ يبلغ بالإجمال نحو أربع مئة صيغة نوّعها بعضهم بحسب أنواع الكلم، وحسب الحروف التي تكوّن كلمات كل صيغة من حيث تكرار بعضها في بناء الكلمة وكونها صحيحة أو معتلة، فأبلغها إلى أكثر من مئتي صيغة وألف صيغة و ألف صيغة دون إضافة صيغ أصلية إلى العدد المجمل[1] .

6.4.6-الدلالة النحوية : وهي التي تستمد من الجمل المنتظمة دلاليا المتمكنة في عناصرها وقد عرفها بأنها :" هي التي تستمد من نظام الجملة وترتيبها"[2]، فمثلا: (أكرم علي محمدا)، إذا تغيّر حكمها النحوي بأن صار الفاعل مفعولا، والمفعول فاعلا (أكرم محمدا عليا)، تغيّر المعنى تماما[3].

7.4.6- الدلالة السياقية:

وهي الدلالة التي يعنيها السياق النحوي ، وهو البيئة اللغوية التي تحيط بالكلمة أو العبارة أو الجملة ، وتستمد أيضا من السياق اللغوي ، وسياق الموقف، وهو الموقف الذي يقال فيه الكلام بجميع عناصره من متكلم وسامع، وغير ذلك من الظروف المحيطة أو المناسبة التي قيل فيها الكلام، و الكلمة عندما توجد في جملة أو عبارة فهي في سياق لغوي، وعندما تقال هذه الجملة أو العبارة في مقام معين، أو موقف اجتماعي محدد، فإنه يمثل سياقهما الاجتماعي، وهذان السياقان كلاهما يسهم في ايضاح دلالة الكلمة[4].

1- المعنى اللغوي، محمد حسن جبل،ص191.

2- الدلالة السياقية، عواطف كنوش،ص36.

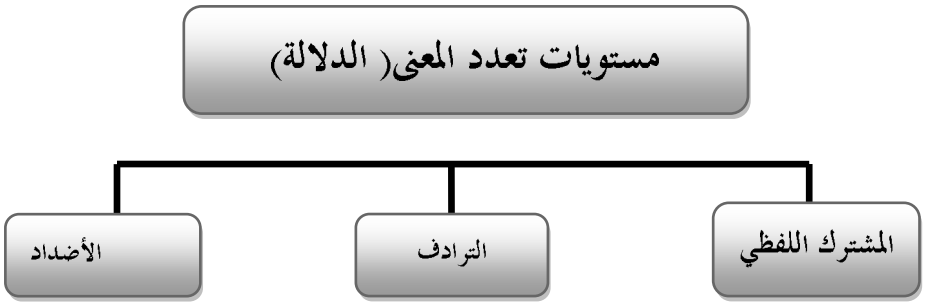
3- علم الدلالة اللغوي، ص34.

4- علم الدلالة ، فريد عيوض حيدرة، مكتبة الآداب، القاهرة، ط3، 2011ص56.

المبحث الثاني: مباحث علم الدلالة.

1- مستويات تعدد الدلالة (المعنى)

تعد ظاهرة تعدد المعنى من الظواهر اللغوية الناشئة عن التغير الدلالي ، ويقع هذا التعدد الدلالي في صورتين كما بين ستيفن أولمن حيث قال: فقد يرتبط عدد من الألفاظ بمدلول واحد والعكس ، أي قد يكون الارتباط بين مدلولات عدة ولفظ واحد ، وهذه أحدث النظريات الدلالية المسماة بنظرية العلاقات الدلالية وهي التي تشمل: المشترك والترادف والتضاد .



1.1: المشترك اللفظي.

المشترك اللفظي (homonymy)

1.1.1- لغة:يدور الاصل اللغوي (ش ر ك)حول: المشاركة والشراكة والإمتداد والإستقامه يقول الخليل(ت:170 هـ):الشركة: مخالطة الشريكين، واشتركنا بمعنى تشاركنا، وجمع شريك شركاء وأشراك[1] ،يقول ابن فارس (ت395هـ): الشين والراء والكاف : أصلان أحدهما يدل على مقارنة وخلاف انفراد والأخر يدل على امتداد واستقامة: فالأول الشركه وهو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به احدهما... وشركت الرجل في الأمر أشركه[2] .

1- معجم العين مادة(ش رك)،327/2.

2-ا مقاييس اللغة(ش- ر-ك)،265/3.

2.1.1- اصطلاحا: لا يخرج المعنى الإصطلاحي للمشترك عن معناه اللغوي وهو يعني إشتراك الكلمه في الدلالة على أكثر من معنى، مع بقاء الحاجة إلى السياق عنصرا فاعلا في بيان أي المعنى هو المقصود[1]، يقول الامام السيوطي (ت911ه) ناقلا تعريفه من الأصوليين :وقد حده أهل الاصول بانه اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فاكثر دلاله على السواء عند أكثر أهل تلك اللغة[2]، ووفقا لتعريف السيوطي نقول أن المشترك يقع إذا دلت الكلمة على معنيين إثنين أو أكثر، ويعد المشترك اللفظي من أهم المباحث في التراث اللغوي،وللغوين منه مواقف متباينة ، منهم من يقبله غلى إطلاقه ومنهم من يقبله في حدود ويقنن له، وفريق ثالث يرى عدم وقوعه في اللغة..

أمّا عند علماء اللغة المحدثين فقد عرّفوا المشترك: بأنّه لفظ واحد = مدلولات عدة.

وهو عندهم ينقسم إلى قسمين:

أوّلا: مشترك تعدد المعنى: أي الاشتراك الحاصل بسبب تعدد المعنى.

وقد أشار إليه كريستال بقوله: "مصطلح يستخدم في التحليل الدلالي للإشارة إلى الوحدة المعجمية التي تحمل معان مختلفة"[3].

وعرفه حليمي خليل بقوله: يستعمل للدلالة على أن الكلمة أو الجملة لها دلالتان أو أكثر: مثال ذلك في اللغة الإنجليزية كلمة (head)بمعنى رأس

الإنسان ، ورأس عود الكبريت[4].

1- المصطلحات الدلالية ، بين التراث وعلم اللغة الحديث،لإيهاب سعد شفطر، عالم كتب الحديث والنشر، ط1،2018،ص74.

2- المزهر للسيوطي: تح: فؤاد علي منصور،دار الكتب العلمية – بيروت،ط1، 1418هـ 1998م. 369/1.

3- المصطلحات الدلالية،ص283، نقلا عن: crystal: dictionary of linguistics and phonetics

4- الكلمة، (دراسة لغوية معجمية) حليمي خليل،ص166،167.

ثانيا: مشترك التعدد في اللفظ الهمونيمي: وهو أن يكون الاتفاق إمّا في الصيغة أو في المشافهة أو في كليهما وينقسم إلى :

-الاشتراك الهومونيمي المطلق:يستخدم الاشتراك المطلق حيث تتشابه الكلمتان صاحبتا الدلالتين بمعنيها المختلفين في : أ_ الهجاء ب_ النطق .

والمثال المألوف لهذا النوع من الهومونيمي المطلق هو كلمة (bank) بمعنيها المختلفين (bank): المؤسسة المالية (المصرف) _ (bank) : ضفة النهر.

-أما الاشتراك الهومونيمي الجزئي: يكون حين نجعل التشابه في كلمتي هذا النوع من الاشتراك في الهجاء، دون النطق أو العكس مع التباين الشديد في المعنى[1].

2.1- الترادف.(synonymy)

يعد الترادف من المباحث الدلالية الأكثر استعمالا للكشف عن المعنى .

1.2.1-الترادف عند العرب القدامى:

الترادف لغة: تدل المادة اللغويه (ر د ف) في اللغه على التابع والتوالى، يقول الخليل(ت170ه): الرِّدف: ما تبع شيئا فهو ردفه[2]،وإن تتابع شيء خلف شيء فهو الترادف . و يقول ابن فارس (ت395ه): الراء والدال : أصل واحد مطرد ،يدل على اتباع الشيء، فالترادف: التتابع[3].

_أما في الاصطلاح: ، فكانوا يعبرون عنه بمسميات متقاربة ، كما فعل الأصمعي (ت214ه) عندما ألف كتابا في الترادف فعنونه بـــ: [ما اختلفت ألفاظه واتفقت معانيه]، وكذالك أشار إليه أبوا العباس المبرد (ت280ه) في كتابه [ما اتفق لفظه واختلف معناه] .

1-ينظر علم الدلالة المفرداتي، عبد الكريم جبل،ص41.42.

2-معجم العين، للخليل،مادة (ر د ف)2/112-113.

3 مقاييس اللغة ،مادة (ر د ف)،2/503.

يقول الامام السيوطي (ت911ه): وهو أي الترادف "الالفاظ المفرده الدالة على شيء واحد باعتبار واحد المعنى"[1]. فالمعنى الاصطلاحي قد أخذ طرف من المعنى اللغوي، وهو تتابع الكلمات المختلفة على المعنى الواحد أو أن يجمع الألفاظ المختلفه معنى واحد.

2.1.2-الترادف عند المحدثين: عرّفه ريتشارد:بقوله: " الترادف: وهي الكلمة التي لها المعنى نفسه لكلمة أخرى ، إلا أن المحدثين من علماء اللغة العرب وغيرهم ذكروا للترادف أقساما انطلاقا من تصورهم لهذه الظاهرة اللغوية (الترادف التام ، شبه الترادف ، الترادف السياقي، التقارب الدلالي).

يجمع المحدثون من علماء اللغة على إمكانية وقوع الترادف في أي لغة من لغات البشر بل إن الواقع الشاهد أن كل لغة تشتمل على بعض تلك الكلمات المترادفة ولكنهم يشترطون شروطا معينة لابد من تحققها حتى يمكن أن يقال بين الكلمتين ترادفا :

1- الاتفاق التام في المعنى بين الكلمتين اتفاقا تاما على الأقل في ذهن الكثرة البالغة لأفراد البيئة الواحدة .

2- الاتحاد في العنصر : فالمحدثون حين ينظرون إلى المترادفات ينظرون إليها في عهد خاص وزمن خاص.

3- الاتحاد في البيئة اللغوية: أي أن تكون الكلمتان تنتميان إلى لهجة واحدة .

4- ألا يكون أحد اللفظين نتيجة تطور صوتي للآخر.

3.1.2-أنواعه:

أ- الترادف التام: COMPLET SYNONYMY

وهو ماتطابقت فيه اللفظتان تمام المطابقة في المعنى، ويسمي جون لايتز هذا النوع بالترادف الإجمالي أو الكلي يقول: "الترادف الإجمالي والترادف الكلي : إن مايمكن وصفها بالمترادفات

1- المزهر في علوم اللغة ،للسيوطي،402/1.

هي فقط تلك الكلمات التي تستطيع أن تحل محل بعضها البعض في أي نص معين دون أدنى تفسير في مدلولاتها العقلية أو العاطفية ، إن شرطي الترادف الإجمالي إذن هما:

أولا: إمكانية التبادل في كل النصوص .

ثانيا: التطابق في المدلول العقلي والعاطفي[1].

ب- شبه الترادف أو الترادف الجزئي=near synonymy

وهو ماكان التقارب بين اللفظتين شديد بحيث يمكن أن تخلف إحدى اللفظتين الأخرى في سياقات معينة غالبا وهذا الذي أشار إليه ستيفن أولمان بقوله" الجملة سوف يتبين لنا أن معظم المترادفات ليست إلا أنصاف أو أشباه مترادفات، وأنه لا يمكن استعمالها في السياق الواحد والأسلوب الواحد دون تمييز بينهما إلا في حدود صيغة فقط"، وهو الذي يسميه عبد الكريم جبل بالترادف الفضفاض أو شبه الترادف وهو وجود كلمتين تحملان معنيين متقاربين جدا ، ويمكن أن تتبادلا المواقع بينهما[2].

ج-الترادف السياقي =contextual synonymy

وهو النطاق الذي يكون ضمن سياقات معينة ، بحيث لو جردت هاتين اللفظتين من سياقاتها لم تؤدي المعنى نفسه وإليه أشار بالمر" الترادف السياقي : يعني كلمتين في استعمال سياقي خاص.

ومثّل لذلك ريتشارد بلفظتين الشراء والحصول فقال

- لابد أن تشتري بعض الطوابع من مكتب البريد
- لابد أن أحصل على بعض الطوابع من مكتب البريد[3].
-

1- ينظر المصطلحات الدلالية، إيهاب سعد شفطر، ص288-289.

2- ينظر: علم الدلالة المفرداتي، عبد الكريم جبل، ص 177.

3- المصطلحات الدلالية: ص289.

التقارب الدلالي :.semantic relation

وهذا النوع عرّفه أحمد مختار عمر فقال: " التقارب الدلالي semantic relation ويتحقق ذلك حين تتقارب المعاني لكن يختلف كل لفظ عن الآخر بملمح واحد هام على الأقل، ويمكن التمثيل لهذا النوع بكلمات كل حقل دلالي على حدة وخاصة حين نضيف مجال الحقل ونقصُرُه على أعداد محدودة من الكلمات[1].

3.1- الأضداد.:(antonymy)

1.3.1-مفهومه عند العرب القدامى:

الأصل اللغوي (ض د د) يدور في اللغه حول: المباينه والمخالفة، والإمتلاء يقول الخليل (ت170ه): "الضدّ: كل شيء ضادّ شيئا ليغلبه ...ويجمع على أضداد"[2].

ويقول ابن فارس (ت395هـ): الضاد والدال كلمتان متباينتان في القياس، فالأولى: الضّد :ضد الشيء والمتضادان: شيئان لايجوز اجتماعهما في وقت واحد، كالليل والنهار، و الكلمة الأخرى: الضَّد وهوالملئ بفتح الضَّاد .[3]

-**أما في الإصطلاح**: فإن معنى هذا المصطلح لا يختلف كثيرا عن معناه اللغوي، الذي يدل على المخالفه والمباينه، فهو يعني أن يدل بكلمه واحده على معنيين متضادين،يقول أبو بكر بن الانباري (ت328هـ) في مقدمةكتابه الاضداد :"هذا كتاب الحروف التي توقعها العرب على المعاني المتضادة، فيكون حرف منها، مؤديا عن معنىين مختلفين"[4]. ومنهم من يعتبره نوع من

1- علم الدلالة أحمد مختار عمر:ص221.

2-معجم العين، مادة (ض د د)، 11/3.

3-مقاييس اللغة ،مادة (ض د د)،360/3.

4-الأضداد ،لابي بكر الانباري،ص01.

المشترك على اعتبار أن اللفظة الواحدة تدل على اكثر من معنى، يقول السيوطي(ت911ه) في المزهر في باب الاضداد:" هو نوع من المشترك"[1].

وهذا النوع من المباحث الدلالية التي أختلِف فيها بين منكر ومثبت، إلا أن ما ورد في كتب اللغوين من أمثلة تكفي لإقامة الدليل على وجوده كظاهرة لغوية مطردة ، بل إن ابن فارس (ت395هـــ) جعله سنة من سنن العرب "ومن سنن العرب أن يسمّوا المتضادين باسم واحد نحو الجَون للأسود ، والجَون للأبيض "[2].

و خلاصة القول في هذه المسألة أن الأضداد حقيقة واقعة في اللغة ، ويقرها الإستعمال اللغوي.

2.3.2-التضاد عند الغرب والمحدثين :

ويقصدون به التقابل أوالمقابلة أي الكلمات ذات الدلالة المتعاكسة عرّفه تراسك-trask فقال : التضادكلمتان لهما معاني متعاكسة[3]، ولقد حدد علاقة التضاد عن طريق السياق، يقول(بسمان) التضاد: هي علاقة المعارضة الدلالية، فهي على المستوى العام علاقة عدم الموافقة، وتلك العلاقة تتحدد عن طريثق معرفة مواقع أعضاء الحالة الكلامية على مقياس محدد مثل(جيد،سيئ) ، غير أن المواقع المختلفة والقياس لايمكن أيكون المحدد الوحيد ، لكن يعتمد ذلك على السياق ، ومثال ذلك أن أي فأركبير أصفر من فيل كبير[4].

- ويقسم الغربيون التضاد إلى أقسام أشار إليها كرستال في قوله:" وهو يعني بمعناه العام جميع أنواع المتضادات، وجميع تقسيماتها الفرعية ، على سبيل المثال المتضادات مثل

1-المزهر لسيوطي(ت:911هـــ)، تح: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية – بيروت ط1، 1418هـــ 1998م،1/387.

2-المصطلحات الدلالية بين التراث وعلم اللغة الحديث ص211.

3-المرجع نفسه.ص294.

4- المرجع نفسه: ص294.

(كبير / صغير) حيث إن هذه درجة من الاختلاف يمكن أن تضيف في رتب ومنها المتضادات المتناقضة مثل (متزوج) فإما ذلك أو على النقيض.

أ/ التضاد الحاد: الغير المتدرج

وهو أن يكون بين الكلمتين علاقة تناقض تامة بحيث نفي إحداهما يكون بإثبات الأخرى .

ب/ التضاد المتدرج :

وهو أن يكون العلاقة بين الكلمتين علاقة تناقض، لكن نفي إحداهما لا يعني إثبات الأخرى فاحتمل التدرج بينهما.

التضاد العكسي : ويسمي جون لايتز هذا النوع من التضاد بالتعاكس يقول (إن العلاقة الوضعية الثالثة التي غالبا ما توصف بلغة التضاد هي تلك العلاقة القائمة (يشتري ويبيع)[1] .

التضاد الاتجاهي: يقول أحمد مختار عمر في تعريفه " وذكر lyon من التضاد نوعا سماه (التضاد الاتجاهي) directional oppostion ومثاله العلاقة بين كلمات (أعلى –أسفل) و (يصل- يغادر) و (يأتي ويذهب) فكلها يجمعها حركة في أحد اتجاهين متضادين بالنسبة لمكان ما. وإن كان الأول يمثل حركة في اتجاه رأسي والأخرى أن يمثلان حركة في اتجاه أفقي"[2].

التضاد العمودي:

وينقسم إلى التضادات العمودية والتضادات التقابلية أوالإبتدائية فالأول :

مثل: الشمال بالنسبة للشرق والغرب حيث يقع عموديا عليهما والثاني مثل: الشمال بالنسبة للجنوب، والشرق بالنسبة للغرب[3].

1- المصطلحات الدلالية ص 296.نقلا عن :علم الدلالة جون لايتز:ص 106.

2- علم الدلالة مختار عمر:ص103-104.

3- المرجع نفسه: ص104.

2- مستويات تغير الدلالة:

من الأمور المقررة أن اللغة في تطور مستمر، فهي لا تستقر على حال معينة وهذا يرجع إلى اسباب كثيرة ، وفي هذا يقول دي سوسير: " للزمان الذي يضمن بقاء اللسان واستمراره أثر آخر يبدو في الظاهر متناقضا مع الأول، وهذا الأثر هو إحداث التغير السريع في الدلالات اللسانية، بكيفية أقل أو أكثر، ونستطيع بمعنى أن نتحدث عن ثبات الدلالة و تغيرها معا[1].

والتغير الدلالي هو التغير في التعابير اللغوية للكلمات، وقد عبّر عنه بعد مسميات منها: التطور الدلالي أو التغير الدلالي، وقد استعمل كثير من اللغويين مصطلح التطور بكثرة ، لكن الظاهر من هذا المصطلح أنه لا يعبر إلاّ على جانب واحد من جوانب تغير الدلالة ، وهو جانب الرقي وسموّ الدلالة ، بخلاف مصطلح التغير فإنّه يشمل الجوانب كلّها، الانحطاط والتوسيع ووالتضيق والانتقال والرقي.

3-جوانب تغير الدلالة:

1.3-توسيع الدلالة أو تعميمها: وهو انتقال دلالة الكلمة من الدلالة على فرد واحد إلى عدّت أفراد، يقول كامبل:" والتوسيع الدلالي يعني التغير في نطاق المعنى، بحيث يمكن استخدام الكلمة في سياقات أكثر مما كانت تستخدم فيه من قبل التغير، وذلك لنوع يقلل من عدد الملامح الدلاليى للكلمة كما يساهم في توسيع معناهان ويجعله قادرا على تغطيةعدد أكبر من المرجعيات" [2].

2.3-تضييق الدلالة أو تخصيصها: قد يؤدي وثوق الإنسان فيمن يحدّثه ، أو انقراض بعض الأفراد المشكّلَة للفظ العام، إلى إغفال المعنى الدقيق والاكتفاء بالمعنى العام ، فيبقى اللفظ معبرا عن البقية وبهذا تكون الدلالة انتقلت من العموم إلى الخصوص ، ومن الوُسع إلى الضيق فيقصر

1 - محاضرات في علم اللسان العام،دي سوسير،ص114.

2 - ينظر:المصطلحات الدلالية، ص271.

العام على بعض أفراده، وعرّفها كريستال: " تضيق الدلالة مصطلح يستخدم في علم اللغة التاريخي ضمن أنواع الغير الدلالي،ويشير إى تقيد المعنى العجمي، وهو اتجاه يعرض التمديد، على سبيل المثال كلمة (meat) في الانجليزية القديمة كانت تشير إلى الطعام بشكل عام، أما اليوم فإنها تستخدم للدلالة على نوع واحد من الطعام"[1] .

3.3–نقل الدلالة :وهو انتقال الدلالة من مجال إلى مجال آخر لعلاقة بين المعنيين دون أن يوصف المعنى الجديد بأنه أوسع من سابقه، أو أضيق منه، أو أرقى، أو أكثر انحطاطا، و يكون هذا الانتقال أولا: إمّا لعلاقة المشابهة بين المدلوليين أي بسبب الاستعارة .ثانيا: انتقال مجال الدلالة لعلاقة غير المشابهة بين المدلوليين وهو المجاز المرسل.

.3–رقي الدلالة أوسموّها: كما يسمي بالمر هذا النوع من التغير بـــ: بإعلاء الدلالة أو تحسينها elevation، ويتوقف هذا النوع من التغير على ظروف وملابسات يتم من خلالها هذا الرقي والسموُ الدلالي للمفردات، ومن أمثلة ذالك : كلمة "**الرسول**" فكانت يدل على حامل الرسالة من مكانإلى مكان آخر ، ثم اكتسبت دلالة راقية باختيار رب العزة للرسول محمد صلى الله عليه وسلم فأصبح لها دلالة مقدسة في قلوب المسلمين[2].

5.3–انحطاط الدلالة: وهذا التغير يسير في الاتجاه المضاد لما سبق ذكره في رقي الدلالة ، وهو فقدان الكلمة مكانتها بين أهل اللغة ، ويطلق عليها أيضا مصطلح (الابتذال) ، يقول كامبل cambpell" الانحطاط الدلالي degeneration: وهو يعني أن كلمة ما ترتبط بقيم أقل إيجابية في عقول تلك اللغة، وتزداد القيم السلبية المرتبطة بها.[3]

1 –المرجع السابق:ص271.

2 – علم الدلالة ، حسام البهنساوي،مكتبة زهراء الشرق، 2007م،ص 147.

3 – ينظر:المصطلحات الدلالية ،ص276 .

6.3–فقدان الدلالة: ويرجع هذا النوع من التغير لكثرة استعمال المفردات ،بحيث أنها تفقد دلالتها المعجمية المقصودة بها ويطلق كامبل على هذا النوع من التغير مسميات عدت تعني كلها فقدان الدلالة:

التبييض الدلالي=semantic bleaching، الاستتراف الدلالي= semantic attrition التسوس لدلالي semanticdecay ، والنضوب الدلالي=deplition semantic، والإفقار الدلالي= impoverichment semantic، والإضعاف wzakening=)[1].

4–الاشتقاق:

يعد موضوع الاشتقاق من المباحث الهامة في علم الدلالة خاصة، وعلم اللغة بصفة عامة إذ هو من وسائل نمو اللغة وتطورها وتكثير مفرداتها لذا نجد أنّ العلماء واهتموا به قديما وحديثا .

1.4– مفهومه:

.الاشتقاق في اللغة:تدور مادة(ش ق ق) في اللغة حول: الانصداع في الشيء والشق. يقول الخليل (ت170هـ) : "الاشتقاق: الأخذ في الكلام"[2].

ويقول ابن فارس (ت395ه) : "الشين والقاف: أصل واحد صحيح يدل على انصداع في الشيء ثمّ عمل عليه، وتشتق منه على معنى الاستعارة[3] ، وورد في لسان العرب" الشّق: الصدع البائن، وقيل: غير البائن، وقيل: هو الصدع عامة... واشتقاق الحرف من الحرف: أخذه منه، ويقال: شقّق الكلام إذا أخرجه أحسن مخرج[4].

1- المرجع نالسابق.ص277.

2- ينظر العين،(ش ق ق)،347/2.

3-مقاييس اللغة،(ش قّ)،171/3،170.

4-لسان العرب،مادة (ش ق ق)،2302/4،2300.

الاشتقاق اصطلاحا:

عرفه السيوطي (ت911هـ) فقال:" وقال بعضهم: الاشتقاق أن نجد بين لفظين مشاركة في المعنى ؛ فلأنهم لا يجعلون الوجد والموجود من باب الاشتقاق .أما المشاركة في الحروف؛ فلأنهم لا يقولون إن الكاذب ... من أصل واحد ، وأما التغيير من وجه ؛ فلابد منه وإلا لكان هو إياه ثم إن التغيير قد يكون بزيادة ، وقد يكون بنقصان، وقد يون بتغيير حركة، ولابد من زيادة أحدهما على الآخر في المعنى[1].

وعرفه ابن جني(ت392هـ) "ألا ترى أنك تجيء إلى (الضرب) الذي هو المصدر فتشتق منه الماضي فتقول: (ضرب) ثم نشتق منه المضارع فتقول (يضربُ) ثم تقول في إسم الفاعل (ضارب) ، وعلى هذا ما أشبه هذه الكلمة[2].

والاشتقاق يشترط فيه شرطان الاتفاق في الحروف مع المشاركة في المعنى مع ضرورة زيادة معنى ناتج عن زيادة حرف، أو نقصانه، أو تغيير حركة أو أكثر. ويكون ذلك بالقياس المعروف لديهم حيث أجمع اللغة إلا من شذّ منهم على أن للغة العرب قياس ، وأن العرب تشتق بعض الكلام من بعض... وليس لنا أن نخترع ، ولا أن نقول غير ما قالوه، ولا أن نقيس قياسا لم يقيسوه؛ لأن في ذلك فساد اللغة وبطلان حقائقها [3].

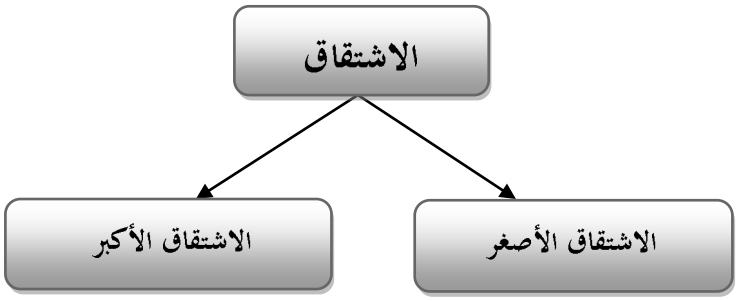
1-الأشباه والنظائر في النحو، للسيوطي،127/1.

2-المنصف(شرح كتاب التصريف للمازري)،لابن جني،دار إحياء التراث القديمط1 في ذي الحجة سنة 1373هـ - أغسطس سنة 1954م،4/1.

3- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها،لابن فارس،تح: محمد علي بيضون، ط1418ه-1997م،35،36/1

2.4- أقسامه:

ينقسم الاشتقاق إلى قسمين:



1.2.4-الاشتقاق الصغير أو الأصغر: ويعد هذا النوع أشهر انواع الاشتقاق، وهذا النوع من الإشتقاق له شقين، شقّ صرفي، وشقّ دلالي، يقول عبد الكريم جبل:" فأما الجانب الصرفي فيعنى بكيفية تكوين المشتقات السبع المعروفة من المصدر أو من الفعل، وهو بذلك يشبه من حيث الوظيفة ما يدرسه المحدثون تحت مصطلح derivation، فكلاهما يبحث في الطرق التي يمكن بها تكوين صيغ بعينها من الجذر اللغوي، وأما الجانب اللغوي، وهو ما يهمنا، فيعنى بدراسة الدلالات المختلفة لفروع الجذر اللغوي الواحد، ومحاولة الربط بينهما ربطا جزئيا، او ربطا استقصائيا يرجع بها إلى دلالة أصلية محورية جامعة"[1].

وقد عرّفه ابن جني (ت:393هـ) فقال: "وذلك أن الاشتقاق عندي على ضربين: كبير وصغير. فالصغير ما في أيدي الناس وكتبهم, كأن تأخذ أصلا من الأصول فتتقراه فتجمع بين معانيه, وإن اختلفت صيغه ومبانيه. وذلك كتركيب "س ل م ", فإنك تأخذ منه معنى السلامة في تصرفه؛ نحو: سلم ويسلم وسالم وسلمان وسلمى والسلامة والسليم: اللديغ, أطلق عليه تفاؤلا بالسلامة. وعلى ذلك بقية الباب إذا تأولته, وبقية الأصول غيره كتركيب "ض ر ب " و "ج ل س " و "ز ب ل " على ما في أيدي الناس من ذلك. فهذا هو الاشتقاق الأصغر"[2].

1- علم الدلالة، عبد الكريم جبل،ص27.

2- الخصائص، لابن جني(ت:392هـ)الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4 2/135-136

وعرّفه ابن عصفور(ت:669هـــ):" والاشتقاق الأصغر حده أكثر النحويين بأنه إنشاء فرع من أصل يدل عليه". نحو أحمر فإنه مُنشأ من الحمرة، وهي أصل له وفيه دلالة عليها". غير أن ابن عصفور جعل للمصطلح دلالة أخرى تستخدم على سبيل المجاز، وذلك إذا تقارب معنى الكلمتين، ورجعا في الأصل إلى مادة لغوية واحدة، يقول:" وهذا الحد ليس بعام للاشتقاق الأصغر؛ لأنه قد يقال: "هذا اللفظ مشتق من هذا"، من غير أن يكون أحدهما مُنشأ من الآخر. وذلك إذاكان تركيب الكلمتين واحدًا، ومعنياهما متقاربين، وذلك نحو ما ذهب إليه أبو علي في "أولَق"، في أحد الوجهين، من أنه مأخوذ من: وَلَقَ يَلِقُ، إذا أسرع؛ وذلك لأنَّ الأولَق: الجنون. وهي مما يوصف بالسرعة. فلما كانت حروف أولَق، إذا جعلتَه "أفعَل" و"وَلَقَ" واحدة، ومعنياهما متقاربين؛ لأنَّ الجنون ليست السرعةَ في الحقيقة، بل يقرب معناها من معنى السرعة، جعل الأولق مشتقًّا من "وَلَقَ"، لا بمعنى أن الأولق مأخوذ من "وَلَقَ". بل يريد أن الأولق حروفه الأصول الواو واللام والقاف، كما أن "وَلَق" كذلك" [1].

إلا أن التعريف الأنسب هو الذي اختاره محمد حسن حسن جبل حيث اعتبره أكثر دقّة من سابقيه، هو تعريف ابن عقيل(ت:769ه) وهو قوله:"إنشاء كلمة من كلمةمع التوافق في أصل المعنى والحروف و ترتيبها"[2].

2.2.4-الاشتقاق الأكبر: أوّل من استعمله هو ابن جني(ت:393ه) في كتابه الخصائص، يقول بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745 هـــ): "الاشتقاق وهو أكبر وأصغر، فالأكبر هو عقد تقاليب تركيب الكلمة كيفما قلبتها على معنى واحد نحو: القول، والقلو، والولق، والوقل، واللقو، واللوق على معنى الخفة والسرعة.والكلم، والكمل، واللكم، والمكل، والملك، واللمك على معنى الشدة والقوة و لم يقل بهذا الاشتقاق الأكبر إلا أبو الفتح، وكان أبو علي

1-الممتع الكبير في التصريف: بابن عصفور (المتوفى: 669هـــ)، مكتبة لبنان، ط1، 1996م، ص40-41.

2- المساعد على تسهيل الفوائد، لابن عقيل،84/4.

يأنس به في بعض المواضع[1]. وقد عرفه قبل ذلك أبو علي الفارسي(ت:ه377)، إلاّ أنه لم يسمه يقول ابن جني(ت:393ه):"هذا موضع لم يسمه أحد من أصحابنا غير أن أبا علي -رحمه الله- كان يستعين به ويخلد إليه, مع إعواز الاشتقاق الأصغر. لكنه مع هذا لم يسمه, وإنما كان يعتاده عند الضرورة, ويستروح إليه ويتعلل به. وإنما هذا التلقيب لنا نحن, وستراه فتعلم أنه لقب مستحسن. وذلك أن الاشتقاق عندي على ضربين: كبير وصغير"[2].

أ-تعريفه: يقول ابن جني(ت:393هـ): "وأما الاشتقاق الأكبر فهو أن تأخذ أصلا من الأصول الثلاثية، فتعقد عليه وعلى تقاليبه[4] الستة معنى واحدا، تجتمع التراكيب الستة وما يتصرف من كل واحد منها عليه, وإن تباعد شيء من ذلك عنه"[5] .رد بلطف الصنعة والتأويل إليه، كما يفعل الاشتقاقيون ذلك في التركيب الواحد"[3].

وقد مثّل له ابن جني(ت:392ه) فقال: "فمن ذلك تقليب "ج ب ر " فهي -أين وقعت- للقوة والشدة, منها: "جبرت العظم والفقير" إذا قويتهما وشددت منهما, والجبر: الملك لقوته وتقويته لغيره, ومنها: "رجل مجرب" إذا جرسته الأمور ونجذته، فقويت منته واشتدت شكيمته, ومنه الجراب؛ لأنه يحفظ ما فيه, وإذا حفظ الشيء وروعي اشتد وقوي, وإذا أغفل وأهمل تساقط ورذي. ومنها: "الأبجر والبجرة" وهو القوي السرة. ومنه قول علي -رضي الله عنه: إلى الله أشكو عجري وبجري, تأويله: همومي وأحزاني"[4].

وهناك من اعترض على ابن جني(ت:392هـ) في هذا النوع من الاشتقاق، على أنّه تكلّف وشطط ومن هؤلاء:

1- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الاندلسي،تح: رجب محمّد عثمان،مرجعة:رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة،ط1418،1ه-1998م، 22،23/2.

2- الخصائص،لابن جني، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،ط2،135/4

3- المصدر نفسه،136/2.

4- الخصائص،137/2.

ابن عصفور(ت:669هـ): أما الاشتقاق الأكبر هو عقد تقاليب الكلمة كلها على المعنى واحد، نحو ما ذهب إليه [أبو الفتح] بن جني من عقد تقاليب "القَول" الستة على معنى الخِفَّة. و لم يقل به أحد من النحويين إلا أبا الفتح. وحكى هو عن أبي علي أنه كان يأنس به في بعض الأماكن. والصحيح أن هذا النحو من الاشتقاق غير مأخوذ به؛ لعدم اطراده، ولما يلحق فيه من التكلف لمن رامه[1].

والسيوطي(ت:911هـ):".وأما الأكبر فيحفظ فيه المادة دون الهيئة فيجعل (ق ول) و (ول ق) و (وق ل) و (ل ق و) وتقاليبها الستة بمعنى الخفة والسرعة.

وهذا مما ابتدعه الإمام أبو الفتح ابن جني (ت:393هـ) وكان شيخه أبو علي الفارسي يأنس به يسيرا، وليس معتمدا في اللغة ولا يصح أن يستنبط به اشتقاق في لغة العربوإنما جعله أبو الفتح بيانا لقوة ساعده ورده المختلفات إلى قدر مشترك مع اعترافه وعلمه بأنه ليس هو موضوع تلك الصيغ وأن تراكيبها تفيد أجناسا من المعاني مغايرة للقدر "[2]

والصواب أن هذا النوع موجود في اللغة، وقد اعترف به عديد من علماء اللغة وفي ذلك يقول عبد الكريم جبل:" ويتضح لنا بعد ذلك الصلّة الوثيقة بين هذين النوعين من الاشتقاق، ولا سيما الاشتقاق الصغير بجانبه اللغوي وعلم الدلالة، إذ إنهما يعنيان بدراسة الدلالات الجزئية للفروع المتولّدة من الجذر اللغوي، ومحاولة الربط بينهما، والوقوف على الدلالة المحورية لها، وهذا لاريب من صميم البحث الدلالي"[3]، وابن جني عند تقديمه لهذا النوع من الاشتقاق قد اعترف بأنه لا يدعي وجوده في كل اللغة، فقال:" واعلم أنا لا ندعي أن هذا مستمر في جميع اللغة, كما لا ندعي للاشتقاق الأصغر أنه في جميع اللغة. بل إذا كان ذلك "الذي هو" في

1- الممتع الكبير في التصريف، لابن عصفور، مكتبة لبنان، ط1، 1996م، 39/1.

2- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي، تح: فؤاد علي منصور،دار الكتب العلمية بيروت،ط1،1418هـ 1998م،275/1.

3- في علم الدلالة، عبد الكريم جبل،ص28.

القسمة سدس هذا أو خمسه متعذرا صعبا, كان تطبيق هذا وإحاطته أصعب مذهبا وأعز ملتمسا. بل لو صح من هذا النحو, وهذه الصنعة المادة الواحدة تتقلب على ضروب التقلب كان غريبا معجبا. فكيف به وهو يكاد يساوق الاشتقاق الأصغر ويجاريه إلى المدى الأبعد"[1].

المبحث الثالث: نظريات علم الدلالة.

تمهيد: لّما كان من الطبيعي عدم وجود علم الدلالة عند القدامى، ذلك أن هذا المصطلح حديث النشأة، فقد تميّز عمّا كان موجودا في التراث العربي بمجموعة من المباحث منها نظريات دراسة المعنى كالنظرية السياقية والتحليلية والإشارية ...وغيرها.

1-النظرية السياقية .

تعد النظرية السياقية من أهم النظريات التي اهتمت بدراسة المعنى، ومن أهم ما تميزت به هذه النظرية أن الكلمة لا ينكشف معناها إلا في سياق معين، يقول مارتيني: "خارج السياق لا تتوفر الكلمة على المعنى"، ذلك أن معناها المعجمي ، لا يمكن ضبطه ولا تحديده فهو متعدد ومحتمل، ولكن في السياق من قرائن تعين على تحديد معنى اللفظ، وكذا ارتباط كل سياق ب بمقام معين يحدد في ضوء القرائن الحالية[2].

وأول ما ظهرت هذه النظرية في مدرسة لندن، وكان زعيم هذه النظرية العالم اللغوي -**جون فيرث** johon Firth(**1960**م)- الذي يَعتبر أن المعنى لا يعرف بمعزل عن السياق، حيث بنى **فيرث** هذه النظرية على أفكار أستاذه -**مالينوفسكي**(**1942**)- العالم الانتربولوجي البولندي الذي تفطن لفكرة سياق، وانطلاقا من أفكار **مالينوفسكي**، قرر رواد هذه النظرية أنه ليس للكلمة

1- الخصائص،2/40-41.

2-اللغة العربية مبناها ومعناها،ص68،69

معان، وإنما لها استعمالات ، ومنه كان شعارهم لا تبحث عن الكلمة ، وابحث عن استعمالاتها[1].

وقام أحد رواد هذه النظرية وهو K.Ammer بتقسيم السياق إلى أربعة أنواع:

1.1- السياق اللغوي : وهو الذي يشرف على تغيير دلالة الكلمة تبعا لتغيير يمس الترغيب اللغوي.

2.1- السياق العاطفي: وهو الذي يحدد دلالة الصيغة أو التركيب من معيار قوة أو ضعف الانفعال.

3.1- سياق الموقف أو المقام: وهو الذي يعني الموقف الخارجي الذي يمكن أن تقع فيه الكلمة فتتغير دلالتها تبعا لتغير الموقف أو المقام وقد طلق اللغويون على هذه الدلالة مصطلح المقامية.

4.1-السياق الثقافي: وهي القيم الثقافية والاجتماعية التي تحيط بالكلمة، إذ تأخذ ضمنه دلالة معينة[2].

2-النظرية التحليلية .

رواد هذه النظرية هما العالمان: **كاتز** jerrold katz ، **وجيري** jerry fodr ، وهذه النظرية من النظريات التي تصدت إلى تحليل المعنى، وتسمى ايضا بنظرية التكوين الثلاثي للمعنى،وتقوم نظريتهما في أساسها على تشجير كل معنى من معاني الكلمة إلى سلسلة من العناصر الأولية مرتبة بطريقة تسمح لها بأن تتقدم من العام إلى الخاص، وكل معنى للكلمة يحدد عن طريق تتبّع الخط من المحدد النحوي إلى المحدد الدلالي إلى المميز، ويظل المرء مُتّجها نحو التشجير حتى يُحقّق

1-علم الدلالة، احمد مختار عمر،مكتبة زهرا والشرق،ط1، القاهرة، 2005م،ص73.

2-عام الدلالة ، منقور عبد الجليل،ص10.

القدر الضروري من التوصيف والشرح، وحينئذٍ يتوقّف حيث لا تبقى فائدة في إضافة أي محدِّدات أخرى، ما دامت لا تلقي ضوءا على المعنى"[1].

-أمّا عن ركائز هذه النظرية فهي:

1- **المحدِد النحوي** :ويمثّل الوصف الشكلي للكلمة؛ ككونها اسما أو فعلا، وكون الاسم جامدًا أو مشتقّا، وكون الفعل لازما أو متعديا.

-2 **المحدّد الدلالي** :ويمثّل الصفات العامة أو المشتركة التي تُعد بمثابة صفات ثانوية أو غير جوهرية في التحديد الدقيق للمعنى.

-3 **المميز** :ويُمثّل الصفة أو الصفات الفارقة، أو الملامح الجوهرية التي يتحتّم وجودها.

ويعتمد أصحاب هذه النظرية في دراستهم التحليلية وفق المستويات التالية :

المستوى الأول: استخلاص مجموعة من المعاني، تبدو الصلة القوية بينهما بحيث تشكل مجالا دلاليا خاصا نتيجة تقاسمها عناصر تكونية مشتركة مثل الكلمات:(أب ، أم ، ابن ، أخت ، أخ ، عم)

المستوى الثاني: تقرير الملامح التي تستخدم لتحديد المحتويات، التي تستعمل التمييز كالجنس، الجيل، والانحدار المباشر ، وقرابة الدم أو المصاهرة.

المستوى الثالث: تحديد المكونات التشخيصية لكل معنى على حدة، حتى نقدر على القول بأن معنى أب مثلا يتميز بتملكه للملامح أو المكونات كذا و كذا.

المستوى الرابع: وضع تلك الملامح في شكل شجري أو جدول[2].

3-نظرية الحقول الدلالية Champ Sémantique:

1-علم الدلالة، احمد مختار عمر، ص122-123.

2- ينظر:علم الدلالة ، أحمد مختار عمر، ص122-123.

هي مجموعة من الكلمات ترتبط دلالتها ، وتوضع عادة تحت لفظ عام يجمعها مثل ذلك كلمات الألوان (الأصفر ، الأحمر، أخضر ، أبيض) فهذه تقع تحت المصطلح العام(لون)[1].

وعرفها أولمان Ulmann : " هو قطاع متكامل من المادة اللغوية يعبر عن مجال معين من الخبرة"[2]

وتقوم فلسفة هذه النظرية على أن فهم معنى كلمة يتوقف على فهم مجموعة الكلمات المتصلة بها دلاليا، ودراسة العلاقة بينها.

والهدف منها: هو جمع كل الكلمات التي تخصص حقلا معينا، والكشف عن صلاتها الواحدة منها بالأخرى، وصلاتها المصطلح العام[3].

ولقد كان لعلماء العرب القدامى، عمل مماثل في مدوناتهم، حيث جمع كلمات تحت موضوع واحد.ومن هذه الجهود كتاب الحشرات لأبي خيرة الأعرابي، ولأبي حاتم السجستاني كتاب النحل الشيباني، ولأبي حاتم السجستاني [4].

أما بالنسبة المعاجم: (كتاب الصفات للنضر بن شميل، كتاب الألفاظ لابن شكيب ، المنجد اللغة لكراع ، الألفاظ الكتابية للهمداني، المخصص لابن سيده(458ه).

4-النظرية الإشارية:

أصحاب هذه النظرية هما العالمان: **-أوجدن، وريتشارد-** في كتابهما : the meaning meaning ، وتقوم هذه النظرية على أنّ معنى الكلمة: هو إشارتها إلى شيء غير نفسها، ولا

1- المرجع السابق.ص122-123.

2- ينظر:علم الدلالة ، أحمد مختار عمر، ص122-123.

3-المرجع نفسه.

4- ينظر المعجم العربي لحسين نصار،123/1.

يشترطون في الشيء الخارجي أن يكون محسوسا، فقد يكون كيفية، أوحدثا، أو فكرة تجريدية، وقد يكون المشار إليه غير محدد.

ومن جملة الاعتراضات المقدمة لهذه النظرية، أنها تدرس الظاهرة اللغوية، خارج إطاراللغة، وأنها تقوم على أساس الموجودات الخارجية المشار إليها[1].

5-النظرية التصورية:

وتعني هذه النظرية إلى أنّ استعمال الكلمات يجب أن يكون بالإشارة الحساسة إلى الأفكار، ، والأفكار التي تمثلها تعد مغزاها المباشر الخاص، فهي تعتبر اللغة وسيلة أو أداة لتوصيل الأفكار.

وتقضي مايلي:

1- أن تكون الفكرة حاضرة في ذهن المتكلم

2- المتكلم يجب أن ينتج التعبير الذي يجعل الجمهور يدرك الفكرة المعينة موجودة في عقله في ذلك الوقت.

3- التعبير يجب أن يستدعي نفس الفكرة في عقل السامع .

ومن المآخذ على هذه النظرية .

1_ أن المعنى مادام فكرة فكيف يتسنى المتكلم أيخاطب السامع وينتقل المعنى إليه مع أن الأفكار تعد ملكا خاصا بالمتكلم.

2_ وكذا أن هناك كلمات كثيرة غير قابلة التصور.مثل الأدوات والكلمات التجريدية[2].

6-النظرية السلوكية:

1- ينظر علم الدلالة ، أحمد مختار عمر،ص54،55،56.

2 المرجع نفسه،ص57،58.

ترتكز هذه النظرية على ما يستلزمه استعمال اللغة، بحيث يعطي اهتماما لما يمكن ملاحظته، وهي تخالف النظرية التصورية التي ترتكز على الفكرة أو التصور.

وتقوم هذه النظرية على ما يلي:

التشكل في كل المصطلحات الذهنية مثل العقل، التصور، والفكرة، ورفض الاستنبطان كوسيلة للحصول على مادة ذات قيمة في علم النفس.

المبحث الرابع: نشأة علم الدلالة.

تمهيد: إن وضع اللبنات الآولى لعلم الدلالة كان على يد المفكرين الغربيين القدامى: كالهنود واليونان والرومان، والعرب ومسلمين، ذلك أن هذه الدراسة قد أخذت حيّزا كبيرا من اهتماماتهم ، فما من أمّة من الأمم إلا وبحثت في ألفاظ لغتها محاولة تحديد المعنى الذي يحمله اللفظ عندما يكون مفردا، وبيان ما يؤول إليه المعنى عندما يوضع في التركيب، فهو علم قديم باعتبار أن البحث في المعنى من حيث الوضوح والغموض والصحة و عدمها والاحتمال والفساد[1].

1- علم الدلالة عند الغربين القدامى.

1.1 علم الدلالة عند الهنود. لقد كان للهنود دور كبير في الدراسات الدلالية، فقد عالجوا آماد مبكرة عدّت قضايا تعتبر من أساسيات علم الدلالة الحديث،حيث انهم كانوا يعتمدون في ذلك على كتابهم المقدس (**لفيدا**)، ومن أهم القضايا التي أثاروها:

أولا:مسألة نشأة اللغة.

ثانيا: علاقة اللفظ والمعنى، فقد قسّموا دلالات الكلمات إلى أربعة أقسام:

- قسم يدل على مدلول عام، وشامل (لفظ رجل).
- قسم يدل على الكيفية (رجل طويل).
- قسم يدل على الحدث (الفعل جاء).
- قسم يدل على الذات (الاسم محمد).[2]

1-ينظر علم الدلالة عند العرب، عليان بن محمد الحازمي، مجلة جامعة القرى للعلوم الشرعية واللغة العربية وآدابها، ج15، العدد 27،جمادى الاخرة 1424هـــــــ، ص707.

2- علم الدلالة، أحمد مختار عمر،ص19.

2.1- علم الدلالة عند اليونان. لقد كان لفلاسفة اليونان أثر بيّن في صناعة الفكر الدلالي، و بلورة مفاهيمه وقضاياه، ولعلّ من أبرز جهود اليونانين:

أولا: مسألة نشاة اللغة، في حوار بين افلاطون وأستاذه (سقراط)، فقد كان أفلاطون يميل إلى أن العلاقة بين اللفظ والمعنى طبيعية، أمّا الاستاذ سقراط فكان يقول بأنّها اصطلاحية عرفية تواضع عليها الناس.

ثانيا: تقسيم الكلام، بين كلام خارجي، وكلام داخلي في النفس، وتميزهم بين الصوت والمعنى معتبرا المعنى تطابق مع التصورات بجملة العقل عنه، قال أرسطوا :"المعنى متطابق مع التصورالموجود في العقل والفكر"، وميّز بين امور ثلاث:

أ- الأشياء في العالم الخرجي.

ب- التصورات= المعاني

ت- الأصوات = الرموز والكلمات [1]

3.1- علم الدلالة عند الرومان.

اعتمد الرومان في دراساتهم اللغوية على جهود غيرهم من اليونان، ولعلّ من أبرز المسائل التي تطرقوا إليها مسألة العلاقة بين الكلمات ومدلولاتها، هذه الآخيرة التي أحدثت انقساما بين مفكري المدرسة السكولائية: فمن قائل بعرفية العلاقة، وآخرون قالوا بذاتيتها، ومن أبرز علماء الرومان: (فاروا/ varroun) وَ (دوناتوس/donatus)[2].

1- المرجع السابق، ص17-18.

2- ينظر علم اللغة مقدمة للقارئ العربي: ص323.

2- أصالة علم الدلالة في التراث العربي الإسلامي وجهود العلماء فيه.

ارتبط علم الدلالة بالفكر الإسلامي منذ نزول القرآن الكريم، حيث كانت عناية المسلمين بكتاب الله تعالى ضبطا وشرحا ، ومن هذه الجهود التي تبين هذا أصالة علم الدلالة في التراث العربي الإسلامي: مسألة ضبط القرآن الكريم التي تصدّى لها أبو الاسود الدؤلي(ت:69هـ)، بأمر من عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وقيل كان ذلك في عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وبعد الفتوحات الإسلامية ظهر اللّحن في ألسنة بعض المسلمين الذين دخلوا في الاسلام ولغاتهم تختلف عن العربية، "ومن ذلك ماروي عن أعرابي دخل المدينة، وطلب من أحد القرآء الأعاجم أن يعلّمه القرآن فبدأ معه من سورة التوبة حتى وصـــــل إلى قوله تعالى: ﴿ وَأَذَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ ﴾ [التوبة:03]، فنطقها القارئ بكسر اللاّم من لفظ (رسوله)، فقال الاعرابي: وأنا بريئ من رسوله، كما برئ الله منه ومن المشركين؛ فأمسك القارئ بتلابيب الاعرابيّ، وذهب إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، مخبرا إيّاه بأن هذا الأعرابي، قد برئ من رسول الله ، فسأل الخليفة الاعرابي، فحكى له ما حدث؛ فقال له: ما هكذا نزلت الآية يا أعرابي، إنّها بضمّ اللام من لفظ (رسوله)؛ فقال الأعرابي: وأنا بريئ ممّن برئ الله ورسوله منهم؛ لأننا إذا نطقنا لفظ (رسوله) بكسر اللاّم، كانت معطوفة على لفظ (المشركين) الذين وقعت عليهم البراءة، أما إذا نطقنا اللّفظ بالرّفع، فإن لفظ (رسوله) يكون مبتدأ، تستانف به جملة جديدة تقديرها: ورسوله برئ منهم كذلك"[1]. و قد اهتم بعلم الدلالة في التراث الإسلامي علماء كثر : كعلماء التفسير،وعلماء القراءات، والوقف والابتداء، والحديث ، واللغة، والبلاغة ، وأصول الفقه فيما يلي بيان مكامن الدرس الدلالي في هذه الميادين.

1- اللّغة العربية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، مبروك زيد الخير، مخبر الدراسات القرآنية والمقاصدية-جامعة أحمد بن بلة-وهران 1- ودار الكفاية،ط1، 1436هـ-2015م، ص09.

1.2-علم التفسير: يعد علم التفسير من أجل علوم القرآن، إذ به يفهم كلام الله تعالى المنزل على نبيّه صلى الله عليه وسلم، وبه يمكن استخراج الحكم والأحكام، قال الزرقاني(ت: 1367هـ) :" هو علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"[1]. فمدار هذا العلم هو فهم المراد من الخطاب الرباني لعباده، قصد التعبد والامتثال لله تعالى، وهو أول علوم القرآن ظهورا وتدوينا، وذلك أن الصحابة كانوا يفهمون معانيه على السليقة إلاّ ما استشكل عليهم في بعض المعاني، فكانوا يلجؤون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليفسر لهم المعنى، ومثال ذلك ما جاء عن عبد الله رضي الله عنه، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:82] شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إنه ليس بذاك، ألا تسمع إلى قول لقمـــــان لابنه:

﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان: 13]» [2]، والملاحظ أن علم التفسير أنه يتوقف على مجموعة من العلوم والمعارف التي تعتبر من القواعد المهمّة في تأسيس هذا البنيان، قال الزمخشري(ت:538هـ): "ثم إن أملأ العلوم بما يغمر القرائح، وأنهضها بما يبهر الألباب القوارح من غرائب نكت يلطف مسلكها، ومستودعات أسرار يدق سلكها علم التفسير الذي لا يتم لتعاطيه وإجالة النظر فيه كل ذى علم، كما ذكر الجاحظ في كتاب نظم القرآن"[3].

ومن هذه العلوم، علم اللغة العربية، فلا يمكن أن يُفهم القرآن إلاّ بالرجوع إلى لغة العرب ولقد استشكل على ابن عباس بعض المفردات القرآنية فيجد لها تفسير من لغة العرب، وكان يقول ما كنت أدري ما قوله تعالى:﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [الاعراف:89].

1- مناهل العرفان، الزرقاني،مطبعة عيسى باي الحلبي وشركاه، ط3،(ت)، 3/2.

2- اخرجه البخاري، باب: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان: 13] حديث رقم:،4776 6،/114.

3- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري(538ه)، دار الكتاب العربي ـبيروت،ط3، 1407ه/02.

حتى سمعت ابنة ذي يزن الحميري وهي تقول أفاتحك يعني أقاضـــــيك وفي سورة السجدة: ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْفَتْحُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿28﴾ ﴾ يعني متى هذا القضاء وقوله: ﴿ وَهُوَ ٱلْفَتَّاحُ ٱلْعَلِيمُ ﴾،[لقمان:28] وقوله: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿1﴾ ﴾ وقال أيضا ما كنت أدري ما فاطر السموات والأرض حتى أتاني أعربيان يختصمان في بئر فقال أحدهما أنا فطرتها يعني :(**ابتدأتها**)[1]. فعلم اللغة سخّر لفهم آي القرآن، وهنا تظهر العلاقة بين علم التفسير وعلم اللغة بصفة عامة، وعلم الدلالة بصفة خاصة، باعتبار أنّ هذا الآخير يهتم بعلاقة اللفظ ومعناه، ولقد بدت جهود علماء التفسير في هذا الجانب من علم اللغة (الجانب الدلالي)، منذ بداية نقطة العناية بالقرآن الكريم، ومن هذه المسائل الدلالية التي آثارها علماء التفسير:

ترجمة القرآن: وهي من المسائل التي أثيرت قديما

الترجمة الحرفية: هي أن يترجم نظم القرآن بلغة أخرى، ترجمة تحاكيه حذوا بحذو، بحيث تحلّ مفردات الترجمة محل مفرداته، وأسلوبها محل أسلوبه. وذكر نورالدين عتر أنها مستحيل وقوعها وذلك لسببين وهما:

أولهما:كونه معجزة للبشر.

الثاني: إنه هداية تؤخذ منه الأحكام، وتستنبط الفوائد والتوجيهات، وهذا الاستنباط لا يؤخذ فقط من المعاني الأصلية[2] . واستدلّوا لعدم صحتها﴿ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا۟ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ﴾

1- البرهان في علوم القرآن، الزركشي(ت:794ه)، تح: محمد ابو الفضل ابراهيم،ط1، 1479ه،1967م،دار احياء الكتب العربية، عيسى باي الحلبي،/293.

2- ينظر: علوم القرآن الكريم، نور الدين محمد عتر الحلبي، مطبعة الصباح – دمشق، ط1، 1414 هـ - 1993 م، ص116.

﴿ءَاَعۡجَمِيّٞ وَعَرَبِيّٞ﴾ ،[فصلت:44] فالله تعالى نفى أن يكون للعجمة إليه طريق- فكيف يصرف إلى ما نفى الله عنه؟[1].

وقالوا إذا كان للقرآن باعتباره ألفاظا لغوية دلالة أصلية، وأخرى تابعة (هي مظهر بلاغته، وملاك إعجازه)؛ فإن ترجمته بالنظر إلى المعنى الثانوي غير ميسورة، قال الزمخشري:" إنّ في كلام العرب- خصوصا القرآن- من لطائف المعاني ما لا يستقل بأدائه لسان"[2].

فالقرآن الكريم معجز بلفظه ومعناه وهذا الذي لا تفي به الترجمة الحرفية له، ولقد أشار إلى ذلك ابن فارس(ت:395هـ) حيث قال: "ولذلك لا يقدر أحد من التراجم على أن ينقله إلى شيء من الألسنة كما نقل الإنجيل عن السريانية إلى الحبشية والرومية وترجمت التوراة والزبور وسائر كتب الله عز وجل بالعربية، لأن العجم لم تتسع في المجاز اتساع العرب، ألا ترى أنك لو أردت أن تنقل قوله جل ثناؤه:﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٖ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ ٥٨﴾ [الأنفال:58]، لم تستطع أن تأتي بهذه الألفاظ المؤدية عن المعنى الذي أودعته حتى تبسط مجموعها وتصل مقطوعها وتظهر مستورها فتقول: إن كان بينك وبين قوم هدنة وعهد فخفت منهم خيانة ونقضا فأعلمهم أنك قد نقضت ما شرطته لهم وآذنهم بالحرب لتكون أنت وهم في العلم بالنقض على استواء"[3].

وفيما يلي بعض المباحث الدلالية التي تطرق إليها علماء التفسير قديما:

1- ينظر أحكام القرآن لابن العربي، محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية، بيروت ط3 1424 هـ - 2003 م،88/4.

2- علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه الموافقات، محمد سالم أبو عاصي، دار البصائر – القاهرة، ط1، 1426 هـ - 2005 م، ص52.

3- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لابن فارس (المتوفى: 395هـ)، الناشر: محمد علي بيضون، ط1، 1418هـ-1997م،ص20.

1.1.2-وسائل ونظريات دراسة المعنى:

أولا- النظرية السياقية: السياق أو النظرية السياقية من أهم الآليات لبيان المعنى ، حيث الوقوف على ما قبل المفردة وعلى مابعدها، ذلك أن الكلمة لها معنى معجمي خارج السياق وآخر يتعدد بتعدد السياقات[1] ، وقد اعتمد علماء التفسير على هذه النظرية يقول الطبري: إلحاق معنى بعض الكلام ببعض أولى ما دام الكلام متسقة معانيه على سياق واحد ، إلى أن تأتي دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض فيعدل به عن ما قبله[2] .

ومن الأمثلة التي تبين مدى حضور هذه النظرية في المدونات التفسيرية مايلي:

المثال الأول: قوله تعالى :﴿ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ ﴾ [الأنفال:22]. قال أبو جعفرالطبري : بعد أن ذكر الخلاف في من المقصود بهذه الأوصاف الذميمة "واختلف فمن عُني بهذه الآية فقال بعضهم: عُنِيَ به نَفَرٌ من قريش.وذكر في ذلك دليلهم عن ابن عباس:﴿ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ ﴾: هم نفر من عبد الدار، لا يتبعون الحق، وقال آخرون: عُني به المنافقون، وذكر دليلهم عن ابن إسحاق، أنهم المنافقون الذين نهيتكم أن تكونوا مثلهم، بكم عن الخير، صم عن الحق ألا يعقلون، لا يعرفون ما عليهم في ذلك من النقمة والتَباعة، (إلى أن يقول رحمه الله)... وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال بقول ابن عباس وأنه عُني بهذه الآية مشركوا قريش3، **لأنها في سياق الخبر عنهم**،فالملاحظ أن الطبري استعان بالسياق لترجيح أحد القولين على آخر.

المثال الثاني: ماجاء في **ما جاء في قوله تعالى:** ﴿ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ

1-ينظر المعنى اللغوي، محمد حسن حسن جبل،ص226.

2جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري،أحمد محمد شاكرمؤسسة الرسالةط1، 1420 هـ - 2000 م 205/7.

3- المصدر نفسه، 461/13-462.

وَابْنَ ٱلسَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلْبَأْسَآءِ وَالضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُوْلَٰئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَأُوْلَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة:177]، قال الجصاص (ت:370هـ): "يحتمل به أن يريد به الصدقة الواجبة، وأن يريد به التطوع وليس في الآية دلالة على أنها الواجبة، وإنّما فيها حث على الصدقة ووعد بالثواب عليها، وذلك لأن أكثر ما فيها أنها من البر وهذا لفظ ينطوي على الفرض والنفل، إلا أن في سياق الآية، ونسق التلاوة، ما يدل على أنه لم يرد به الزكاة، لقوله تعالى ﴿ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ ﴾فلمّا عطف الزكاة عليها دل على أنه لم يرد الزكاة بالصدقة المذكورة قبلها، ومن الناس من يقول أراد به حقوقا واجبة في المال سوى الزكاة نحو وجوب صلة الرحم، إذا وجده ذا ضر شديد ويجوز أن يريد من قد أجهده الجوع حتى يخاف عليه التلف فيلزمه أن يعطيه ما يسدجوعته"[1].

فالجصاص(ت:370هـ) اعتمد في توضيحه لهذا لمعنى، على **السياق اللاحق** للآية، حيث عطف إقامت الصلاة والزكاة على الانفاق، فخلُص إلى أنّ الصدقة: المقصودة هي التطوع والبرّ والاحسان.وهذا ما يدلّ على وعيهم بهذا المستوى الدلالي للكشف على المعنى المراد.

2.1.2-مستويات تعدد المعنى.

أولا:المشترك اللفظي: ما جاء في قوله تعالى: ﴿ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ ﴾ [البقرة:59] قال: "و (الرّجز):العذاب، وقيل: الطاعون"[2]. وهذا يعني أنّ (الرّجز) يطلق على العذاب، والطاعون، لقوله صلى الله عليه وسلم «إن هذا الوجع أو السقم رجز عذب به بعض الأمم قبلكم، ثم بقي بعد بالأرض، فيذهب المرة ويأتي الأخرى، فمن سمع به بأرض، فلا يقدمن عليه، ومن وقع بأرض وهو بها فلا يخرجنه الفرار منه» فدلّ ذلك أن المفردة القرآنية "**رِجْزًا**" من المشترك اللّفظي فيأتي بمعنى العذاب والطّاعون.

1- أحكام القرآن، للجصاص، تح :محمد صادق القمحاوي، دار احياء التراث العربي -بيروت-1405ه،162/1.

2- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري:116/2.

ثانيا:الترادف.

ما جاء قوله تعالى: ﴿ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ ﴿104﴾ ﴾ [المؤمنون:104]، حيث نقل الطبري عن ابن عباس أنه قال : ﴿ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ ﴾ قال: **تنفح**[1]. ففسر اللفح بالنفح. المذكور في قوله تعالى: فجعل اللفظين مترادفين. قال صاحب معاني القرآن وإعرابه: "يلفح وينفح في معنى واحد، إلا أن اللفح أعظم تأثيرا"[2]قال ابن دريد(ت:321هـ):" لفحت فلانا بالسيف ونفحت به إذا ضربته به ضربة خفيفة"[3] فهما بمعنى واحد.

ثالثا:الاضداد.

المثال الأول: ما جاء في قوله تعالى﴿وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ [الكهف:79]، وقوله: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ ﴾ وكان أمامهم وقُدّامهم ملك. قال قتادة: أمامهم، ألا ترى أنه يقول: ﴿ مِّن وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ ﴿10﴾ ﴾ [الجاثية:10]،وهي بين أيديهم.

و عن قتادة قال: كان في القراءة: وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صحيحة غصبا. وقد ذُكر عن ابن عُيينة، عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قرأ ذلك: وكان أمامهم ملك.، قال أبو جعفر:" وقد جعل بعض أهل المعرفة بكلام العرب 'وراء' من حروف الأضداد، وزعم أنه يكون لما هو أمامه ولما خلفه، واستشهد لصحة ذلك بقول الشاعر:

أيرجو بنو مرْوان سَمْعي وطاعتي *** وَقوْمي تَميم والفلاة ورائِيا

1- المرجع نفسه،73/19.

2- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج (ت: 311هـ)، تح: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت ط1، 1408 هـ - 1988 م، 23/4.

3- جمهرة اللغة لابن دريد، مادة(ض د د):تح: مزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط1، 1987م، 555/1

بمعنى أمامي. وقد أغفل وجه الصواب في ذلك. وإنما قيل لما بين يديه: هو ورائي، لأنك من ورائه، فأنت ملاقيه كما هو ملاقيك، فصار: إذ كان ملاقيك، كأنه من ورائك وأنت أمامه.[1].

المثال الثاني: ﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة:36]. الهُبوط بضم الهاء: النزول، وبفتحها موضع النزول، وقال المفضل: الهبوط الخروج من البلدة، وهو أيضا دخولها، فهو من الأضداد.

3- علماء القراءات .

1.3-تمهيد:يعد علم القراءات القرآنية ثمرة من ثمار تلك المجهودات التي كانت منصّبة حول القرآن الكريم حفظا وتدوينا وفقها وعملا كما أخبرنا عن ذلك عبد الرحمن السّلمي حيث قال: "إنا أخذنا القرآن الكريم عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشرة آيات لم يتجاوزهنّ إلى العشر الأخرى، حتى يعلموا بهنّ فكنا نتعلم القرآن والعمل به"، و لقد كانت نشأة هذا العلم مع نزول القرآن على النبي الكريم صلى الله عليه وسلم بواسطة جبريل عليه السلام، إذ نزل بحروف القرآن على قلب محمد صلى الله عليه وسلم فتلقاه منه، وتلقاه صحابته رضوان الله عليهم على سبعة أحرف كما جاء في حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أقرأني جبريل على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده، ويزيدني، حتى انتهى إلى سبعة أحرف» [2]،وقوله صلى الله عليه وسلم لأُبي لّما سمع رجلا يقرأ على حرف لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فاحتكما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم « يا أبي أرسل إلي أن أقرأ القرآن على حرف فرددت إليه أن هون على أمتي فرد إلي الثانية اقرأه على حرفين فرددت إليه: أن هون على أمتي فرد إلي الثالثة اقرأه على

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري:84/18.

2-أخرجه البخاري، باب ذكر الملائكة ، حديث رقم:3219، تح:محمد زهير بن ناصر الناصر،دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)،الطبعة: الأولى، 1422هـ 113/4.

سبعة حرف ولك بكل ردة رددتها مسألة تسألنيها. فقلت: اللهم اغفر لأمتي اللهم اغفر لأمتي. وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلي الخلق كلهم حتى إبراهيم صلى الله عليه وسلم »[1].

2.3-مفهومها:

اختلف العلماء في ضبط مفهوم القراءات فمنهم من عرفها بأنّها: اختلاف ألفاظ الوحي في الحروف وكيفيتها من تخفيف وتحديد وغيرها ، ويفهم من هذا أنّ علم القراءات يهتم بكلمات القرآن التي وردت في قراءتها صور مختلفة دون الكلمات المتفق على قراءتها، فاقتصر على عنصر الاختلاف. وعرفها بعضهم فقال:"وجوه مختلفة في الأداء من النواحي الصوتية، أو التصريفية ، أو النحوية" ، وعرفها الزرقاني فقال:"هي مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القرآء مخالفا غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه، سواءً أكانت هذه المخالَفة في نطق الحروف أم في نطق هيئتها"[2]، والمتأمل لهذا التعريف يجد أن الزرقاني إضافة إلى عنصر الاختلاف إضافة إلى عنصر الإسناد.

وعرّفها ابن الجزري بتعريف شامل، يشمل عنصر الاختلاف والإسناد مع إضافة أوجه الوفاق. فقال: "هو علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزواً لناقله"[3].

ثم جاء بعده الدمياطي ليوسع ويفصل في مفهوم القراءات فقال: "هو علم نعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى، واختلافهم في الحذف والإثبات والتعديل والتسكين، والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال وغيره، من حيث السماع"[4] .

1- أخرجه مسلم،كتاب صلاة المسافرين، باب بيان أنّ القرآن أنزل على سبعة أحرف، حديث رقم:820، 561،562/1.

2- مناهل العرفان، الزرقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه،ط3،دت، 412/1.

3- إبراز المعاني من حرز الأماني، لأبي شامة (المتوفى: 665هـــ)، دار الكتب العلمية،ط-ت،772.

4- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطيّ، شهاب الدين الشهير بالبناء (المتوفى: 1117هـــ)، أنس مهرة، دار الكتب العلمية – لبنان، ط3، 2006م - 1427هـــ،ص6.

وهكذا بقيت القراءات القرآنية ترون عن الصحابة شفويا من غير كتابة أو تدوين، شأنها شأن القرآن الكريم إلى أن جاءت مرحلة ضبط القراءات القرآنية برموز الإعراب والإعجام التي كانت بداية من سنة 60هـ إلى غاية 255هـ.

وتضم هذه المرحلة مجموعة من الأعلام الذين اعتنوا بهذا الفن.

1- يحي بن يعمر[1] (ت90هـ) وهو أحد تلاميذ أبي أسود الدؤلي .

2- عبد الله بن عامر[2](ت118هـ) بعنوان اختلافات مصاحف الشام والحجاز والعراق.

3- أبان بن ثعلب الكوفي(ت141هـ) قال ابن نديم له كتابان: كتاب معاني القرآن وكتاب القراءات.

4- مقاتل ابن سليمان[3](ت150هـ) وله كتابين في القراءات.

5-حمزة بن حبيب الزيات(ت156هـ) وله كتاب في القراءات.

6- أبو عمرو بن العلاء(ت156هـ) وله كتاب في القراءات .

7- زائدة بن قدامة الثقافي(161هـ) وله كتاب في القراءات.

8-هارون بن موسى الأعور (ت170هـ) وله كتاب في القراءات.

9- عبد الرحمان بن عبد المجيد الأخفش الكبير (ت177هـ).

10- علي بن حمزة الكسائي (ت189هـ) وله كتاب القراءات.

1-يحي بن يعمر العدواني من التابعين، ومن قراء البصرة، وهو أوّل من نقط المصحف، وكان فصيحا عالما روىعن ابن عمر وابن عباس، وأخذ النحو عن أبي الأسود الدؤلي(ت:90ه)،وقيل(ت:129)، ينظر معرفة القراءالكبارعلى طبقات الأعصار لـــــ: لشمس الدين قامز الذهبي(ت:748ه)، دار الكتب العلمية،ط1، 1417ه-1997م،ص37.

2- عبد الله بن عامر اليحصبي(ت:118ه)، إمام أهل الشام في القراءة أخذ عن شيوخ كبار كأبي الدرداء، وابن شهاب، وولي القضاء بدمشق بعدابي إدريس الخولاني، ينظر معرفة القراءات ص47-48.

3- مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخرساني البلخي من أعلام المفسرين(ت:150ه)، ينظر تهذيب التهذيب 10/279-285.

11- يعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت205هـ) وله كتاب سماه الجامع، جمع فيه عامة اختلاف وجوه القرآن، ونسب كل حرف إلى من قرأ به.

12- أبو عبد القاسم بن السلام(ت244هـ) له كتاب في القراءات .

13- أبو حفص بن عمرو الدوري (ت246هـ) ، قال عنه ابن الجزري: "أول من جمع القراءات".

14- ابن مجاهد التميمي البغدادي(ت324هـ)، حققه الدكتور شوقي ضيف، وطبعته دار المعارف المصرية (الطبعة:2)، وكان سبب تأليفه هو ضبط علم القراءات، حيث أنّه لّما رآى تكاثر القراءات القرآنية في زمانه، فمنهم من أوصلها إلى خمسين ومنهم إلى ثلاثين، فخاف أن يكون ذلك بابا لدخول الاضطراب على ألسنة القراء فعمل على ضبطها وتحريرها إلى أن أوصلها إلى سبعة من الأئمة في كتاب سمّاه" السبعة في القراءات.

ولقد كان علم القراءات ميدانا خصبا للدراسة والتحليل، فالفقيه في استنباط الأحكام أو الترجيح بين الأحكام، واللغوي والنحوي كدليل على مذهبه، معتمدين في ذلك على تحليلاتهم اللغوية والنحوية لهذه القراءات، حيث الوقوف على المعاني المترتبة على هذا التنوع في أداء المفردات القرآنية، سواء على المستوى الصوتي أو على المستوى الصرفي، حيث أن فوائد هذا التنوع في قراءة المفردة القرآنية، التسيير ورفع الحرج على الأمّة إضافة إلى هذه الفائدة تعدد المعنى الذي ينْجُم عنه تعدد قراءة المفردة القرآنية، وإنّ من مقاصد هذا الاختلاف هو تكثير المعاني وتوسيعها، أو أن تكون إحدى القراءات مفسرة للآخرى ، وهذا الذي نريد الوقوف عليه، حتى نبيّن مدى إسهامات علماء القراءات في علم الدلالة وكيف أنهم كانوا على وعيٍ كبير بالمستويات الدلالية .

المثال الأول: الترادف.

قال الله تعالى: ﴿وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة:259].

فكلمة (**نُنشِزُهَا**) قرئت أيضا (**ننشزها**) -بالزاي- وكلا هاتين القرائتين متواترة ومروية عن الصحابة، وثابتة في المصاحف العثمانية.

فننشرُها: قرأ بها نافع، وابن كثير وابن عمرو ابن العلاء ، وابن عامر وأبو جعفر.وننشِزُها: قرأ بها ابن عامر، وعاصم ، والكسائي، وحمزة وخلف.

فقراءة الزاي من "النشز"، وهو الارتفاع فهي تدل على المكان المرتفع ومنه نشز الأرض، وهو المرتفع وكذا نشوز المرأة وهو ارتفاعها عن حالة إلى حالة أخرى ، وبالتالي يكون : يحرك العظام ويرفع بعضها إلى بعض للإحياء[1].

- أما كلمة النشور فإنها تدل على الإحياء.والملاحظ على هاتين الكلمتين، وإن كانتا مختلفتين في البناء والصوت إلاّ أنّهما متقاربتان في المعنى، فكلمة النشوز تدل على رفع العظام وتركيبها، وكلمة النشور: تدل على الإحياء، وهذان المعنيان، متكاملان يخدم أحدهما الآخر . فقراءة الزاي فصلت كيفية الإحياء التي جاءت في المعنى الثاني(النشور).

و في هذا يقول الطبري : "بدأ بعينيه فنفخ فيهما الروح، ثم بعظامه فأنشزها ثم وصل بعضها إلى بعض ثم كساها العصب، ثم العروق، ثم اللحم، ثم نظر إلى حماره فإذا حماره قد بلي وابيضت عظامه في المكان الذي ربطه فيه، فنودي: "يا عظامي اجتمعي فإن الله مترل عليك روحا " فسعى كل عظم إلى صاحبه، ثم العصب ثم العروق ثم اللحم ثم الجلد ثم الشعر"[2].

1- غرائب التفسير وعجائب التأويل، للكرماني (ت:505هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت 229/1.

2- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري،469/5.

المثال الثاني: قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ [العنكبوت:58].

فكلمة "لَنُبَوِّئَنَّهم " اختلف القراء في قرائتها، فقرأ عامة قرآء المدينة والبصرة "لنبوئنّهم" بالباء. وقرأ حمزة والكسائي "**لنثوينهم**" بالثاء[1].

فعلى قراءة"لنثوينهم" فهي من أثويت أي لنقيّمنهم، يقال ثوى الرجل بالماء إذا أقام به وأثواه غيره إذا جعله بذلك المكان، وحجتهما قوله تعالى ﴿وَمَا كُنتَ ثَاوِيًا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾ [القصص:45] أي مقيما وثوى في قريش بضع عشرة حجة كقوله أقام فيهم ونزل فيهم[2].

وعلى قراءة الباقين﴿لَنُبَوِّئَنَّهم ﴾ بالياء أي لنترلنهم ، تقول العرب بوأت فلانا مترلا أنزلته به[3].

والملاحظ أن كلا القراءتين لهما نفس المعنى فهما مترادفتان.

وهذا ما أشار إليه الطبري في قوله: "والصواب من القول في ذلك عندي أنّهما قراءتان مشهورتان في قراء الأمصار، فقد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القرّاء، متقاربتا المعنى، فبأيّتهما قرأ القارئ، فمصيب وذلك أن قوله: "لَنُبَوِّئَنَّهم " من بوأته مترلا أي أنزلته، وكذلك "لَنُثوِيَنَّهم" إنما هو من أثويته مسكنا، إذا أنزلته مترلا من الثواء ، وهو المقام"[4].

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ [يونس:22]، فكلمة (يُسَيِّرُكُمْ) اختلف القراء في قرائتها ، فقرأ ابن أبي عامر(هو الذي ينشركم) بالنون والشين أي يبثكم، وهو من النشر وحجته قوله تعالى: (فانتشروا في الأرض)، وذلك أبسط من قول قائل: "نشرت الثوب"

1-ينظر السبعة في القراءات، أحمد بن مجاهد(ت:322)، تح: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر،ط2، 1400ه، ص502.

2-ينظر الحجّة في القراءات السبعة، الحسن أبو علي(ت:377ه)، تح:بدر الدين قهوجي-بشير حويجاتي، راجعه ودقّقه: عبد العزيز ربّاح-أحمد يوسف الدّقاق، دار المأموم للتراث، دمشق،ط2، 1431ه-1993م،439/5.

3- حجّة القراءات، ابن أبي زنجلة(ت:403ه)، تح: سعيد الأفغاني،ص554.

4- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري،57/20.

وذلك بسطه ونشره من طيه، وقرأ الباقون يسيّركم من التسيير أي يحميكم في البر والبحر، وقد وجه أبو جعفر هذه المعاني بقوله: إن الله يبعث عباده فيبسطهم برا وبحرا وهو قريب المعنى من التسيير[1].

السياق: يعد السياق أداة من أدوات الاستنباط التي تتفاوت فيها مراتب الفهم عند العلماء، فكل على حسب دقةِ فهمه، وصفاء ذهنه، وفي هذا يقول الجرجاني (ت392ه) : "ويحتاج في كثير منه إلى دقة الفطنة ، وصفاء القريحة، ولطف الفكر، وبعد الغوص، وملاك ذلك كله وتمامُه الجامع

له، والزمام عليه صحة الطبع وإدمان الرياضة، فإنّهما أمران ما اجتمعا في شخص فقصرا في ايصال صاحبهما عن غايته، وراضيا له بدون نهايته"[2].ويقول في مقام آخر في معرض الحديث عن أهمية السياق في فهم المراد والطريق الأمثل لذلك : "واعلم أنه ليس من شيء يحقق إعجاز القرآن من هذه الجهة، ويكشَف منه على أصول السياستين، والتأني إلى أغراضهما بسياق اللفظ ونظمه، وتركيب المعاني وتعريفها فيما يتجه إإليه، ومداورة الكلام على ذلك، إلا تأمله على هذه الوجوه، وإطالة النظر في كل معنى من معانيه، وفي طبيعة هذا المعنى ووجه تأديته إلى النفس، وما عسى أن تعارضُه النفس به، أو تدافعه وتلتوي عليه من قبله، ثم طبقات هذا المعنى بعينه، وتقديرها على طبقات الأفهام واعتبارها بما هو أبلغ في نفسه وأعم في وضعه، ثم وجه ارتباط ذلك بما قبله واندماجه فيما بعده، ومساوقته لأشباهه ونظائره حيث اتفق منها في الكلام شيء ثم تدير الألفاظ على حروفها وحركتها وأصالتها ولحونها وبعضها لبعض في ذلك والتغلغل في الوجوه التي من أجلها اختيار كل لفظ في موضعه أو عدل إليه عن غيره من حيث موافقته لمعنى الجملة ونظمها ومن حيث دلالته في نفسه وملائمته لغيره ثم النظر في روابط

1- المصدرنفسه،52/15.

2- الوساطة بين المتنبي وخصومه، عبد القادر الجرجاني،تح:محمد أبو الفضل ابراهيم و علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى الباي الحلبي وشركاه،413/1

الألفاظ والمعاني من الحروف والصيغ التي أقيمت عليها اللغة ووجه اختيار الحرف والصيغة وموضع ذلك في الغناء والإبلاغ في الدلالة من سواد ، ثم طريقة النسق والسرد في الجملة ووجه الحذف أو الإيجاز أو التكرار ونحوها، ماهو خاص بهذه الطريقة حسب ماتوجهه المعاني، فإن ذلك في القرآن الكريم على أتمّة[1].

وكذا الوقوف على عرض الآية، وما يؤكده من الألفاظ والمناسبات وهذا مسلك مهم للمستنبِط بدلالة السياق، وفي هذا يقول إبراهيم البقاعي (ت885هـ) : "الأمر الكلي المقيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو أنك تنظر الغرض الذي سبقت له السورة وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات"[2] .

وكذلك من الأمور المعينة على فهم سياق الآية هو الوقوف على أسباب نزولها، ولأن من أسباب النزول ما يعين على تصوير مقام الكلام[3] ،والعلم بالسبب يورث أعلم بالمسبب[4].

وفي هذا يقول الشاطبي في معرض الحديث عن فوائد الوقوف على أساس النزول :

"معرفة أسباب النزول لازمة لمن أراد علم القرآن ، والدليل على ذلك أمران ، **أحدهما**: أن علم المعاني والبيان الذي يعرف به إعجاز نظم القرآن فضلا عن معرفة مقاصد كلام العرب، وإنما مداره على معرفة مقتضيات الأحوال، حال الخطاب من جهة نفس الخطاب، والمخاطَب أو المخاطِب أو الجميع، إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين وبحسب مخاطبين وبحسب غير ذلك؛ كالإستفهام، لفظه واحد ويدخله معان أخر من تقدير وتوبيخ وغير ذلك، وكالأمر يدخله معنى الإباحة أو التهديد، والتعجيز وأشباهها، ولا يدل على معناها المراد

1- اعجاز القرآن والبلاغة النبوية، مصطفى صادق الرافعي(ت:1356ه)، دار الكتاب العربي، ط8،1425ه-2005م،1/179.

2- نظم الدرر في تناسب السور، ابراهيم البقاعي، دار الكتاب الإسلامي،(د-ط) القاهرة،1/18.

3-التحرير والتنوير، لابن عاشور الدار التونسية للنشر – تونس، 1984 هـ، ،1/47.

4- مجموع الفتاوي، ابن تيمية(المتوفى: 728هـ) تح:عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، (ط) 1416هـ/1995م،13/339.

إلى الأمور الخارجة، وعمدتها مقتضيات الأحوال، وليس كل حال ينقل، ولا كل قرينة تقترن بفس الكلام المنقول،وإذا فات فات نقل بعض القرآئن الدالة؛ فات فهم بشيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط؛ فهي من المهمات في فهم الكتاب بلا بد، ومعنى معرفة السبب هو معنى معرفة مقتضى الحال[1].

وهذا ما يؤكده تمام حسان في كتابه البيان في روائع القرآن قائلا: "وهكذا تمتد قرينة السياق على مساحة واسعة من الركائز، وتبدأ باللغة من حيث مبانيها الصرفية وعلاقاتها النحوية ومفرداتها المعجمية، وتشمل الدلالات بأنواعها من عرفية إلى عقلية إلى طبيعية، كما تشتمل على المقام بما فيه من عناصر حسية ونفسية واجتماعية ؛كالعادات والتقاليد ومأثورات التراث ، وكذلك العناصر الجغرافية والتاريخية مما يجعل قرينة السياق كبرى القرائن بحق[2].

ويقول أيضا: " فالمبنى الواحد متعدد المعنى، ومحتمل كل معنى مما نسب إليه وهو خارج السياق، أما إذا تحقق المعنى بعلامة في السياق، فإن العلامة لا تفيد إلا معنىً واحدا تحدده القرائن اللفظية والمعنوية والحالية وهذا التعدد والاحتمال في المعنى الوظيفي يقف بإزالة تعدد واحتمال في المعنى المعجمي أيضا" [3].

4-جهود علماء الوقف و الإبتداء:

يُعَد علم الوقف من أهم القضايا المتعلقة بكلام الله تعالى من حيث التلاوة، إذ أن من كان عالما بمواطن الوقف والإبتداء اتضح له المعنى وفهم المراد، ولذلك كان الخطإ الفادح أن يقرأ القارئ كلام الله فلا يقف وقفا صحيحا سليما، فيؤدي إلى تغير المعنى فتغيب بذلك الفوائد الوافرة والمعاني الفائقة.

1-اموافقات ، الشاطبي،تح: ابو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان،ط1، 1417ه-1997م، 146/4.

2-البيان في روائع القرآن،تمام حسان،ص221-222.

3-اللغة العربية معناها ومبناها،ص165.

ولما كان لعلم الوقف والإبتداء علاقة بالمعنى، فهو من الوسائل المعِينة على فهم كلام الله، فليس ببعيد أن يكون لعلماء الوقف جهود في علم الدلالة، ويظهر ذلك إبتداءا من مؤلفاتهم التي قصد منها ضبط معاني القرآن الكريم للقارئ والمتدبر، و الناظر في مؤلفاتهم سيقف على مدى رسوخهم في علوم شتى كعلم اللغة والتفسير والغريب وغيرها من العلوم وفي هذا يقول ابن النحاس (ت416ه) عن ابن مجاهد (ت324ه) "لايقوم بالتمام في الوقف إلا نحوي ، عالم القراءات ، عالم التفسير، والقصص، وتلخيص بعضها من بعض، عالم باللغة التي نزل بها القرآن ، وكذا علم الفقه"[1].

ولعل من أشهرها:

- الوقف والإبتداء في كتاب الله عزوجل لمحمد بن سعدان (ت231هـ).
- كتاب إيضاح الوقف والإبتداء لابن الأنباري(ت328هـ).

1.2-مفهوم الوقف والإبتداء:

من أشهر التعاريف لعلم الوقف هو تعريف ابن الجزري حيث قال: "عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمانا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله ... لا بنية الإعراض، وتنبغي البسملة معه في فواتح السور، ويأتي في رؤوس الآي وأوساطها، ولا يأتي في وسط الكلمة ، ولا فيما اتصل رسما ولابد من التنفس معه"[2] .

2.2- مستويات تعدد المعنى عند علماء الوقف:

1.2.2- المشترك الفظي : ولقد اعتنى علماء الوقف بهذه الظاهرة، في بيان مواطن الوقف وذلك بتقدير معنى المفردة القرآنية.

1- القطع والائتناف، لابن النحاس، تح: عبد الرحمان بن ابراهيم المطرودي، دار عالم الكتب – المملكة العربية السعودية ط1، 1413 هـ - 1992م، ص18.

2-النشر في القراءات العشر، لابن الجزري(ت:833ه)، تح: محمد علي الصّباغ،دار الكتاب العلمية،240/1.

ومن ذلك ماجاء في قوله تعالى: ﴿ أَللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ ﴾ [النور:35]، فقد اختلف علماء الوقف في الضمير من قوله تعالى (نُورِهِۦ) هل هو عائد على الله أم على النبي صلى الله عليه وسلم أم على المؤمن، أم هو نور القرآن ، فاشتركت في هذا الضمير كل هذه المقدرات ، فمن قال يعود الضمير على الله كان الوقف التام على قوله تعالى ﴿ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ ﴾، ومنهم من قال بعدم جواز عود الضمير على الله، لأن نور الله لاحد له، أما نور المؤمن والقرآن بالتمثيل أشبه، ولكثرة وقوع أسبابه في المساجد[1]. وقد جاء في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه ما يؤيد ذلك قوله تعالى ﴿ مثل نور المؤمن ﴾ وهذه قراءة على التفسير[2].

2.2.2-الحقيقة والمجاز: ذكر علماء البلاغة أن من الظواهر اللغوية التي لها علاقة بالدلالة ، هي ظاهرة الحذف[3] واعتبروها من الدلالات المجازية التي تزيد الكلام فصاحة وبلاغة في الخطاب،كم قال أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (رحمه الله) "مارأيت بليغا قط إلا وله في القول إجاز ، وفي المعاني إطالة". ولقدصدَّر له الجرجاني(471هـ) بعبارة تدل على أهميته قائلًا: "هو باب دقيق المسلك، لطيف المأخذ، عجيب الأمر، شبيه بالسحر، فإنك ترى به ترك الذكر، أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة، أزيد للإفادة، وتجدك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون بيانا إذا لم تبن"[4].

1- ايضاح الوقف والابتداء، محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق 1390هـ - 1971م، 797/2.

2- القطع والائتناف لابي النحاس:ص469.

3- اختلفوا فى الحذف هل هو مجاز؟ ويرى الزركشى أنّه «إن أريد بالمجاز استعمال اللفظ فى غير موضعه فالمحذوف ليس كذلك لعدم استعماله، وإن أريد بالمجاز إسناد الفعل إلى غيره- وهو المجاز العقلى- فالحذف كذلك» . ينظر . أساليب بلاغية، الفصاحة – البلاغة – المعاني، أحمد مطلوب أحمد الناصري الصيادي الرفاعي، وكالة المطبوعات – الكويت، ط1، 1980 م،ص161.

4- دلائل الإعجاز في علم المعاني، عبد القاهر الجرجاني (ت: 471هـ)، محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة – دار المدني بجدة، ط3 1413،هـ - 1992م، 146/1.

ولقد كان لدلالة الحذف عند علماء الوقف حضورا في توجيه النصوص القرآنية ومعانيها ومن أمثلة ذلك ما جاء في قوله تعـــالى: ﴿ قَالُواْ يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَاۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴾[يس:52] .فقد ذكر أبو عمر الداني أن الوقف على (**مَّرۡقَدِنَا**) وقف تام، لأن ما بعده هو من كلام الملائكة، تبتدئ: (**هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ**). **وقال ابن عباس: قالت الملائكة**، أو لكلام أهل الإيمان قال قتادة : تكلم بأول الآية أهل الضلال وبآخرها أهل الإيمان ، قال أهل الضلال ﴿ قَالُواْ يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَاۜ ﴾، وقال المؤمنون﴿ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴾ فيكون الكلام على تقدير محذوف وهو قول الملائكة أو قول المؤمنين أي بمعنى قالت الملائكة أو قال المؤمنون.

الدلالة السياقية عند علماء الوقف:

1-تقسيم الوقف باعتبار السياق: قسم علماء الوقف الوقف إلى أقسام وذلك باعتبار تمام المعنى وعدمه، فقالوا الوقف ينقسم إلى اختياري واضطراري ؛ لأن الكلام إما أن يتم أولا، فإن تم كان اختياريا، وكونه تاما لا يخلو إما أن لا تعلق بما بعده البتة ، أي: لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى – فهو الوقف الذي اصطلح عليه الأئمة (بالتام) لتمامه المطلق، يوقف عليه ويبتدأ بما بعده، وإن كان له تعلق فلا يخلو هذا التعلق إما أن يكون من جهة المعنى فقط، وهو الوقف المصطلح عليه (بالكافي) للاكتفاء به عما بعده، واستغناء ما بعده عنه، وهو كالتام في جواز الوقف عليه والابتداء بما بعده. وإن كان التعلق من جهة اللفظ فهو الوقف المصطلح عليه (بالحسن) ; لأنه في نفسه حسن مفيد يجوز الوقف عليه دون الابتداء بما بعده للتعلق اللفظي، إلا أن يكون رأس آية، فإنه يجوز في اختيار أكثر أهل الأداء... وإن لم يتم الكلام كان الوقف عليه اضطراريا، وهو المصطلح عليه (بالقبيح) لا يجوز تعمد الوقف عليه إلا لضرورة من انقطاع نفس ونحوه لعدم الفائدة، أو لفساد المعنى[1].

1- ينظر: النشر في القراءات العشر: 226/1.

فالضابط في هذه التقسيمات هو النظر إلى ماقبل المفردة القرآنية وما بعدها وهو ما يسمى بالسياق السابق واللاحق.

2 –الوقف على رؤوس الآي : مذهب العلماء أن الوقف ينبغي أن يكون على رؤوس الآي إذا لم تتعلق بما بعدها لفظا ولا معنى، واختلفوا فيما سوى ذلك، فذهب بعضهم إلى جواز الوقفعليها مطلقا، ومنع آخرون مراعاة للتعلق اللفظي و المعنوي، وقال بعضهم يوقف عليها ويبتدأ بما قبلها، وسلك آخرون مسلك السكت بينها.

أ– **ومن أمثلة ذلك:** ما جاء في قوله تعالى:﴿ وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ ﴿137﴾ وَبِاللَّيْلِ ﴾ [الصافات:137]، فاعتبر علماء الوقف أن الوقف يكون عند قوله﴿ مُّصْبِحِينَ ﴿137﴾ وَبِاللَّيْلِ ﴾ فهو وقف تام ، لأن المعنى (وتمرون بالليل)[1].

وهذا مخالف لما رجّحوه من أن الوقف ينبغي أن يكون على رؤوس الآي ، لأن رأس الآية عند قوله (مُّصْبِحِينَ)، لكن لما كان تعلق قوله (وَبِاللَّيْلِ) بما قبلها (**بالسياق السابق لها**) جعل التمام عندها[2].

ب– رأي ابن عمروا الداني في ترجيحه الوقف على رؤوس الآي قال:" ومما ينبغي له أن يقطع عليه رؤوس الآي ، لأنهن في أنفسهن مقاطع، وأكثر ما يوجد التام فيهن لاقتضائهن تمام الجمل أو استيفاء أكثرهن انقضاء القصص، وقد كان جماعة من الأئمة السالفين والقراء الماضين يستحبون القطع عليهن، وإن تعلق كلام بعضهن، لما ذكرناه من كونهن مقاطع"[3].

1– القطع ولائتناف: ص592.

2– ينظر:جهود علماء الوقف والابتداء في علم الدلالة حتى القرن الخامس الهجري، بلجيلالي الهواري، مجلة الشهاب، مجلد4،العدد:03، محرم1440هـ/سبتمبر2018م، ص56.

3– المكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عمرو الداني(ت:444ه)، تح: محي الدين عبد الرحمان رمضان، دار عمان، ط1422،1هـ-2001م،ص 11.

والمتأمل فيما ذكره ابن عمر الداني من مرجحات الوقوف على رؤوس الآي أنه اعتبر فيها دلالة السياق ، سواء بقوله أهن في أنفسهن مقاطع ، أو أن استيفاء أكثرهن انقضاء القصص أو استحباب أئمة السلف والقراء الوقف عليهن.

5-جهود علماء اللغة في علم الدلالة :

تمهيد:إن مسألة البحث في الدرس الدلالي أو ما يسمى "المعنى" تعد من القضايا الأصلية في الدراسات اللغوية فلقد كان هم الدراسات العربية بمختلف فروعها وتسمياتها ، نحوا وصرفا وبلاغة ومعاجم، هو معرفة المعنى ، وكان النقاش والتوجيهات للمسائل التي دارت بين العلماء في خانة المعنى فقد درسوا اللغة من كل جانب ، دراسةً توحي بالوعي الكبير بعلم الدلالة ومباحثه، يقول د جمال بشير في هذا السياق: إننا نستطيع _أولا_ أن نقدر أن علماء العربية كانت لهم معرفة _ ومعرفة قوية_ بعلم المعنى (السيمانتيك)، إذا أخذنا في الحسبان تلك المواضيع والمسائل المتنوعة التي عرضوا لها، والتي يمكن أن تندرج تحت هذا العلم، وتدخل في ميدانه على مايرى المحدَثُون[1]. وما يدل على ذلك تكلم المباحث والمصطلحات الدلالية المتنوعة في كتب اللغة التي تمثل خطوة في العمل في الحقل الدلالي، وفيما يلي سنعرض بعض المسائل الدلالية سعيا منا لإبراز جهود علماء اللغة في علم الدلالة .

1.5-التغير الدلالي: تعد مسألة التغير الدلالي؛ من المسائل التي أشار إليها علماء اللغة قديما، ولهم فيه نظرات دقيقة، وإن لم تكن بهذا المسميات إلا أنهم عرفوا معنى انتقال الدلالة من من موضع إلى آخر بفعل عوامل بيئية، أو اجتماعية أو لغوية أو دينية، ومن الذين كان لهم السبق في هذا الموضوع أبو حاتم الرازي(ت322هـ) في كتابه الزينة، حيث يقول:" إن الاسماء التي هي مشتقة من ألفاظ العرب، و لم تعرف قبل ذلك، مثل المسلم والمؤمن و الكافر، لم تكن العرب تعرفها، لأن الاسلام والايمان والنفاق والكفر ظهر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما

1- علم الدلالة عند العرب، د.عليان الحازمي،ص707.

كانت العرب تعرف الكافر بكافر النعمة، ولا تعرفه من معنى الكفر بالله.."[1]، وكلامه هذا يدل على انتقال معاني تلك الدلالة من دلالتها الأصلية إلى دلالات أخرى بسبب مجيء الإسلامن فانتقال دلالات هذه الألفاظ التي عُرِفت بها إلى دلالات أخرى جديدة يعني أن هذه الألفاظ قد حدث تغير دلالي.

ومن الذين تحدثوا عن هذه المسألة أبو بكر الأنباري (ت: 328هـ) في بيان معاني كلمات الناس، والذي يُبين أنّ من مقاصد تأليف الكتاب هو بيان معاني كلمات التي يستعملها الناس وهم غير عالمين بمعنى ما يتكلمون به فقال: "إن من أشرف العلم منزلة، وأرفعه درجة، وأعلاه رتبة، معرفة معاني الكلام الذي يستعمله الناس في صلواتهم ودعائهم وتسبيحهم [وتقربهم إلى ربهم] وهم غير عالمين بمعنى ما يتكلمون به من ذلك...وأنا موضح في كتابي هذا، إن شاء الله، معاني ذلك كله، ليكون المصلي إذا نظر فيه، عالما بمعنى الكلام الذي يتقرب به إلى خالقه، ويكون الداعي فهما بالشيء يسأله ربه، ويكون المسبح عارفا بما يعظم به سيده؛ ومتبع ذلك تبيين ما تستعمله العوام في أمثالها ومحاوراتها من كلام العرب، وهي غير عالمة بتأويله، و باختلاف العلماء في تفسيره وشواهده من الشعر"[2].

وقد حاول ابن فارس أن يجد تخريجا لهذه الظاهرة اللغوية ، فسمى المعنى الأصلي بالمعنى اللغوي والمعنى الجديد بالمعنى الشرعي أو الصناعي فقال: " فالوجه في ذلك إذا سئل الإنسان عنه أن يقول : في الصلاة إسمان لغوي وشرعي ، ثم يذكر ماكانت العرب تعرفه، ثم جاء الإسلام به، وهو قياس ماتركنا ذكره من سائر العلوم، كالنحو والعروض والشعر ، كل ذلك له إسمان لغوي وصناعي"[3].

1-الزينة في الكلمات الاسلامية العربية،لأبي حاتم الرازي:ص146.

2- الزاهر في بيان معاني كلمات الناس، لأبي بكر الأنباري (ت 328ه)، تح:د حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1412 هـ -1992، 3/1.

3- الصاحبي في فقه اللغة، لابن فارس، ص78.

2.5-وضوح الدلالة وغموضها:

ولما كان الكلام قد يكون واضح الدلالة أحيانا، وغامضا أحيانا أخرى ، فإن اللغويين الأوائل قد انتبهوا إلى هذه المسألة، فالواضح عندهم هو الذي يفهمه من يعرف ظاهرة لغة العرب، وقد عرّفه ابن فارس (ت395ه) بقوله:" أما واضح الكلام ، فالذي يفهمه كل سامع عرف ظاهرة كلام العرب"[1]، فالكلام الواضح هو الذي لا يحتاج إلى تأويل بل يفهم مباشرة.

أما الغامض فهو الكلام الغريب[2]، أو المشكل على السامع، وقد وجد هذا النوع من الدلالة اهتمام عند اللغويين القدامى، فالغرابة هو من المصطلحات التي كانت أكثر رواجا بين اللغويين الأوائل وما يدل على ذلك أن كثير من الكتب قد حملت اسم هذا المصطلح(كغريب القرآن وغريب الحديث) والتي ألّفها أصحابها قصد توضيح المعنى وإزالة اللبس الحاصل للعامة ، وتوضيح دلالتها، وبيان مراجعها وأساليبها،ـــ ويعتبر هذا مجهود كبير في الدرس الدلالي عند علماء اللغة القدامى .

يقول السجستاني صاحب كتاب (غريب القرآن) : " فهذا تفسير غريب القرآن ألف على حروف المعجم ، ليقرب تناوله، ويستعمل حفظه على من أراده "[3].وغيره ممن ألفوا في هذا المجال.

1- المصدر السابق: ص69.

2- وإن كان بين هذين المصطلحين ترادف إلا أنه قد وجد من فرّق بينها كما فعل ابن قتيبة (276هـــ) لما وضع كتابين سمى الأول (تفسير القرآن) وسمى الثاني(تأويل مشكل القرآن) ، وأشار إلى أن هذين المصطلحين المتغايران فقال في مقدمة سماه غريب القرآن: " يبتدئ في تفسير غريب القرآن دون تأويل مشكله، إذا كنا قد أفردنا المشكل كتابا جامعا كافيا بحمد الله" ينظر تفسير غريب القرآن ، **لابن قتيبة**،... . إلا أنّ محقق كتاب تأويل مشكل القرآن قد رفض أن يسمي هذين المصطلحين فرق واعتبر أن هذا النوع في الاستعمال ماهو إلا تتميم لمشكل القرآن، وأنهما تدلان على معنى واحد.قال تفسير غريب القرآن: وهو في حقيقة أمره متمم لمشكل القرآن. ينظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة،....

3- غريب القرآن، للسجستاني، محمد أديب عبد الواحد جمران : دار قتيبة – سوريا ط1 ، 1416 هـــ - 1995 م، ص03.

ومن هذه الجهود في غريب القرآن :غريب القرآن للخطابي(ت:388هـــ) .

مشكل القرآن: وهو من المصطلحات الدلالية التي تعني غموض الشيء وعدم وضوح معناه، وهو ما اشتبه معناه واشكل واختلط. وقد استعمل اللغويين هذا المصطلح لدلالة على الغموض وعدم الوضوح والخفاء.ومن ذلك أنّهم استعملوه عناوين لكتبهم كما فعل ابن قتيبة (ت:276هـــ) في: (تأويل مشكل القرآن)، قاصدا توضيح بعض ما يلتبس من معاني القرآن الكريم وهذا ما نجده صريحا في كلامه عن سبب تأليفه لهذا الكتاب: «قد اعترض كتاب الله بالطعن ملحدون، ولغوا فيه وهجروا، واتبعوا ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله بأفهام كليلة، وأبصار عليلة، ونظر مدخول، فحرفوا الكلام عن مواضعه، وعدلوه عن سبله، ثم قضوا عليه بالتناقض، والاستحالة في اللحن، وفساد النظم، والاختلاف، وأدلوا في ذلك بعلل ربما أمالت الضعيف الغمر، والحدث الغر، واعترضت بالشبه في القلوب، وقدحت بالشكوك في الصدور ... فأحببت أن أنضح عن كتاب الله، وأرمي من ورائه بالحجج النيرة، والبراهين البينة، وأكشف للناس ما يلبسون، فألفت هذا الكتاب جامعا لتأويل مشكل القرآن، مستنبطا ذلك من التفسير بزيادة في الشرح والإيضاح، وحاملا ما أعلم فيه مقالا لإمام مطلع على لغات العرب، لأري المعاند موضع المجاز، وطريق الإمكان، من غير أن أحكم فيه برأي، أو أقضي عليه بتأويل، و لم يجز لي أن أنص بالإسناد إلى من له أصل التفسير، إذ كنت لم أقتصر على وحي القوم حتى كشفته. وعلى إيمائهم حتى أوضحته، وزدت في الألفاظ ونقصت، وقدمت وأخرت، وضربت لذلك الأمثال والأشكال، حتى يستوي في فهمه السامعون»[1].

1- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة (ت: 276هـــ)،تح: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،4/1.

وقد عرف ابن فارس(395هـــ) المشكل بقوله: " أما المشكل فالذي يأتيه الإشكال من غرابة لفظه، أو أن تكون فيه إشارة إلى خبر لم يذكر قائله على جهته أو أن يكون الكلام في شيء غير محدود ، أو يكون وجيزا في نفسه غير مبسوط ، أو تكون ألفاظه مشتركة"[1]، فقد عد كل هذه الأصناف من المشكل في رأيه لأنها لا تفي بالمعنى الكامل التام ، وتخفي غرضه وقد ضرب ابن فارس أمثلة للألفاظ الغامضة التي تحتاج إلى بيان إيضاح في معرض حديثه عن الكلام المشكل بقول: "فأما المشكل لغرابة لفظه فقول القائل: يملخ في الباطل ملخا ينقض مذرويه، وكما أنه قيل: أيدالك الرجل المرأة؟ قال: "نعم، إذا كان ملفجا" ومنه في كتاب الله جل ثناؤه: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [سورة البقرة: 232]، ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ﴾ [الحج: 11]، ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: 39.] ،﴿وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى﴾ [المائدة: 110]. ومنه في حديث النبي –صلى الله عليه وسلم: «والصدقة على التبعة ولصاحبها التيمة وفي السيوب الخمس وفي البعل العشر لا خلاط ولا وراط ولا شغار ولا جلب ولا جنب ولا شناق والعون لسرايا المسلمـــــــين لكل عشرة ما يحمل القراب من أجبى »[2]"[3].

1- الصاحبي، لابن فارس، ص69-70.

2- عن الضحاك بن النعمان بن سعد، أن مسروق بن وائل رضي الله عنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم العقيق فحسن إسلامه وقال: إني أحب أن تبعث إلى قومي رجالا يدعونهم إلى الإسلام وأن تكتب إلى قومي كتابا عسى الله عز وجل أن يهديهم به. فقال لمعاوية رضي الله عنه: «اكتب له» فقال: يا رسول الله، كيف أكتب له؟ قال: " اكتب: (بسم الله الرحمن الرحيم) ، من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإقبال من حضرموت بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والصدقة على التبعة ولصاحبها التيمة وفي [ص:174] السيوب الخمس وفي البعل العشر لا خلاط ولا وراط ولا شغار ولا جلب ولا جنب ولا شناق والعون لسرايا المسلمين لكل عشرة ما يحمل القراب من أجبى فقد أربى وكل مسكر حرام " فبعث النبي صلى الله عليه وسلم زياد بن لبيد فقال: أما الخلاط فلا تجمع الماشية وأما الوراط فالقيمة والشغار يزوج الرجل ابنته وينكح الآخر ابنته بلا مهر والجلب لا يجلب المواشي من مراعيها والجنب أن يجمع بعيرين في عقال والشناق أن يعقلها في مباركها والإجباء أن لا تباع الثمرة حتى يؤمن عليها العاهة والتبعة أربعون شاة والسيوب الكنوز. ينظر: الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم، (ت: 287هـــ)، تح: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية – الرياض، ط1، 1411 – 1991، حديث رقم، 5،173/2708.

3- الصاحبي،لابن فارس (المتوفى: 395هـــ)، محمد علي بيضون، ط1، 1418هـــ-1997م،ص41.

3.5-العموم والخصوص:

استخدم اللغويون الأوائل هذا النوع للدلالة على معان عدة، فالعام: هو ما وضع في اللغة للدلالة على العموم، أو هو اللفظ الذي يستغرق جميع أفراده وأجناسه لا يغادر منها شيئا ، والخاص بخلافه تماما، وقد وجد من العرب القدامى من عرف هذين المصطلحين، قال الخليل (170ه): عم الشيء بالناس يعم عما فهو عام إذا بلغ المواضع كلها[1].

أما الخاص :فيقول ابن فارس الخاء والفاء : أصل مطرد منقاس ، وهو يدل على الفرجة والثلمة ويعرفه ابن فارس أيضا إذ فيقول: العام الذي يأتي على الجملة لا يغادر منها شيئا وذلك كقوله عز وجل: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ [النور:45][2].

4.5-مستويات تعدد المعنى:

ومن المستويات الدلالية التي اعتنى بها اللغويون القدامى تلكم الروابط الوثيقة بين الألفاظ من أجل الكشف عن دلالتها، فقد دعتهم الغرابة والإشكال في طائفة من الألفاظ إلى العناية بهذه الألفاظ وتصنيفها في كتب العلاقات الدلالية التي عنيت بظواهر الترادف ، والمشترك اللفظي والأضداد.

1.4.5 المشترك اللفظي :

يعد هذا النوع من المباحث الدلالية الأكثر رواجا ووضوحا ورسوخا في التراث اللغوي، غير أن أكثر من توسع فيه ، وحتى إنه ضمنه ما ليس منه هو ابن جني (ت: 392ه) فقد عقد له بابا في كتابه الخصائص سماه[بي اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين في الحروف والحركات والسكون]، يقول فيه: " غرضنا من هذا الباب ليس ما جاء به الناس في كتبهم نحو: وجدت في الحزن, ووجدت الضالة ، ووجدت في الغضب, ووجدت أي: علمت؛ كقولك: وجدت

1- معجم العين، مادة (ع م) 94/1.

2- مقاييس اللغة:مادة (ع م) 152/2.

الله غالبا، ولا كما جاء عنهم من نحو: "الصدى": الطائر يخرج من رأس المقتول إذا لم يدرك بثأره، "والصدى": العطش، "والصدى": ما يعارض الصوت في الأوعية الخالية، و"الصدى" من قولهم: فلان صدى مال, أي: حسن الرعية له والقيام عليه. ولا "هل " بمعنى الاستفهام, وبمعنى قد, و "أم " للاستفهام وبمعنى بل, ونحو ذلك, فإن هذا الضرب من الكلام –وإن كان أحد الأقسام الثلاثة عندنا التي أولها اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين "ويليه"اختلاف اللفظين واتفاق المعنيين– كثير في كتب العلماء, وقد تناهبته أقوالهم, وأحاطت بحقيقته أغراضهم. وإنما غرضنا هنا ما وراءه من القول على هذا النحو في الحروف والحركات والسكون المصوغة في أنفس الكلم"[1].

وقبله سبويه (180ه) إلا أنه كان يعبر عنه بتعبيرات أخرى"أعلم من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، واختلاف اللفظين والمعنى واحد ، واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين.. إلا أن قال واتفاق اللفظين لمعنى مختلف قولك: وحدت عليه من الوحدة ، ووجدت إذا أردت وجدان وأشباه هذا كثير.وذكره ابن فارس في باب –أجناس الكلام– :"ومنه اتفاق اللفظ واختلاف المعنى كقولنا: عين الماء، وعين المال، وعين البركة، وعين الميزان"[2].

الأضداد:

لا تختلف دلالة هذا المصطلح في الاصطلاح عن المعنى اللغوي فهو يدل في اللغة على المباينة والمخالفة والامتلاء، يقول الخليل(170هـ) الضدُّ: كل شيء ضادَّ شيئاً لَيغلُبَهُ ... ويجمعُ على أضداد"[3].

ويدل في كلامه على دلالة الكلمة الواحدة على معنيين مختلفين ، ولعلّ من بسط القول في النوع من مباحث الدلالة هو الأنباري(381هـ) فقد أفرده بالتأليف في كتابه سماه "الأضداد"

1- الخصائص، لابن جني (ت: 392هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط2،95/4.

2- الصاحبي، لابن فارس:ص152.

3- معجم العين(صدد):6/7.

فقال في مقدمة الكتاب: " هذا كتاب ذكر الحروف التي توقعها العرب على المعاني المتضادة، فيكون الحرف منها مؤديا عن معنيين مختلفين"[1]، وهذا ممّا يدعنا نقول بأن مبحث الأضداد كان موجود عند العرب والمسلمين القدامى.

5.5-الاشتقاق:

تعد ظاهرة الاشتقاق من الموضوعات المهمة في الدراسات الدلالية التي نالت اهتمام علماء اللغة الأقدمين والمحدثين، لأنها تعد من وسائل نمو اللغة، فلقد كانت دراسة الأوائل لظاهرة الاشتقاق تدور حول الجانب العرفي واللغوي، تمثل في تتبع المادة وما يشتق منها للكشف عن العلاقة بين معانيها ومعرفة أحوال صيغها وأوزانها فمادة ضرب مثلا ، كما يقول ابن جني (392هـ) " ألا ترى أنك تجيء إلى (الضرب) الذي هو المصدر فتشتق منه الماضي فتقول: (ضَرَبَ) ثم نشتق منه المضارع فنقول : (يَضْرِبُ)، ثم نقول في إسم الفاعل(ضارب)، وعلى هذا ما أشبه هذه الكلمة"[2].

وما يدل على أن هذه الظاهرة الدلالية كانت حاضرة وبقوة عند علماء اللغة القدامى وهم أول من احتضن ظاهرة الاشتقاق ما ذكره إبراهيم أنيس أن اهتمامات علماء اللغة القدامى بالدراسات الدلالية _ كان مقتصرا على الناحية التارخية الاشتقاقية للألفاظ كأن تقارن الكلمة لنظائرها في الصورة والمعنى حتى يتسنى إرجاعها إلى أصل معين".

وفي ذلك يقول ابن فارس (395هـ) " أجمع أهل اللغة -إلا من شذ عنهم- أن للغة العرب قياسا, وأن العرب تشتق بعض الكلام من بعض,وأن اسم الجن مشتق من الاجتنان. وأن الجيم

1- الاضداد، للانباري(381ه)، **تح:**محمد أبو الفضل إبراهيم: المكتبة العصرية، بيروت – لبنان،1407 هـ - 1987 م، ص01.

2- المنصف لابن جني،4/1.

والنون تدلان أبدا على الستر. تقول العرب للدرع: جنة، وأجنة الليل, وهذا جنين، أي هو في بطن أمه أو مقبور"[1].

ومن هذه الجهود أنهم أعطو المفهوم العام للاشتقاق و ذكروا أقسامه.

وهذه بعض المؤلفات التي تدل على حضور هذا النوع من الجوانب الدلالية عند العرب القدامى: الاشتقاق لابن دريد (ت:321هـ) فقد حاول أن يرجع الأسماء العربية إلى أصولها من خلال فكرة الاشتقاق الأصغر فيقول في كتابه"محمد النبي صلى الله عليه وسلم، مشتق من الحمد، وهو مفعل، ومفعل صفة تلزم من كثر منه فعل ذلك الشيء. روى بعض نقلة العلم، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما ولد أمر عبد المطلب بجوزر فنحرت، ودعا رجال قريش، وكانت سنتهم في المولد إذا ولد في استقبال الليل كفؤوا عليه قدرا حتى يصبح، ففعلوا ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم، فأصبحوا وقد انشقت عنه القدر وهو شاخص إلى السماء. فلما حضر رجال قريش وطعموا قالوا لعبد المطلب: ما سميت ابنك هذا؟ قال: سميته محمدا. قالوا: ما هذا من أسماء آبائك. قال: أردت أن يحمد في السموات والأرض. فمحمد مفعل، لأنه حمد مرة بعد مرة. كما تقول كرمته وهو مكرم، وعظمته وهو معظم، إذا فعلت ذلك به مرارا. والحمد والشكر متقاربان في المعنى، وربما تباينا. ألا ترى أنك تقول: حمدت فلانا على فعله وشكرت له فعله، وقد اشتبها في هذا الموضع. وتقول: حمدت فلانا على فعله وشكرت له فعله، وقد اشتبها في هذا الموضع. وتقول: جاورت بني فلان فحمدتهم، ولا تقول شكرتهم. وتقول: أتيت أرض بني فلان فحمدتها، ولا تقل شكرتها. وتقول: فلان محمود في العشيرة، ولا تقول مشكور في العشيرة"[2].

1- الصاحبي، لابن فارس: ص35.

2- الاشتقاق، لابن دريد(ت:321ه)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، 1411 هـ - 1991 م، ص08.

6.5-الوجوه والنظائر: نشأ هذا المصطلح في بداية ظهوره في تراثنا في كنف القرآن الكريم، ويعد فرعًا من فروع دراسة المعنى ويقوم على بحث معاني الألفاظ المتقدمة، وحصرها في باب واحد ، فيكون هذا من باب تعدد المعنى للفظ الواحد، وهذان المصطلحان يدلان على كلمة واحدة من حيث الاستخدام المصطلحي فأولهما: دلالة على المعاني المتعددة في القرآن الكريم ، وثانيهما دلالة على الألفاظ التي وردت متشابهة في المواضع المختلفة، كما قال ابن الجوزي: أعلم أن معنى الوجوه والنظائر : أن يكون الكلمة الواحدة، ذكرت في مواضع من القرآن على لفظ واحد وحركة واحدة ، فلفظ كل كلمة ذكرت في موضع نظير للفظ الكلمة الكلمة المذكورة في الموضع الآخروتفسير كل كلمة بمعنى غير معنى الأخرى هو الوجوه فإذن النظائر : إسم للألفاظ والوجوه: إسم المعاني"[1].

6- علماء البلاغة:

تعد دراسة المعنى، المحور الرئيسي لدى علماء البلاغة ، فقد كانت غايتهم هو تحقيق وصول المعنى لدى المستمع في أجمل صورة ، بحيث لا يكون الكلام مجرد ألفاظ تدل على معنى معين، بل ينبغي أن يكسوَ الكلام تلك اللمسة الجمالية التي تجعل المستمع أكثر قبولا وإقبالا عليه، ولما كان دراسة المعنى عند البلاغيين هو إفادة المعاني، نجد أن هناك جهود معتبرة لعلماء البلاغة في علم الدلالة، إلا أن علماء البلاغة كانت لهم مصطلحات خاصة تدل على تلك المفهومات في علم الدلالة ، فمعظم ما يستعمله البلاغيون من مصطلحات تخص الدلالة هي مصطلحات خاصة بهم.

1- نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، لان الجوزي، محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة – لبنان/ بيروت،ط1، 1404هـ - 1984م، ص83.

1.6- مسألة ثنائية اللفظ والمعنى:

تعد مسألة ثنائية اللفظ والمعنى، من أهم القضايا التي كانت محط أنظار الدارسين والباحثين، كل في بيئته وحقله المعرفي، فهي إرث مشترك بين العلوم الإسلامية كلها، إلا أنهم اختلفوا في كيفية التناول والتعرض لها فعلماء الكلام تعرضوا لها على نحو مختلف عن اللغويين، والأصوليون مع الفقهاء والبلاغيون وغيرهم فكل من هذه الحقول المعرفية جعلت لها زاوية خاصة لها، إلا أنهم يتقاطعون في حلقة واحدة وهي خدمة النص القرآني .

ومن هذه البيئات المعرفية التي كان لها السبق لهذه القضية(ثنائية اللفظ والمعنى) هم علماء البلاغة فقد كان لهم اهتمام كبير بمسألة اللفظ والمعنى والعلاقة بينهما، وما يحكم هذه العلاقة من ضوابط حتى يغدو الكلام جزلاً، مستقيما متسقا، وهذا هو العمل الأدبي بناء سليم متسق الأجزاء ، متراص اللبنات ، تتحقق فيه الوحدة الفنية بين أجزاء العمل الأدبي[1].

ولعلّ من أقدم النصوص التي تطرقت على هذه القضية صحيفة بشر بن المعتمر المعتزلي (ت 210هـــ) حيث قال فيها : " وإياك والتوعّر، فإن التوعر يسلمك إلى التعقيد، والتعقيد هو الذي يستهلك معانيك، ويشين ألفاظك. ومن أراغ معنى كريما فليلتمس له لفظا كريما، فإن حقّ المعنى الشريف اللفظ الشريف، ومن حقهما أن تصونهما عما يفسدهما ويهجنّهما، وعما تعود من أجله أن تكون أسوأ حالا منك قبل أن تلتمس إظهارهما، وترهن نفسك بملابستهما وقضاء حقهما. فكن في ثلاث منازل، فإن أولى الثلاث أن يكون لفظك رشيقا عذبا، وفخما سهلا، ويكون معناك ظاهرا مكشوفا، وقريبا معروفا، أما عند الخاصة إن كنت للخاصة قصدت، وإما عند العامة إن كنت للعامة أردت"[2]، فكانت هذه الصحيفة عبارة عن قانون لمن قصد الكلام، بأن يكون فصيحا سهلا، عالي أشرف مراعيا فيه صاحبه حال المخاطب، وقد

1- من قضايا اللفظ والمعنىبين اللغويين والبلاغيين، مليكة حفان، نقلا عن: البيان العربي في دراسة تطور الفكرة البلاغية عند العرب ومناهجها ومصادرها الكبرى.

2- البيان والتبين، الجاحظ(ت،255ه)، دالر ومكتبة الهلال بيروت، 1423ه ،129/1.

أثمرت هذه النظرية عدت ظواهر لغوية ولعلّ من أهم ما توقف عليه البلاغيون في قضية ثنائية اللفظ والمعنى أو ما يسمى عند (علماء الدلالة): **مسألة الحقيقة والمجاز**.

2.6-الحقيقة والمجاز:

ولقد ميّز علماء البلاغة منذ القديم بين لونين متقابلين من الكلام انطلاقا من الاستعمال العادي للفظة أو الكلمة وهو الحقيقة، والاستعمال غير العادي لها وهو المجاز، ويعد هذا المبحث وسيلة من وسائل التي يلجأ إليها المتحرر من الضيق اللفظي إلى اتساع المعنى وتعميقه وهذا الوسيلة؛ من المستويات الدلالية التي أفرزها ثنائية اللفظ والمعنى ، فقد كان له حضور في الحقل البلاغي في القرون الأولى.

1.2.6--تعريفهم للحقيقة: بأنها كل كلمة أريد بها ما وضعت له في وضع الواضع، وأنشئت قلته في مواضعة وقوعا لا تستند فيه إلى غيره فهي الحقيقة ، وهذه العبارة تنتظم الوضع الأول، وما تأخر عنه كلفة تحدث في قبيلة من العرب أو في جميع العرب أو في جميع الناس مثلا أو تحدث اليوم[1].

وذكروا أقسامها أيضا إلى حقيقة عقلية وحقيقة شرعية ولغوية وعرفية، فالحقيقة دلالتها على المعنى تستدعي صاحب وضع قطعا، فمتى تعين ذلك نسبت الحقيقة إليه فقلت لغوية إن كان صاحب وضعها واضع اللغة، وقلت شرعية إن كان صاحب وضعها الشارع ومتى لم يتعين قلت عرفية"[2].

2.2.6-أما المجاز: فقد عرفه البلاغيون بقولهم : "وأما المجاز فكل كلمة أريد بها غير ما وضعت له في وضع واضعها لملاحظة بين الثاني والأول فهي مجاز، وإن شئت قلت: كل كلمة جزت لها ما وقعت له في وضع الواضع بلى ما لم توضع له من غير أن تستأنف فيها وصفا،

1- شرح مقدمة نهج البلاغة، للجرجاني،ص31.

2-مفتاح العلوم، للسكاكي(ت:626هـ)، علّق عليه: نعيم زرزور،الدار الكتب العلمية -بيروت-ط2، 1407ه-1987م،359/1.

لملاحظة بين ما تحز ربه إليها وبين أصلها الذي وضعت له في وضع واضعها فهي مجاز[1] ، وأما أقسامه فقد ذكر الجرجاني (ت471هـ) في أسرار البلاغة فقال: " وهو ما أفيد به معنى غير لمصطلح عليه في أصل الواضعة التي وقعت للتخاطب بها، العلاقة بينه وبين الأول ويدخل في ذلك المجاز اللغوي العرفي والشرعي"[2].

3.6- تقسيماتهم للدلالة :

تعد الدلالة عند علماء البلاغة هي أيضا علاقة بين اللفظ والمعنى الذي يؤديه ، أو هو المدلول الي يحمله اللفظ ، وفي هذا يقول الجاحظ (ت255ه) : "وجمع أصناف الدلالات على المعاني من لفظ وغير لفظ خمسة أشياء لا تنقص ولاتزيد، أو لها اللفظ ثم الإشارة ثم العقد ثم الخط ثم الحال التي تسمى نصبه... ولكل واحد من هذه الخمسة صورة بائنة من صور صاحبتها ، وحلية مخالفة لحلية أختها وهي التي تكشف لك عن أعيان المعاني في الجملة"[3] .

4.6- مستويات تعدد المعنى:

1.4.6-المشترك اللفظي : عرف علماء البلاغة هذه الظاهرة من الظواهر الدلالية، لكنهم كانوا يعبِّرون عنه بتعبيرات مغايرة، فقد كانوا يطلقون عليه إسم "الجناس والتجنيس"

وقد عرف علماء البلاغة الجناس بقولهم:" التجنيس: هو أن تجيء الكلمة تجانس أخرى في بيت للشعر أو كلام، ومجناستها لها أن تشبهها في تأليف حروفها" على السبيل الذي ألف الأصمعي كتاب الاجناس عليها[4]، وهو أيضا عند أبو عبد القادر بن سلام (ت224ه) في كتابه (الأجناس من كلام العرب) حيث وضع له عنوانا فقال:" أو ما اشتبه في اللفظ، واختلف في

1 اسرار البلاغة،الجرجاني، **تح:** محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة،ص332.

2- المصدر نفسه،ص408

3- البيان والتبيين، دار ومكتبة الهلال، بيروت، (ط)،1423 هـ ،82/1.

4- البديع لابن المعتز، دار الجيل، ط،1 1410هـ - 1990م،ص25.

المعنى" وضرب لذلك أمثلة منها: الصدى فقال : والصدى هو العظام البالية ، والصدى ، الصوت يجيب الصوت"[1].

والملاحظة من خلال هذه التعريفات أنها هي نفسها تعريفات المشترك اللفظي إلا أن الجناس الذي قصد هنا هو الجناس التام[2]؛ الذي يعنى التماثل لفظا والاختلاف معنى، ويؤكد هذا الكلام ابن الأثير (ت737ه) حيث يقول : "وحقيقته أن يكون اللفظ واحدا والمعنى مختلف وعلى هذا فإنه هو اللفظ المشترك"[3].

5.6-النظرية السياقية:

اهتم علماء البلاغة بالسياق وعناصره، ولذا كان مما اشتهر عندهم قولهم "ولكل مقام مقال" وقد عرفه أبو هلال العسكري(395هـ) في معرفة حديثه عن معرفة صفة الكلام وترتيب الألفاظ حيث قالفي فصل سماه (في كيفية نظم الكلام والقول في فضيلة الشعر، وما ينبغي استعماله في تأليفه) .

وينبغي أن تعرف أقدار المعاني ، فتوازن بينها وبين أوزان المستمعين، وبين أقدار الحالات، فتجعل لكل طبقة كلاما ، ولكل حال مقاما، حتى تقسم أقدار المعاني على أقدار المقامات ، وأقدار المستمعين على أقدار الحالات "[4]، والملاحظ من كلام ابن هلال أنه لم يعرِّف السياق

1- المصطلحات الدلالية،ص209.

2- ينقسم الجناس عند البلاغيين إلى قسمين: أولا: الجناس التام، وهو تام الاتفاق في اللفظتين في حروفهما والاختلاف في المعنى، والاخر هو الجناس الناقص وهو ان يقع الاختلاف بين الكلمتين في ترتيب الحروف، أو عددها مع الاختلاف في المعنى، ينظر: المصطلحات الدلالية،ص

3- المثل السائر لابن الأثير،تح: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية للطباعة والنشر – بيروت 420 هـ1/626.

4- الصناعتين، لابي هلال العسكري، تح: علي محمد البجاوي و محمد ابو الفضل ابراهيم، المكتبة العنصرية-بيروت-1419ه،ص135.

ولكن أشار إلى أهميته في نظم الكلام ، حيث أن مطابقة الكلام بمقتضى الحال لا تتم إلا إذا وضع المتكلم في صياغة الموضوع أو الغرض الذي يتكلم فيه ، حتى يكون كلامه متلائما معه.

6.6-الاشتقاق: يعد الاشتقاق من الظواهر الدلالية التي كان لها حظورا عند علماء البلاغة قديما، فقد عرفوه في كتبهم فقالوا : هو ما اشتق لبعض الألفاظ عن بعض، كما يشتق من الزيادة اسم زيد وزيادة ومزيد، وهو مأخوذ من شكل الثوب أو الخشية فيكون لكل جزء منها مناسب لصاحبه في المادة والصورة[1].

وعلماء البلاغة يقسمون الاشتقاق كغيرهم من علماء اللغة والأصول إلى اشتقاق كبير واشتقاق صغير[2].

7.6- دلالة الإلتزام : ومن مصطلحات البلاغيين أيضا الكناية وهي عندهم العدول عن ظاهر اللفظ إلى مايدل عن معناه وعرفها الجرجاني (ت471هـ) : "والمراد بالكناية هاهنا، أن

1- نقد الأثر،قدامة ابن جعفر،ص53.

2-يقول ابن الأثير (637ه) وهو على ضربين (أي الاشتقاق) : صغير وكبير، فالصغير: أن نأخذ أصلا من الأصولبين معانيه، وإن اختلفت صيغه ومبانيه، كتركيب(س،ل،م) فإنك تأخذ منه معنى البلاغة في تصريفه ، نحو سليم، سلمان، سلمى، والسليم هو أطلق عليه ذلك تفائلا بالسلامة.

أمثلة: كلمة ضرير هي إسم للأعمى ، أو الضر ضد النفع، والضراء: الشدة من الأمر، الضر بالضم هو الهزال وسوء الحال ، والضرر : الضيق ، والضرة إحدى الزوجين.

فهذه المسميات كلها تدل على الأذى والشر ، وأسماؤها متشابهة لم تخرج عن الضاد والراء.

الاشتقاق الكبير: وهو أن تأخذ أصلا من الأصول فتعقد عليه وعلى تراكيبه معنى واحد يجمع تلك التراكيب وما تعرف منها وإن تباعد شيء من ذلك عنها رد بلطف الصنعة والتأويل إليها.

أمثلة: لفظ (ق، م،ر) من الثلاثي لها ست تراكيب وهي (قمر، قزم، رقم، رمق، مرق، مقر) .

فهذه التراكيب الستة يجمعها معنى واحد، وهو القوة والشدة.

فالقرم: شدة شهوة اللحم وقمر الرجل إذا غلب من تقامره.

والرقم: الداهية وهي الشدة التي تلحق الإنسان من دهره .وعيش مرمق: أي ضيق، وذلك النوع من الشدة أيضا.والمقر: شدة الصبر، يقال مُقر الشيء إذا أمر، وفي ذلك شدة على الرائق وكراهة، ينظر المثل السائر

يريد المتكلم إثبات معنى من المعاني ، فلا يذكر ما للفظ الموضوع له في اللغة ، ولكن يجيء إلى المعنى هو تاليه وردفه في الوجود فيومئ به إليه ويجعله دليلا، مثال: ذلك قولهم هو طويل النجاد يريدون طول القامة وكل تعريفات البلاغيين للكناية يدور حول الانتقال من اللازم إلى الملزوم، أو هي ترك التصريح إلى التلميح.وهي بهذا المفهوم عند علماء البلاغة ماتدل عليه دلالة الالتزام.

6-علماء الأصول .

تمهيد: إن دراسة الأصوليين للغة بصفة عامة والدلالة بصفة خاصة هي دراسة متميّزة عن غيرهم من اللغويين والبلاغيين، لأنّهم اتجهوا إلى دراستها اتجاها يخدم أغراضهم، ويحقق لهم النتائج ، لذالك لم يكن غرض الأصولي دراسة اللغة في ذاتها أو لذاتها ، بل وجدوا فيها سبيلا لفهم النصوص الشرعية، المؤدي إلى استنباط الأحكام منها، فاللغة عند علماء الأصول وسيلة لا غاية، يقول المازري(ت:536هـ) في -في إيضاح الفصول- في بداية فصل سماه :-ذكر المقلات في مبادئ اللغات معللا حديث الأصولين في هذه الأمور فقال:" فينبغي أن نقدم بين يدي القول في هذا الفصل الاعتذار عن إيراده في أصول الفقه مع العلم بأنه لا تمس الحاجة إليه، في النظر في الأصوليات، ولا يستعمل قانونا كليًا في شيء من الاستدلالات، فالعذر في إيراد الأصوليين له مع كونه لا ثمرة لهم في علمهم، أن أصول الفقه معظمها يستند إلى النظر في دلالة الصيغ كالعموم والخصوص، وأحكام الأمر والنهي، ودليل الخطاب ومفهومه، وإلى النظر في إشارات معانيها، وهو مبدأ القياس، والنظار في الفقه لا يكمل نظره دون أن يكون عارفا بجزء من أجزاء اللغة، وهو قوانين كلية، تعقد في أحكام بعض الألفاظ التي يكثر دورانها في الكتاب والسنة. فحسن عندهم لما كانت أصول الفقه متعلقة بالإحاطة بفن من اللغة أن يذكروا مبدأ ذلك الفن، فيكون تكميلا في العلم المنظور فيه، وربما يشار في هذا إلى أن من فوائد الكلام عليه النظر في جواز اللغة"[1].

1- إيضاح المحصول من برهان الأصول، محمد بن علي المازري،تح عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي، ط1،1/147.

وهذا مايعرف بالمضايفة[1]، بمعنى أن الأصوليين يحتاجون إلى اللغة لفهم بعض الجوانب المهمّة، وإدراك الأصوليين لهذا الأمر، فتضايف العلوم عندهم، وتداخلت لتكون رؤية شمولية صار البحث الدلالي نتاجا لها[2]. وهذا ما أكسب دراستهم الدقّة والتركيز، لأن دراسة اللغة عند علماء الأصول كان مبداها ومنتهاها الأحكام الشرعية الملزمة للعمل، وممّا جعل أيضا دراستهم تتصف بهذه الدقة، اتخاذهم القرآن منطلقا لاستنباط الاحكام.

و الناظر في دراسة الأصولين للغة وجانبها الدلالي على وجه الخصوص لا يسعه إلى أن يعترف بجهودهم في ذلك، مقراً بأسبقيتهم في كثير ممّا جاءوا به، فليس من المبالغة أن نذهب إلى أنّ دراسة الأصوليين للمعنى كانت سابقة لعصرها بمئات السنين، حيث انتهت إلى كثير من النتائج والملاحظات التي انتهت إليها دراسة المعنى في العصر الحديث، بل إنّها عُنيت ببعض الجوانب لم تلقى من المحدَثين عناية كافية، وقبل الوقوف على مكامن الدرس الدلالي عند الأصوليين فيما يلي بعض المؤلفات الأصولية في القرون الأولى:

-كتابي الرسالة وجماع العلم لـــــــ: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: 204هـ).

-أصول الشاشي لـــــ: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (ت: 344هـ).

-الفصول في الأصول لـــــ: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: 370هـ).

-تهذيب الأجوبة لـــــ: أبو عبد الله الحسن بن حامد بن علي بن مروان البغدادي الحنبلي (ت:403 هـ)

1- مصطلح المضايفة هو واحد مصطلحات البحث العلمي واللساني في الوقت نفسه، وهو يعني فيما يعنيه وجود قضية يحتاج حلها إلى علمين، لأنها تشير إلى أمرين بينهما تماثل، فإن أحدهما يصبح شرطا لوجود الآخر. ينظر اللسانيات والدلالة لـــ: منذر عياشي،ص11.

2- اللسانيات والدلالة، منذر عياشي، مركز النماء الحضاري-حلب- ط1،1996،ص11.

-التقريب والإرشاد (الصغير) لـــــ: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني -المالكي (ت: 403 هـ).

-رسالة في أصول الفقه لـــــــ: أبو علي الحسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب العكبريّ الحنبلي (ت: 428هـ)

-قويم الأدلة في أصول الفقه لـــــ: أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي (ت: 430هـ)

-المعتمد في أصول الفقه لـــــــ: محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (ت: 436هـ)

لإحكام في أصول الأحكام لـــــــ: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)

-النبذة الكافية في أحكام أصول الدين (النبذ في أصول الفقه) لـــــــ: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)

-العدة في أصول الفقه لـــــــ: القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت : 458هـ).

- مكامن الدرس الدلالي عند الأصوليين: يعدّ الشافعي(ت:204هـ) أول من وضع قواعد لفهم نصوص القرآنية، في كتابه " رسالته " التي تعتبر موروثا أصوليا شاهدًا على على أصالة البحث الدلالي ، وأهميته عند علماء الأصول باعتبار مسلكا من مسالك الكشف عن الأحكام الشرعية، فهي أصل كل الأبحاث الاصولية التي جاءت فيما بعد، وهي أوّل مؤلفً تكلم عن الدلالات باعتبارها آلية من آليات استنباط الاحكام، حيث قال مبينا لهذه الطرق والأساليب التي يمكنم الاستعانة بها لفهم االنصوص الشرعية: "فإنما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرف

من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها: اتساع لسانها، وأن فطرته أن يخاطب بالشيء منه عاما، ظاهرا، يراد به العام، الظاهر، ويستغنى بأول هذا منه عن آخره، وعاما ظاهرا يراد به العام، ويدخله الخاص، فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه؛ وعاما ظاهرا، يراد به الخاص. وظاهرا يعرف في سياقه أنه يراد به غير ظاهره"[1].

1- الدلالة السياقية: تعتبر الدلالة السياقية عند الأصوليين من أهم الوسائل التي توصل إلى المقصود، وهو المعنى المراد، وعليه فقد كان لها حضورا عند الأصوليين، وأوّل من أشار اليها الشافعي(ت:204هـ) فقال: باباً فقال: **[باب الصنف الذي يبيّن سياقُه معناه]**، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿163﴾ ﴾ [الأعراف:163] .

فابتدأ - جل ثناؤه - ذِكرَ الأمر بمسألتهم عن القرية الحاضرة البحر، فلما قال: "﴿ **إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ** ﴾، دلّ على أنه إنما أراد أهل القرية؛ لأن القرية لا تكون عادية، ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره، وأنه إنما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلَاهم بما كانوا يفسقون. وقال: ﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ ﴿11﴾ فَلَمَّآ أَحَسُّوا۟ بَأْسَنَآ إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ ﴾[الأنبياء:11-12].وهذه الآية في مثل معنى الآية قبلها، (فذَكَر قَصْمَ القرية)، فلما ذكر أنها ظالمة بَانَ للسامع أن الظالم إنما هم أهلها، دون منازلها التي لا تَظلم، ولما ذكر القوم المنشَئِين بعدها، وذكر إحساسَهم البأسَ عند القَصْم، أحاط العلمُ أنه إنما أحسَّ البأس من يعرف البأس من الآدميين"[2]، وذالك لا يدرك إلا بالنظر إلى سياق النص ،سابقه ولاحقه. كما تناول هذا المصطلح أبو إسحاق الشاشي (ت:344ه) فذكر أن من صور صرف الألفاظ عن حقيقتها النظر في سياقاتها وذلك في فصل سماه ما تترك به حقائق الألفاظ وقد عدّها خمسا فقال: " ...والثالث قد تترك الحقيقة بدلالة سياق الكلام... "[3].

1- الرسالة، للشافعي(ت:204ه)، تح: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر-ط1358،1هـ/1940م، 50/1.

2-المصدر السابق: ص62.

3 -أصول الشاشي، نظام الدين الشاشي،دار الكتاب العربي-بيروت،دط، دت،90/1.

فالملاحظ أنّ الأصوليون قد استحضروا السياق في مسائل مختلفة ومباحث متعددة، وذلك إيمانا منهم بأهمية السياق في الكشف عن مراد الشارع.

2- دلالة الإشارة: تعد من أقدم النظريات في علم المعنى، وهي تنظر إلى الكلمات والجمل على أنها مثل الرمز، يقول محمد مختار عمر.. معنى الكلمة هو إشارتها إلى شيء غير نفسها وهنا يوجد رأيان: رأي يرى أن المعنى الكلمة هو ما تشير إليه ــورأي يرى أن معنى الكلمة هو العلاقة بين التعبير وما يشير إليه فدراسة المعنى على الرأي الأول تقتضي الإكتفاء بدراسة جانبين من المثلث، وهما جانب الرمز والمشار إليه ، وعلى الرأي الثاني: تتطلب الدراسة الجوانب الثلاثة ، لأن الوصول إلى المشار إليه يكون عن طريق الفكرة أو الصورة الدهنية .

مع أن هذ النظرية حديثة العهد إلا أننا نجد أن علماء الإسلام قد بحثوا فيها وتحدثوا عنها في مؤلفاتهم ممّا يدل وعيهم بذالك، فهاهو الشافعي(ت:204ه) عندما يتحدث عن أقسام الدلالة عند العرب وأصناف الخطاب، ذكر منها ما يعرف بالمعنى لا اللفظ فقال: وفي هذا النص نرى أن الشافعي(ت:هـــ204) كان مدركا أن هذا النوع من الدلالة خفي لا ينبئ لفظه عن معناه صراحة، بل من خلال إشارته إلى شيء آخر،وهنا يبرز الإهتمام السميولوجي

عند الشافعي (ت:204ه) من خلال إدراكه أن دلالة الإشارة هي دلالة إضافية تدرك من خلال سياق الخطاب اللغوي، لا يقصد إليها المتكلم قصدا، وإنما مدلول اللفظ في السياق استدعى مدلولا آخر.

3- مستويات تعدد المعنى: أمّا عن مستويات تعدد المعنى فقد أثار علماء الأصول عدّت قضايا كالترادف والمشترك اللفظي

1.3- المشترك اللفظي : تعد ظاهرة المشترك اللفظي من الظواهر اللغوية البارزة في ميدان الدرس الدلالي الأصولي، و فقد أشار الشافعي في كتابه-الرسالة- إلى هذا النوع

من الدلالة، في سياق الحديث عن خصائص لغة العرب فقال: "وتسمي-أي العرب- بالإسم الواحد المعاني الكثيرة "[1].

وكان مما خص اللّه – عز وجل – به نبيه – صلى الله عليه وسلم – قوله: ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ ﴾ [الأحزاب:6].

قال رحمه الله: وقوله: ﴿ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ ﴾ مثل ما وصفت من اتساع لسان العرب، وأن الكلمة الواحدة تجمع معاني مختلفة، ومما وصفت من أن الله أحكم كثيراً من فرائضه بوحيه، وسن شرائع واختلافها على لسان نبيه – صلى الله عليه وسلم –، وفي فعله، فقوله: (أُمَّهَٰتُهُمۡۗ) يعني في معنى دون معنى؛ وذلك أنه لا يحل لهم نكاحهن بحال، ولا يحرم عليهم نكاح بنات، لو كن لهن، كما يحرم عليهم نكاح بنات أمهاتهم اللاتي ولدنهم أو أرضعنهم))[2].

2.3-الترادف: يعد الترادف من الظواهر اللغوية الأكثر حضورا في لغة العرب، وهذا يدل على سعة اللغة العربية .يقول الشافعي(ت:204هـــ) وهو يتحدث عن مسألة الترادف في اللغة، "وتسمي الشيء الواحد بأسماء كثيرة "[3]وضرب لذلك مُثلاً كلفظ "شطر" في القرآن الكريم من قوله تعالى: ﴿ وَمِنۡ حَيۡثُ خَرَجۡتَ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيۡكُمۡ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِي وَلِأُتِمَّ نِعۡمَتِي عَلَيۡكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ١٥٠ ﴾ [البقرة: 150].ففسر كلمة شطر بما يقابلها في الدلالة: **بالجهة، والقصد، وتلقاءه،** على أنّها تدلّ على معنى واحد وإن اختلفت في مبناها وهذا هو الترادف المعروف في اللغة، فقال: ((ففرض عليهم حيث ما كانوا أن يولوا وجوههم شطره، وشطره جهته في كلام العرب. إذا قلت أقصد شطر كذا، معروف أنك تقول: أقصد قصد عين كذا، يعني قصد نفس

1-الرسالة للإمام الشافعي،50/1

2 – المصدر نفسه:1186/3.

3-المصدر انفسه: 1186/3.

كذا، وكذلك ((تلقاءه)) جهته، أي أستقبل تلقاءه، وجهته، وإن كلها معنى واحد، وإن كانت بألفاظ مختلفة))[1].

1 – تفسير الإمام الشافعي ،أبو عبد الله محمد ابن ادريس الشافعي،تح: أحمد بن مصطفى الفرّان،دار التدمرية – المملكة العربية السعودية،ط1427،1ه-2006م، ج1،ص239.

الفصل الثاني: علاقة الاستنباط من القرآن الكريم بعلم الدلالة

- المبحث الأول: الاستنباط - مفهومه- وأهميته.
- المبحث الثاني: مصطلحات ذات الصلة.
- المبحث الثالث: الاستنباط اقسامه وشروطه.
- المطلب الرابع: آليات الاستنباط ومراحله.

المبحث الأول: الاستنباط –المفاهيم– المصطلحات.

1–الإستنباط في اللغة .

يدور المعنى المحوري لمادة نبط في اللغة حول **إستخراج الشيء**[1]، وهو استفعال من: أَنْبَطْتُ كذا أي : إستخرجته ، قال ابن فارس(ت395ه): "النون والباء والطاء كلمة تدل على استخراج شيء. واستنبطت الماء: استخرجته، والماء نفسه إذا استخرج نبط"2

وأصل الكلمة من النبط: وهو الماء الذي ينبط من قعر البئر إذا حفرت،ويطلق كذالك على ما يُتحلّب من الجبل ، كأنه عرق يخرج من أعراض الصخور .

- يقال (**أَنبطَ فلان في غضراءَ**) أي: استنبط الماء من طين حرّ، ونبطت البئْر إذا اخرجت منها النَّبط.وإنباطُ الماء، واستنباطه:إخراجُه، واستخراجُه، و النُّبْطَة والنَّبَطُ:إسم الماء، والجمعُ: أَنباطٌ ونُبُوطٌ.
- وكلّ ما أظهرَ بعد خفاء فقد أُنبِطَ. واسْتَنْبطه واسْتَنْبط منه علْما، ومالا، وخبَرا: استخْرجه. وفلان لا ينال له نبط: إذا كانَ داهيا لا يُدرك له غوْر[3].
- يقال للرَّكِيّة إذا استخرجت: نبط، ومنه سمّى النّبط لاستخراجهم المِياه[4].

1–مقاييس اللغة لابن فارس، ج5،ص381.جمهرة اللغة ،ج1،ص361 ، مادة (ف س ر)

2–مقايس اللغة، مادة (ف س ر) ،ج5،ص381.

3– المحكم والمحيط الاعظم ،لابن سيده ا [ت: 458هـ] تح:عبد الحميد هنداوي،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000 م، 9-194، لسان العرب 7-410.

4– المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث محمد الأصبهاني (المتوفى: 581هـ)،تح: عبد الكريم العزباوي،الناشر جامعة أم القرى، دار المدني جدة السعودية ،ط1، 1406 هـ - 1986 م،3 -373.

- ومن قولهم: نبط الماء إذا خرج من منبعه[1] ، وأنبط الحافر: استنبط ماءها، وانتهى إليها[2]ويقال: استنبط الفقيه إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه.
- **والنبطة**: بياض يكون تحت إبط الفرس، وكل دابة وبهيمة[3].
- –ورجل لا ينَال له نبط إِذا كان داهيا لَا يدْرك غوره.

قَال كعب بن سعد الغنوي (طَوِيل):

قريب ثراه لا ينال عدوه *** له نبطا عِنْد الهوان قطوب[4].

- **والنبط والنبيط**: قوم يتزلون بالبطائح بين العراقين. قال الزمخشرى: سموا نبطا؛ لأنهم يستنبطون الماء. أي: يستخرجونه من الأرض. ومعنى "نبطى اللسان" الذى اشتبه كلامه بكلام العرب والعجم ومعنى نبطى الدار: من داره بين دور العجم وهو عربى5.
- **ونبطٌ**: واد بناحية المدينة قرب حوراء التي بها معدن البرام6.
- ويقال **نَبَطَ** الْعلم وَالْحكمَة استخرجهما وبثهما بَين النَّاس7.
- و تطلق ويرادبها منتهى الشيء، كما قال صاحب معجم العين:وقد نبط ماؤها ينبط نبطا
- ونبوطا، وقد أنبطنا الماء، أي: استنبطناه، يعني: انتهينا إليه[8].

يظهر من مجموع هذه الإطلاقات، أن مادة 'نبط' تدل في الأصل كل ما أُخرج من خفاء كما دلّ على ذالك قول ابن دريد (ت:321ه): " وكل شيء أظهرته بعد خفاء،فقد أنبطته و

1- التعريفات: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ط1، 1403هـ -1983م، ص22.

2- تاج العروس مادة (ن ب ط) :129/20

3- لسان العرب: مادة (ن ب ط) 7-411

4- جمهرة اللغة مادة (ن ب ط):362/1

5- الفائق 3/ 404، وذكره الخطابي في غريبه 2/ 521، 3/ 119.

6- القاموس مادة (ن ب ط) 1-689

7- المعجم الوسيط مادة (ن ب ط) 2-897

8- العين مادة (ن ب ط) 7- 439...

استنبطته...واستنبطت هذا الأمر إذا فكّرت فيه فظهر"[1] وهذا معى ظاهر فالماء قبل استخراجه من البئر كان مخفيا ومثله العلم فقد كان مستترا عن الأذهان والعقول ولذالك قالوا تدبر إشارة المعاني بغوص الأفكار، واستخراج جواهر المعاني بدقائق الاستنباط.

وما نلمَسُه من عملية الإستنباط أن فيها تكلفة وجهد دلّ على ذالك حروف الطلب(السين والتاء) فاستخراج الماء يتطلب جهدا وعلما.

2- الاستنباط في القرآن .

لقد وردت كلمة (الاستنباط) في القرآن الكريم مرة واحدة في قوله تعالى من سورة النساء

﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾ [النساء: 83].

يقول ابن جرير(ت:310):" أي لعلم حقيقة ذالك الخبر الذي جاءهم به ،الذين يبحثون عنه ويستخرجونه منهم يعني أول الأمر ...وذكر عن بعض المفسيرين الأوائل فعن السدي :لعلمه الذين يستنبطونه منهم، يعني عن الأخبار وهم الذين ينقرون الأخبار، وعن قتادة : بمعنى لعلمه الذين يفحصون عنه ويهمهم ذالك . وعن أبي العالية قال :الذين يتبعونه ويتحسسونه[2] .

وقال البغوي(ت:516): " فإن من العلم ما يدرك بالتلاوة والرواية وهو النص، ومنه ما يدرك بالاستنباط وهو القياس على المعاني المودعة في النصوص"[3].

فممّا يلاحظ من كلام المفسيرن لمعنى الإستنباط ، أنه لا يكون إلا لدقائق الأمور وخفيّها كما قال الرازي(ت:606هـ):"وذلك لأن أولي الأمر فريقان، بعضهم من يكون مستنبطا، وبعضهم

1-جمهرة اللغة مادة (ن ب ط) ،362/1.

2- جامع البيان في تأويل القرآن الطبري(ت:310هـ)، 571/8.

3- معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة النشر، ط4، 1417 هـ - 1997 م، 255/2.

من لا يكون كذلك، فقوله: منهم يعني لعلمه الذين يستنبطون المخفيات من طوائف أولي الأمر"[1].

وقال ابن جرير(ت:310هـ): (وكلّ من أخرج شيئاً كان مُستتَرّا عن أبصار العيون، أو عن معارف القلوب فهو مستنبطٌ له).

3- الاستنباط في السنّة النبوية.

لقد وردت صيغة **'نبط'** بمشتقاتها في عدّة أحاديث، تشترك أغلبها في تحديد المفهوم العام لمصطلح الإستنباط، والذي يدل على كل ما استخرج من خفاء، مصحوب بكلفة وجهد. ومن ذالكما جاء عن زر بن حبيش، قال: أتيت صفوان بن عسال المرادي، فقال: ما جاء بك؟، قلت: أنبط العلم، قال: فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم، إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضا بما يصنع» [2] .

قال السندي[3](ت1138ه): قوله (أنبط العلم) من نبطَ البئر كضرب ونصر إذا استخرج ماءه والمراد أطلب العلم وأستخرجه من قلوب العلماء وأحصله في قلبي، وقال السيوطي تبعا لصاحب النهاية أي استنبطه أي أظهره وأفشيه في الناس[4]..

1- نفسير الرازي (ت:606هـ): 154/10.

2- أخرجه الترمذي (3845) و (3846)، والنسائي 1/ 98 من طريق عاصم، بهذا الإسناد. ووقفاه، ومثله لا يقال بالرأي. وابن ماجة ح226 1-153 وهو في "مسند أحمد" (18089)، و"صحيح ابن حبان" (1100).

3- محمد بن هاشم بن عبد الغفور بن عبد الرحمن التتوي السندي: عالم بالحديث. له (حياة القاري بأطراف صحيح البخاري - خ) في مجلد كبير، رأيته في مكتبة الشيخ محمد نصيف بجدة، و (فتح الغفار لعوالي الأخبار) في الحديث، و (إتحاف الأكابر بمرويات الشيخ عبد القادر) وذيول عليه، و (غنية الظريف بجمع المرويّات والتصانيف) و (الرحيق المختوم في وصف أسانيد العلوم) أو (غاية النيل في اختصار الإتحاف والذيل - خ) بخطه، في البصرة، فرغ منه في جمادى الآخرة 1137ينظر الاعلام للزركلي، دار العلم للملايين، ط15- 2002 م، 7-129

4- حاشية السّندي على سنن ابن ماجة، دار الفكر ط2، 1-100

وقال محمد فؤاد عبد الباقي[1] تعليقا على الحديث: (أنبط العلم) أي أظهره وأفشيه من الإنباط. أي جئت لإظهار العلم وتحصيله من العلماء[2] .

وفي موضع آخر بنفس المعنى ما جاء عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في ما أثير أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم طلّق زوجاته:" فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ. فَنَادَيتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: لَمْ يُطَلِّق رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم نِسَاءَهُ. وَنَزَلَتْ هذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: 83]» قال :"فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطتُ ذلِكَ الأَمْرَ"[3]. قال شرّاح الحديث في معنى قول عمر "أنا استنبطت ذالك الأمر" أي بحثت عن ذلك الأمر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت باطنه وأظهرت نتيجته للناس حين ناديتهم في المسجد (وأنزل الله عزَّ وجلَّ) بعد ذلك (آية التخيير) بين نسائه، قال الخفاجي في تفسيره: والاستنباط أصله استخراج الشيء من مأخذه كالماء من البئر والجوهر من المعدن والمستخرج نبط بالتحريك فتجوّز به عن كل أخذ وتلق"[4].

1- **محمد فؤاد عبد الباقي** (1882- 1967)باحث ومؤلف متخصص في الحديث النبوي فألف في تحقيق كتبه وتخريجها وفهرستها ووضع فهارس مفردات القرآن الكريم ومترجم باللغتين الفرنسية والإنجليزية لكتب المستشرقين في معاجم الحديث والقرآن. وهو صاحب كتاب اللؤلؤ والمرجان في ما اتفق عليه الشيخان، ينظرمجلة العربي – العدد (118) – السنة 1968م محمد فؤاد عبد الباقي صاحب فهارس القرآن والحديث لـــ: نعمات أحمد فؤاد.

2-حاشية السّندي،1-100

3- عن عَبدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ. حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ. فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالحَصَى وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ. وَذلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤمَرْنَ بِالْحِجَابِ وَنَزَلَتْ هذِهِ الآيَةُ: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَو الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: 83]فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطتُ ذلِكَ الأَمْرَ. وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ»أخرجه البخاري [5191]، والترمذي [3315]، والنسائي [4/ 137].مسلم3572. باب في الإيلاء واعتزال النساء.

4- الكوكب الوهاج والروض البهاج شرح صحيح مسلم ل محمد الامين الأرمي العلوي الهرري 16-232

أما صيغة نبط بكسر الطاء وهو ما جاء في قصة توبة مالك وصاحبيه حيث قال: « وإذا نبطي من نبط الشام يسأل عني , فطفقوا يشيرون له إلي حتى جاءني فدفع إلي كتابا من بعض قومي بالشام أنه قد بلغنا ما صنع بك صاحبك، وجفوته عنك، فالحق بنا، فإن الله لم يجعلك بدار هوان ولا دار مضيعة، نواسك في أموالنا، قال: قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون ; قد طمع في أهل الكفر، فيممت به تنورا فسجرته به »[1].

ويقول محمد الآمين الأرمي العلوي الهرري[2] في تفسيره لكلمة(نبط): "والنبطي بفتح النون والموحدة وكسر الطاء المهملة واحد الأنباط وهم فلاحو العجم وحراثهم للأرض، وكان نصرانيًا، ولم أر من ذكر اسمه وهو مشتق من استنباط الماء واستخراجه من الأرض وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفلاحة[3]، فعنْ عُرْوَةَ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عِيَاضَ بْنَ غَنْمٍ رَأَى نَبَطًا يُشَمَّسُونَ4 فِي الْجِزْيَةِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا »[5].

1- أخرجه مسلم حديث رقم:2769 ،4-2110 ،الطبراني في المعجم الكبير حديث رقم:91

2- هو محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن، أبو ياسين الأرمي جنسًا الأرمي: نسبة إلى شعب أُرمُو، وهي أكثر مَن في الحبشة بنسبة 85%، ، العلوي قبيلة العلويُّ: نسبة إلى عليٍّ بن قَلْعو بن هُنْبَّا بن أرمو، أبو قبيلةٍ كبيرةٍ ، الإثيوبي دولة، الهرري منطقة، الكرِّي ناحيةً، البُوَيطِي قرية، السلفي عقيدة الشافعي مذهبًا، السعودي إقامة، نزيل مكة المكرمة، جوار الحرم الشريف في المسفلة حارة الرشد سابقًا، وبحيِّ الزاهر الآن. ولد في الحبشة في منطقة الهرر في قرية بويطة، أواخر شهر ذي الحجة سنة (ه1348)، من مؤلفاته الباكورة الجنية في إعراب متن الآجرومية.الفتوحات القيومية في علل وضوابط متن الآجرومية، حدائق الرَّوْحِ والريحان في روابي علوم القرآن.

3- الكوكب الوهاج: 25-274

4- يُشمِّسون: من التشميس، وهو بسط الشيء في الشمس، الكوكب الوهاج للسندي،24-51

5- أخرجه أحمد، حديث رقم: 15335 24-51 البيهقي في "الشعب" رقم الحديث:5355، من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث ابن سعد، عن يونس، به. وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأخرج مسلم (2613) (119) ، وأبو داود (3045) ، والنسائي في "السنن الكبرى" (8771) ، والبيهقي في "السنن" 29/05 من طريق ابن وهب عن يونس، عن الزهري، عن عروة بن الزبير أن هشام بن حكيم وجد رجلاً وهو على حمص، يُشمس ناساً من النَّبَط، فذكر الحديث.

والأنباط: هم فلّاحوا العجم والأنباط جمع نبط بفتح النون وسكون الباء وهم قوم يتزلون بالبطائح بين العراقين سموا بذلك لأنهم ينبطون الماء أي يحفرون عليه حتى يخرج على وجه الأرض يقال نبط الماء ينبط من بابي نصر وضرب إذا نبع وأنبط الحفار الماء إذا بلغ إليه والاستنباط استخراج العلوم ويقال على النبط: نبيط أيضًا، وكانوا إذ ذاك أهل ذمة[1].

الأنباط جمع نبط: وهم صنف من الفلاحين بالشام، لهم خبرة بعمارة الأرض وزراعتها[2].

وكذا حديث عن محمد بن أبي مجالد، قال: أرسلني أبو بردة، وعبد الله بن شداد إلى عبد الرحمن بن أبزى، وعبد الله بن أبي أوفى، فسألتهما عن السلف، فقالا: «كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان يأتينا أنباط من أنباط الشأم، فنسلفهم في الحنطة، والشعير، والزبيب، إلى أجل مسمى» قال: قلت أكان لهم زرع أو لم يكن لهم زرع؟ قالا: «ما كنا نسألهم عن ذلك» [3].

فقوله فكان يأتينا أنباط: كان شأنية، والأنباط: جمعُ نَبَط؛ كفَرَس، ونَبِيط؛ كجَميل، وهم نصارى الشام الذين عمروها، وقيل: جيلٌ وجنسٌ من الناس. قال القاضي: ويحتمل أن تسميتهم بذلك؛ لاستنباطهم المياهَ واستخراجِها [4].

3- الاستنباط في اصطلاح العلماء:

تعددت تعريفات العلماء للاستنباط، واختلفت اختلافا كبيرا في التعبير والمصطلحات، فمنهم من سمى المعنى المستنبَّط بالحكم ومنهم سماه العلم، وغيرهم قيّده بالخفاء وما يعضل ويهمُّ، وآخرون أطلقوا عليه المعاني، ومما ينتقى منها لتوضيح معنى الإستنباط في الإصطلاح مايلي:

1- الكوكب الوهاج على شرح مسلم 24-438، شرح النووي على مسلم 17_93

2- كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تح: علي حسين البواب، دار الوطن – الرياض، 4-181.

3- أخرجه البخاري 2254-2255

4- مصابيح الجامع للدماميني (ت827ه) باب السلم لاجل معلوم، حديث:.1275،132/5

1.3-الذين عبروا عن المعنى المستنبَّط بالمعاني: وقصدهم من المعاني العلّة، ودلَّ على ذالك سياق الذي وردت فيه الكلمة، قال الزمخشري(ت538ه): " ما يستخرجه الرجل بفعل ذهنه من المعاني، والتدابير فيما يعضل ويهمّ"[1].وغرّفه الجرجاني(ت816ه): "استخراج المعاني ن النصوص ، لفرط الذهن وقو القريحة"[2]

2.3-الذين عبّروا عن المعنى المستنبط بالعلم : ويريدون بذالك مجموع علوم الشريعة.

ومن هؤلاء: أبو المظفر السمعاني(ت480ه) حيث قال :"الإستنباط هو استخراج العلم"[3].

3.3-الذين عبّروا عن المعنى المستنبط بالحكم ،والحكم المراد هنا هو الحكم الفقهي الذي ينصرف إليه الذهن عند إطلاق الحكم ، ولا شك أن كثيرا ممّن تكلم في الإستنباط إنّما عني به هذا الحكم ، مع أن الاستنباط عام في كل مايستنبط ولا يقتصر على الفقه فقد بل جميع العلوم الشرعية .

من هذه التعريفات مايلي:

قال ابن حزم(ت456هـ): "الاستنباط هو استخراج حكم من لفظ، هو خلاف للذالك الحكم"[4].

1- الكشاف للزمخشري،541/1.

2- التعريفات، الجرجاني، تح: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1، 1403ه-1983م، ص22.

3- تفسير القرآن لابن السمعاني، تح: ياسربن ابراهيم، غنيم عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض،ط1، 1488ه-1997م،453/1

4- الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم،48/1.

4.3- أما الصنف الآخر فقد عبروا عنها بما خفي و استتر ومن هؤلاء :

-ابن حزم(ت456ه) حيث قال:" قال العلماء:الاستنباط استخراج ما خفيّ المراد به، من اللفظ".

و قال إمام المفسرين أبو جعفر بن جرير(ه310هـ) : وكل مستخرج شيًئا كان مستترا عن أبصار العيون أو عن معارف القلوب، فهو له مستنبط"[1] .

وعرّفه الجصّاص(ت370هـ) فقال :"فهو اسم لكل ما استخرج حتى تقع عليه رؤية العيون أو معرفة القلوب; والاستنباط في الشرع نظير الاستدلال والاستعلام"[2].

وقال ابن القيم(ت752هـ) :"أنّ الإستنباط استخراج الأمر الذي من شأنه أن يخفى على غير مستنبّطه"[3].

ثم أخذ في فكّ قيود هذا التعريف وشارحا لها على سبيل التمثيل لذالك فقال :

" ومعلوم أن الاستنباط إنما هو استنباط المعاني والعلل ونسبة بعضها إلى بعض، فيعتبر ما يصح منها بصحة مثله ومشبهه ونظيره، ويلغى ما لا يصح، هذا الذي يعقله الناس من الاستنباط. قال الجوهري: الاستنباط كالاستخراج، ومعلوم أن ذلك قدر زائد على مجرد فهم اللفظ، فإن ذلك ليس طريقة الاستنباط؛ إذ موضوعات الألفاظ لا تنال بالاستنباط، وإنما تنال به العلل والمعاني والأشباه والنظائر ومقاصد المتكلم، والله – سبحانه – ذم من سمع ظاهرا مجردا فأذاعه وأفشاه، وحمد من استنبط من أول العلم حقيقته ومعناه، ومن هذا قول علي بن أبي طالب – رضي الله عنه –« وَقَدْ سُئِلَ: هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ؟

1-جامع البيان عن تفسير آي القرآن،الطبري:184/4.

2- أحكام القرآن، للجصاص(370ه)، تح:عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت – لبناناط1، 1415هـ/1994م،270/2.

3- إعلام الموقعين عن رب العالمين،لابن قيم الجوزية (المتوفى: 751 هـ)، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،ط1 1423 هـ، 397/2.

فَقَالَ: لَا، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِلَّا فَهْمًا يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَبْدًا فِي كِتَابِهِ»[1].ومعلوم أن هذا الفهم قدر زائد على معرفة موضوع اللفظ وعمومه أو خصوصه، فإن هذا قدر مشترك بين سائر من يعرف لغة العرب، وإنما هذا فهم لوازم المعنى ونظائره ومراد المتكلم بكلامه ومعرفة حدود كلامه، بحيث لا يدخل فيها غير المراد، ولا يخرج منها شيء من المراد.

4- العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

تقدم أن أصل الاستنباط في اللغة: هو استخراج الماء من البئر، فلماذا لم يستعمل الفقهاء لفظ (الاستخراج)، وعدلوا عنه إلى لفظ الاستنباط؟ أجاب الإمام علاء الدين البخاري الحنفي بما ملخصه: فقال: عدَل الفقهاء عن لفظ: (استخراج) إلى لفظ: (استنباط) للإشارة إلى حكمتين لطيفتين هما:

أولا: الإشارة إلى الكُلفة في استخراج المعنى من النصوص، التي بها عظمت أقدار العلماء، وارتفعت درجاتهم , فإنه: لولا المشقةُ ساد الناسُ كلهمُ.

ثانيًا: الإشارة إلى أن حياة الروح والدين تكون بالعلم والغوص في بحاره، كما أن حياة الجسد والأرض بالماء، قال تعالى: ﴿فَسُقْنَاهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [فاطر:09]، وقال جلّ ذكره: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الانعام:122] أي: كافرا فهديناه، وإليه وقعت الإشارة النبوية في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: { الناس كلهم موتى إلا العالمون)[2].

1- أخرجه أحمد في المسند،حديث رقم:11297،/136.، احمد بن حنمبل في فضائل الأعمال، حديث رقم:130، 136/2، والنسائي في السنن الكبرى، حديث رقم137، 127/1، وابن خزيمة في صحيحه، حديث رقم: 175، 89/1، ومشكل الآثار للامام الطحاوي، حديث رقم: 216، 205/1، السنن الكبرى للبيهقي، حديث رقم 13236، 47/7.

2- كشف الأسرار (شرح أصول البزدوي) للإمام عبد العزيز البخاري: دار الكتاب الإسلامي،دط،دت،20/1. وما ذكره (**الناس** كلهم موتى إلا العالمون) هذا ليس حديثا نبويا وإنما هو أثر ينسب لذي النون المصري أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ الْحُسَيْنِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ذَا النُّونِ الْمِصْرِيَّ، يَقُولُ: " النَّاسُ كُلُّهُمْ مَوْتَى إِلَّا الْعُلَمَاءَ، وَالْعُلَمَاءُ كُلُّهُمْ نِيَامٌ إِلَّا الْعَامِلُونَ، وَالْعَامِلُونَ كُلُّهُمْ يَغْتَرُّونَ إِلَّا الْمُخْلَصِينَ، وَالْمُخْلِصُونَ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ "، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ} [الأحزاب: 8] " ينظر: شعب الإيمان،للبيهقي (ت: 458هـ)، برقم6455، 181/9.

المبحث الثاني: المصطلحات ذات الصّلة

1- التفسير: علم التفسير من أجل العلوم، وأشرفها وذلك لتعلقه بأشرف كتاب، وشرف العلم تابع لشرف متعلّقه، قال الراغب الأصفهاني: " أشرف صناعة يتعاطاها الإنسان تفسير القرآن وتأويله، وذلك أن الصناعات الحقيقة إنما تشرف بأحد ثلاثة أشياء: " إما بشرف موضوعاتها،...وإما بشرف صورها...وإما بشرف أغراضها وكمالها... فصناعة التفسير قد حصل لها الشرف من الجهات الثلاث، وهو أن موضوع المفسر كلام الله تعالى: الذي هو ينبوع كل حكمة، ومعدن كل فضله. وصورة فعله: إظهار خفيات ما أودعه مُنْزِلُهُ من أسراره ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [ص:29]، وغرضه: التمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، والوصول إلى السعادة الحقيقة التي لا فناء لها.ولهذا عظمَ الله محله بقوله: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿269﴾ ﴾[آل عمران:169]"[1]. ولبيان العلاقة بين علمي التفسير والاستنباط، ينبغي تحديد مفهوم التفسر، إذ الحكم عن الشيء فرع عن تصوره.

1.1-مفهوم التفسير في اللغة :

تدل مادة (فسر) في اللغة على البيان، قال الخليل: " كل شيء سعرف به تفسير الشيء فهو التَفسِرَةُ"[2]، والتفسرة: البول الذي يُستدَل به على المرض، ويَنْظر فيه الأطباء، يَسْتَدِلّون بلونه على علة العليل. والفَسْر -بالفتح: نَظَرُ الطبيب إلى البول، وهو الإبانة وكشف المغطّى.

وهو مأخوذ من قولهم: فسرت الحديث،أفسره،إذا بينته ،وفسّرته تفسيرا كذالك[3].

1- تفسير الراغب الاصفهاني، تح:محمد عبد العزيز البسيوني، كلية الآداب-جامعة طنطا-ط1420ه-1999م،36/1.

2- كتاب العين:7مادة (ف س ر)/248.

3- تهذيب اللغة، للأزهري، مادة (ف س ر)2/ 406-407.

قال ابن فارس (ت395ه): "الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على بيان شيء وإيضاحه، من ذلك الفسر، يقال: فسرت الشيء وفسرته"1 أي: بمعنى بينته وأوضحته .

فممّا يلاحظ في معاني كلمة 'فسر' واشتقاقاتها أنها تدل على :البيان، والإيضاح، والكشف، فالتفسير يشمل بيان معاني العبارات وبيان أسرارها التي وراء المعاني المباشرة، كما يشمل بيان أسرار جريان الأمور بهيأة دون غيرها، فهو مثل كشف ما في أثناء الشيء بصفائه وشَفِّه عما فيه: ككشف الأشياء العالقة في أثناء البول ومعرفة حال صاحبه بذلك[2].

2.1- مفهوم التفسير اصطلاحا:

اختلفت عبارات العلماء في تحديد مفهوم مصطلح التفسير، ومن أشهر ما قيل في ذلك:

- تعريفات المتقدمين:

أوّلا: أنّه شرح القرآن وبيان معناه، والإفصاح بما يقتضيه بنصّه، أو إشارته أو نجواه.

ثانيا:علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيّه محمد صلى الله عليه وسلم، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحِكمه.

و من المعاصرين: مساعد الطيّار بتعريف موجز فقال: التفسير هو بيان القرآن الكريم،ثمّ قال في شرح هذا التعريف(فخرج بالبيان ما كان خارجا عن حد البيان...المسائل الفقهية والمسائل النحوية، ومبهمات القرآن، وغيرها ممّا يذكر في كتب التفسير، ممّا لا أثر له في التفسير، ويخرج بالقرآن، غير كلام الله تعالى وكلام الملائكة، وكلامه الرسالة السابقين، والحديث القدسي والله أعلم)[3].

1-مقاييس اللغة، مادة (ف س ر) ،504/3

2- المؤصل الاشتقاقي ،1673/3.

3-مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر، مساعد بن سليمان الطيّار، دار ابن الجوزي،الدمام العربية السعودية،ط2،1427ه،ص54.

وعرّفه الوهبي بقوله: التفسير هو بيان معاني القرآن الكريم[1].

والملاحظ من خلال التعريفات سواء عند المتقدمين أو المعاصرين؛ انّها اتفقت على أن التفسير هو بيان المعنى وهذا يوافق المعنى اللغوي لكلمة (فسر).

3.1-العلاقة بين الاستنباط والتفسير:

يعد الاستنباط من ألصق المباحث بعلم التفسير، حتى أنّك تجد بعضهم يعدّه جزءا من أجزاء التفسير، يقول ابن عاشور(ت:393هـ): "وموضوع التفسير: ألفاظ القرآن من حيث البحث عن معانيه وما استنبط منه"[2]، وابن القيم(ت:751هـ) لّما جاء إلى تقسيم أنواع التفسير، اعتبر الاستنباط نوعا من انواعه، حيث قال:" وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول تفسير على اللفظ وهو الذي ينحو إليه المتأخرون وتفسير على المعنى وهو الذي يذكره السلف وتفسير على الإشارة والقياس وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم وهذا لا بأس به بأربعة شرائط أن لا يناقض معنى الآية وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه وأن يكون في اللفظ إشعار به وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطاً حسناً"[3]. لكن مع هذا التداخل بين هاذين المصطلحين، إلا أنّه يمكن التفريق بينهما فيمايلي:

أوّلا: من حيث المفهوم: الاستنباط معناه استخراج ما خفي ، امّا التفسير فهو البيان والكشف.

ثانيا: يشترط في العملية الاستنباطية الخفاء، بخلاف التفسير فإنه يعنى بما هو جلي.

ثالثا: مرجع المفسر اللّغة وكلام السلف، أمّا مرجع المستنبط هو التدبر والتأمل في الآيات، مستعينا في ذلك بآليات الاستنباط (سيأتي ذكرها في مبحث خاص).

رابعا: الاستنباط مبني على التفسير، وهو تبع له من حيث الصحة والبطلان، قال ابن تيمية(ت:728ه): "وقد تبين إن من فسر القرآن أو الحديث، وتأوّله على غير التفسير المعروف

1- منهج الاستنباط من القرآن الكريم:ص56-57.

2- التحرير والتنوير لا بن عاشور:12/1.

3- التبيان في أقسام القرآن،لابن القيم، تح:محمد حامد الفقي، دار المعرفة-بيروت- دط، دت، ص79.

عن الصحابة والتابعين فهو مفتر عن الله، ملحد في آيات الله، محرّف للكلام عن موضعه، وهذا فتح لباب الزندقة والالحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الاسلام"[1].

خامسا: الاستنباط مستمر لا ينقطع، أما التفسير فقدر استنقر وعلم، فكل أية من كتاب الله قد علم ما جاء فيها من النبي صلى الله عليه وسلم، ومن الصحابة والتابعين وكبار المفسيرين2.

سادسا: الاستنباط يحتاج صاحبه إلى قوة قريحة وجهد، بخلاف المفسر فلا يحتاج إلى ذلك.

سابعا: المستنبط مختص باستخراج ما وراء المعاني من الفوائد والأحكام الخفيّة، أمّا المفسر فغايته معرفة المعاني.

2-التأويل:

1.2 تعريفه في لغة:

– أوّل: الهمزة والواو واللام أصلان: ابتداء الأمر وانتهاؤه. أما الأوّل: فالأول، وهو مبتدأ الشيء، والمؤنثة الأولى ، مثل أفعل وفعلى، وجمع الأولى أوليات مثل الأخرى.

والأصل الثاني قال الخليل: الأيل الذكر من الوعول، والجمع أيائل. وإنما سمي أيلا لأنه يؤول إلى الجبل يتحصن.

– وآل يؤول، أي: رجع. قال يعقوب: يقال: أول الحكم إلى أهله، أي: أرجعه ورده إليهم3.

وعليه يكون المدلول اللغوي لهذا المصطلح: مبتدأ الشيء أو مرجعه.

وإلى هذا المعنى أشار الطبري(ت:310ه) في شرحه لحديث النبي صلى الله عليه وسلم لما دعى لابن عباس رضي الله عنه فقال: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»، قال: "وأما قوله صلى الله عليه وسلم: «وعلمه التأويل» ، فإنه عنى بالتأويل، ما يئول إليه معنى ما أنزل الله تعالى

1- مجموع الفتاوى ، لابن تيمية(ت:728ه):243/13.

2- أضواء البيان: 435/7.

3- مقايس اللغة:مادة (ا و ل)158/1-159.

ذكره على نبيه صلى الله عليه وسلم من التنزيل وآي الفرقان، وهو مصدر من قول القائل: «أولت هذا القول تأويلا» ، وأصله من آل الأمر إلى كذا، إذا رجع إليه , ثم قيل: أول فلان له كذا على كذا، إذا حملها على وجه جعل مرجعها إليه تأويلا، ومن قولهم أول فلان له كذا على كذا"[1].

2.2- مفهوم التأويل في الاصطلاح:

لقد تعددت إطلاقات العلماء لمسمّى التأويل على ثلاثة معان:

التأويل: هو التفسير وهذا المعنى يوجد بكثرة في كتب التفسير، قال ابن العربي(ت:223ه):" التفسير والتأويل والمعنى واحد"[2]، و يعد التفسير ابن جرير الطبري(ت:310ه)، أشهر من استعمل مصطلح التأويل بمعنى .

التأويل: بمعنى ما تؤول إليه حقيقة الشيء ومثال ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء:59]، و معنى أحسن تأويلا أي أحسن عاقبة.[3]

التأويل: صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى مرجوح لقرينة تدلّ عليه[4].

وهذ المعاني أشار إليها ابن تيمية فقال:" فإن لفظ التأويل قد صار بتعدد الاصطلاحات مستعملا في ثلاثة معان: **أحدها:** وهو اصطلاح كثير من المتأخرين من المتكلمين في الفقه وأصوله: أن التأويل هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح؛ لدليل يقترن به ...**الثاني:** أن التأويل بمعنى التفسير وهذا هو الغالب على اصطلاح المفسرين للقرآن كما يقول ابن جرير وأمثاله – من المصنفين في التفسير – ... **الثالث التأويل:** هو الحقيقة التي

1- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من اخبار، لابن جرير الطبري، تح: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني- القاهرة- (ت،ط)، 183/1.

2- التفسير اللغوي للقرآن الكريم ،د مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي،ط1، 1432هـ،ص20.

3- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري (ت:538ه)، دار الكتاب العربي-بيروت-ط3، 1407ه، 524/1.

4- مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والتأمل:ص103.

يؤول إليها الكلام كما قال الله تعالى: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا ﴾[الأعراف:53]،فتأويل ما في القرآن من أخبار المعاد؛ هو ما أخبر الله به فيه مما يكون من القيامة والحساب والجزاء والجنة والنار، ونحو ذلك كما قال الله تعالى في قصة يوسف لما سجد أبواه وإخوته قال: ﴿وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّى حَقًّا ﴾ [يوسف:**100**]فجعل عين ما وجد في الخارج هو تأويل الرؤيا[1].

3.2- العلاقة بين الاستنباط والتأويل.

لقد رأينا مما سبق أنّ التأويل له معان ثلاث:

- التأويل: يلأتي بمعنى التفسير.
- التأويل: يأتي بمعنى ما يؤول إليه الكلام.
- التأويل: هو صرف صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح.

وعليه يمكن حصر الفروق بين الاستنباط والتأويل من خلال التعاريف السابقة:

أولا: فإذا كان التأويل بمعنى التفسير، يكون الفرق بينهما كالفرق بين التفسير والاستنباط.

ثانيا: وإذا كان التأويل بمعنى صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح، فإن التأويل بهذا المعنى هو نفسه الاستنباط، أي استخراج ما خفي وهو المعنى الرجوح في مفهوم التـــأويل، ولعلّ أقرب مثال لبيان العلاقة بينهما، ماذكره الجرجاني(ت:816ه):" التأويل: في الأصل: الترجيع. وفي الشرع: صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله، إذا كان المحتمل الذي يراه موافقًا للكتاب والسنة، مثل قوله تعالى: ﴿ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ ﴾ [الانعام:95]، إن أراد به إخراج الطير من البيضة كان تفسيرًا، وإن أراد به إخراج المؤمن من الكافر، أو العالم من الجاهل؛ كان تأويلًا"[2].

1- مجموع الفتاوي، لابن تيمية، تح: عبد الرحمان بن محمد بن القاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية،(ط)، 1416هـــ/1995م، 3/55-56.

2- التعريفات للجرجاني: ص50-51.

3- التفسير الإشاري:

يعد مصطلح التفسير الإشاري من ألصق المصطلحات بالاستنباط في استخراج ما خفي من المعاني، ولهذا نجد أن أرباب هذا النوع من التفسير كانوا يستدلوا له بآيات من القرآن داعية إلى التأمل، والتدبر، وإمعان النظر في كتاب الله، من ذلك ما جاء في قوله **تعالى:** ﴿ **ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ** ﴾ [الزمر:18]، قال سهل رضي الله عنه: وما من آية في القرآن إلّا ولها أربعة معان، ظاهر وباطن وحدّ ومطلع، فالظاهر التلاوة، والباطن الفهم، والحد حلالها وحرامها، والمطلع إشراف القلب على المراد بها فقها من الله عزَّ وجلَّ. فالعلم الظاهر علم عام، والفهم لباطنه، والمراد به خاص[1].

ومن السنة: ماجاء عن ابن عباس، قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر فكأن بعضهم وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله، فقال عمر: إنه من قد علمتم، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رئيت أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: ﴿**إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ** ﴾ [النصر: 01]، فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا، وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئا، فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: «هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له»، قال: ﴿**إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ** ﴾ [النصر: 01] «وذلك علامة أجلك»،﴿ **فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ۝٣** ﴾ [النصر: 03]، فقال عمر: «ما أعلم منها إلا ما تقول»[2].

مفهوم التفسير الإشاري: هو تفسير القرآن بإشارات خفية إلى معان ودقائق لا تكون إلا لأهل السلوك والعرفان، ومن هذه التعاريف قولهم: التفسير الإشاري : هو تأويل القرآن بغير ظاهره

1- تفسير التستري، لأبي محمد سهل بن رفيع التستري(ت:283ه)،جمعه:ابو بكر محمد البلدي، تح: محمد باسل عيون السود،منشورات محمد علي بيضون/ دار الكتب العلمية -بيروت- ط1، 1423هـ، 16/1.

2- أخرجه البخاري، باب: فسبح بحمد بك واستغفره، حديث رقم:4970، 179/6

لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر المراد أيضا1 .

وقال الصابوني : " التفسير الإشاري : هو تأويل القرآن على خلاف ظاهره، لإشارات خفية تظهر لبعض أولي العلم، أو تظهر للعارفين بالله من أرباب السلوك والمجاهدة للنفس، ممن نور الله بصائرهم فأدركوا أسرار القرآن العظيم ، أو انقدحت في أذهانهم بعض المعاني الدقيقة ، بواسطة الإلهام الإلهي أو الفتح الرباني ، مع إمكان الجمع بينهما وبين الظاهر المراد من الآيات الكريمة "2

حكم التفسير الإشاري: اختلف العلماء في حكم هذا النوع من التفسير بين مجيز له، وبين مانع، ومرد الخلاف أنّه عبارة عن اشارات وفيوضات تظهر لبعض العرفين لا يستند أصحابها على آليات معينة ولا قواعد. وهذه أرآء بعض العلماء في حكم التفسير الإشاري:

الرأي الأول: إنه ليس بتفسير وإنما هو معان ومواجيد يجدونها عند التلاوة.

ذكر الزركشي في البرهان أن كلام الصوفية في تفسير القرآن أنه ليس بتفسير وإنما هو معان ومواجيد يجدونها عند التلاوة كقول بعضهم في قوله تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ﴾[التوبة: 123]إن المراد النفس يريدون أن علة الأمر بقتال من يلينا هي القرب وأقرب شيء إلى الإنسان نفسه[3].

الرأي الثاني: أن هذه المعاني ماهي إلا أذواق ومواجيد خارجة عن حدود الضبط والتقليد، قال الزرقاني:"فواجب النصح لإخواننا المسلمين يقتضينا أن نحذرهم الوقوع في هذه الشباك ونشير عليهم أن ينفضوا أيديهم من أمثال تلك التفاسير الإشارية الملتوية ولا يعولوا على أشباهها مما ورد في كلام القوم بالكتب الصوفية لأنها كلها أذواق ومواجيد خارجة عن حدود الضبط والتقليد وكثيرا ما يختلط فيها الخيال بالحقيقة والحق بالباطل وإذا تجردت من ذلك فقلما يظهر منها مراد القائل وإذا ظهر فقد يكون من الكفريات الفاحشة التي نستبعد صدورها من

1- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت:1367هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط2، 78/3.

2-التبيان في علوم القرآن، محمد علي الصابوني، ص191.

3- مناهل العرفان المصدر السابق،78/2.

العلماء والمتصوفة بل من صادقي عامة المسلمين والتي نرى الطعن فيها بالدس والوضع أقرب وأسلم من الطعن فيمن عزيت إليه بالكفر والفسق.فالأحرى بالفطن العاقل أن ينأى بنفسه عن هذه المزالق وأن يفر بدينه من هذه الشبهات وأمامه في الكتاب والسنة وشروحهما على قوانين الشريعة واللغة رياض وجنات"[1].

الرأي الثالث: أنها معان باطنية سعد الدين التفتازاني: في شرحه للعقائد النسفية وتحت قول النسفي :(**النصوص على ظاهرها والعدول عنها إلى معان يدعها أهل الباطن إلحاد)**

علق سعد الدين التفتازاني بقوله: (سميت الملاحدة باطنية لادعائهم أن النصوص ليست على ظاهرها، بل لها معان باطنة لا يعرفها إلا المعلم وقصدهم في ذلك نفى الشريعة بالكلية، وأما ما يذهب إليه بعض المحققين بأن النصوص على ظاهرها، ومع ذلك فيها إشارات خفية إلى دقائق تكشف عن أرباب السلوك، يمكن التوفيق بينها وبين الظواهر المرادة، فهي من كمال الإيمان ومحض العرفان، فمعضم هذه الآراء وغيرها -التي سلكت مسلك المنع مطلقا أو عدم الخوض في هذا النوع خشية الوقوع في الخطاء والتقول على الله- اعتبرت التفسير الإشاري هو ضرب من ضروب التفسير الباطني الذي لا يعتمد على قواعد وآليات الاستنباط من القرآن الكريم.

الرأي الرابع: وهو رأي الجمهور على قبول هذا النوع من التفسير، باعتباره من قبيل التفسير المعروف المبني على قواعد، بل هو من قبيل التمثيل، والاعتبار، والقياس، قال صاحب التحرير:" وعندي أن هذه الإشارات لا تعدو واحدا من ثلاثة أنحاء:

الأول: ما كان يجري فيه معنى الآية مجرى التمثيل لحال شبيه بذلك المعنى كما يقولون مثلا: ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه أنه إشارة للقلوب لأنها مواضع الخضوع لله تعالى إذ بها يعرف فتسجد له القلوب بفناء النفوس. ومنعها من ذكره هو الحيلولة بينها وبين المعارف اللدنية، (**وسعى في خرابها**) [البقرة: 114] بتكديرها بالتعصبات وغلبة الهوى، فهذا

1- مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني:2/89-90.

يشبه ضرب المثل لحال من لا يزكي نفسه بالمعرفة ويمنع قلبه أن تدخله صفات الكمال الناشئة عنها بحال مانع المساجد أن يذكر فيها اسم الله،

الثاني: ما كان من نحو التفاؤل : وهذا كمن قال في قوله تعالى: من ذا الذي يشفع [البقرة: 255] من ذل ذي إشارة للنفس يصير من المقربين الشفعاء، فهذا يأخذ صدى موقع الكلام في السمع ويتأوله على ما شغل به قلبه. ورأيت الشيخ محي الدين يسمي هذا النوع سماعا ولقد أبدع.

الثالث: ما كان على سبيل العبر والمواعظ، وشأن أهل النفوس اليقظى أن ينتفعوا من كل شيء، ويأخذوا الحكمة حيث وجدوها فما ظنك بهم إذا قرأوا القرآن وتدبروه فاتعظوا بمواعظه فإذا أخذوا من قوله تعالى: ﴿ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا ﴿١٦﴾ ﴾ [المزمل: 16] اقتبسوا أن القلب الذي لم يمتثل رسول المعارف العليا تكون عاقبته وبالا، قال صاحب الإحياء: "ما من كلمة من القرآن إلا وتحقيقها محوج إلى مثل ذلك وإنما ينكشف للراسخين في العلم من أسراره بقدر غزارة علومهم وصفاء قلوبهم وتوفر دواعيهم على التدبر وتجردهم للطلب ويكون لكل واحد حد في الترقي إلى درجة أعلى منه ، فأما الاستيفاء فلا مطمع فيه ولو كان البحر مدادا والأشجار أقلاما فأسرار كلمات الله لا نهاية لها فتنفد الأبحر قبل أن تنفد كلمات الله فمن هذا الوجه تتفاوت الخلق في الفهم بعد الاشتراك في معرفة ظاهر التفسير , وظاهر التفسير لا يغنى عنه... فهذه خواطر تفتح لأرباب القلوب ثم لها أغوار وراء هذا ... وأسرار ذلك كثيرة ولا يدل تفسير ظاهر عليه وليس اللفظ هو مناقضا لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول إلى لبابه عن ظاهره فهذا ما نورده لفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر والله أعلم[1] .

1- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، لابن عاشور (ت : 1393هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس،1984 هـ، 38/1.

شروط التفسير الإشاري:

لقد وضع العلماء شروط لقبول التفسير الإشاري:

- أن لا ينافي التفسير الإشاري الظاهر من النظم القرآني الكريم.
- أن يؤيده شاهد شرعي.
- أن لا يتعارض مع الشرع أو العقل.
- أن لا يدّعى أن التفسير الإشاري هو المراد وحده دون الظاهر[1].

الفرق بين الاستنباط والتفسير الإشاري:

التفسير الإشاري هو: تفسير القرآن بإشارات خفية إلى معان ودقائق تختص بالجانب التربوي والسلوكي، **أما الاستنباط:** فهو استخراج تلك المعاني الخفية بآليات معيّنة(طرق الاستنباط) بخلاف التفسير الإشاري فهو يعتمد على الإلهام الرباني ، ومجاله واسع فهو يشمل الأصول والفقه واللغة والنحو والتربية والسلوك، والاعجاز والعقائد.

ويتفقان في أن المعاني المستخرجة تكون خفية، زائدة على معنى الآية، لا تناقض معناها.

1- ينظر: التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت:1398هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة، 280/2.

3- التدبر:

مفهومه لغة: يدلّ هذه الكلمة في اللغة، على آخر الشيء وعاقبته[1].

وقد أورد صاحب معجم العين مجموعة من الإطلاقات لهذه الكلمة فقال:

دبر :كل شيء خلاف قبله،**والدبور**: ريح من قبل القبلة دابرة نحو المشرق.

والدابر: التابع، والتدبير: نظر في عواقب الأمور، وفلان يتدبر أعجاز أمور قد ولت صدورها.

واستدبر من أمره ما لم يكن استقبل، أي نظر فيه مستدبرا فعرف ما عاقبة ما لم يعرف من صدره.

ولقد وردت هذه الكلمة في مواقع كثيرة من القرآن الكريم نذكر منها:

قوله تعالى:﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [محمد:24]، وقوله تعالى:﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء:82]. قال ابن عاشور(ت:1393هـ) " ومعنى يتدبرون القرآن يتأملون دلالته"[2]، وقال في موضع ىآخر: " وأصله من النظر في دبر الأمر، أي فيما لا يظهر منه للمتامل بادئ ذي بدء"[3].

مفهوم التدبر في الاصطلاح:

التدبر في اصطلاح المفسرين هو التامل في معانيه (القرآن)، وتحديق الفكر فيه، وفي مبادئه وعوقبه، ولوازم ذلك[4].

1- مقاييس اللغة لابن فارس: مادة (د ب ر) 324/2.

2- التحرير والتنوير لابن عاشور: 137/5.

3- المصدر نفسه: 87/18.

4- تفسير السعدي: (ت: 1376هـ)تح: عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ -2000 م، ص189.

علاقة التدبر بالاستنباط: بعد هذا التصور لمصطلح التدبر، يظهر أن له علاقة قوية بالاستنباط، حيث أن كلاهما يحتاج إلى إلى إعمال الفكر في النصوص الشرعية مع بذل الجهد في استخارج الحِكم والأحكام.

والتدبر يعد جزء من العملية الاستنباطية وممّا يوضح ذلك ، ماذكر ابن القيم(ت:751هـ)" فان قلت: إنك قد أشرت إلى مقام عظيم فافتح لي بابه، واكشف لي حجابه، وكيف تدبر القرآن وتفهمه والإشراف على عجائبه وكنوزه؟ وهذه تفاسير الأئمة بأيدينا، فهل في البيان غير ما ذكروه؟

قلت: سأضرب لك أمثالا تحتذي عليها وتجعلها إماما لك في هذا المقصد، قال الله تعالى: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيۡفِ إِبۡرَٰهِيمَ ٱلۡمُكۡرَمِينَ ﴿24﴾ إِذۡ دَخَلُواْ عَلَيۡهِ فَقَالُواْ سَلَٰمٗاۖ قَالَ سَلَٰمٞ قَوۡمٞ مُّنكَرُونَ ﴿25﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجۡلٖ سَمِينٖ ﴿26﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيۡهِمۡ قَالَ أَلَا تَأۡكُلُونَ ﴿27﴾ فَأَوۡجَسَ مِنۡهُمۡ خِيفَةٗۖ قَالُواْ لَا تَخَفۡۖ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٖ ﴿28﴾ فَأَقۡبَلَتِ ٱمۡرَأَتُهُۥ فِي صَرَّةٖ فَصَكَّتۡ وَجۡهَهَا وَقَالَتۡ عَجُوزٌ عَقِيمٞ ﴿29﴾ قَالُواْ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡحَكِيمُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [الذاريات:28] فعهدى بك إذا قرأت هذه الآية وتطلعت إلى معناها وتدبرتها فإنما تطلع منها على أن الملائكة أتوا إبراهيم في صورة الأضياف يأكلون ويشربون وبشروه بغلام عليم، وإنما امرأته عجبت من ذلك فأخبرتها الملائكة أن الله قال ذلك. و لم يتجاوز تدبرك غير ذلك.

فاسمع الآن بعض ما في هذه الآيات من أنواع الأسرار.

- وكم قد تضمنت من الثناء على إبراهيم
- وكيف جمعت الضيافة وحقوقها
- وما تضمنت من الرد على أهل الباطل من الفلاسفة والمعطلة
- وكيف تضمنت علما عظيما من أعلام النبوة
- وكيف تضمنت جميع صفات الكمال التي ردها إلى العلم والحكمة
- وكيف تضمنت الأخبار عن عدل الرب وانتقامه من الأمم المكذبة
- وتضمنت ذكر الإسلام والإيمان والفرق بينهما

- وتضمنت بقاء آيات الرب الدالة على توحيده وصدق رسله وعلى اليوم الآخر.
- وتضمنت انه لا ينتفع بهذا كله إلا من في قلبه خوف من عذاب الآخرة وهم المؤمنون بها.
- وأما من لا يخاف الآخرة ولا يؤمن بها فلا ينتفع بتلك الآيات.

فاسمع الآن بعض تفاصيل هذه الجملة[1]. ثم أخذ في تفصيل هذه الاستنباطات وبيانها[2]..

4-التفسير بالرأي:

الرأي في اللغة: قال ابن فارس(ت:395هـ): "الراء والهمزة والياء أصل يدل على نظر وإبصار بعين أو بصيرة. فالرأي: ما يراه الإنسان في الأمر، وجمعه الآراء. رأى فلان الشيء وراءه، وهو مقلوب"[3].

اصطلاحا: فقد عرّفه جمهرة من العلماء فقالوا:

-فالتفسير بالرأي: هو عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد[4].

وعرّفه مساعد الطيار فقال: " أن يُعمِل المفسِّر عقله في فهم القرآن والاستنباط منهمستخدما آلات الاجتهاد"[5].

حكمه: اختلف العلماء في حكم التفسير بالرآي، فمنهم من منعه، ومنهم من أجازه.

المانعين: قالوا بانه تَقوُّل على الله بلا علم، واستدلوا لذلك بمجموعة من الأدلّة نذكر منها على سبيل الإجمال: استدلوا بقوله تعالى: ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ

1- الرسالة التبوكية (زاد المهاجر إلى ربه)، لابن القيم(ت: 751هـ)، د. محمد جميل غازي، مكتبة المدني – جدة، (ت-ط)،ص64-63.

2- ينظر: المرجع السابق، ص 65-66-67-68-69-70-71.-72.

3- مقاييس اللغة: مادة (ر ا ي) 2/472-473.

4- التفسير والمفسرون للذهبي:1/183.

5- مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، ص209.

﴿يَتَفَكَّرُونَ ﴿44﴾﴾ [النحل:44]، فقالوا أن الله تعالى قد أضاف البيان إليه، فعُلِمَ أنه ليس لغيره شئ من البيان لمعانى القرآن.

ومن السنّة : ماجاء من حديث جندب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»[1].

ومن آثار السلف: عن الشعبي قال: أدركت أصحاب عبد الله، وأصحاب علي وليس هم لشيء من العلم أكره منهم لتفسير القرآن، قال: وكان أبو بكر يقول: «أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم»[2].

أمّا المجيزون: وقد استدلّوا بالنصوص الداعية إلى التدبر والتامل في القرآن الكريم وكذا عقلية:

أدلّتهم النقلية: قوله تعالى:﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد:24]، وقوله تعالى:﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء:82].وقوله تعالى:﴿ جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء:83]. ووجه الدلالة فى هذه الآيات: أنه تعالى حث فى الآيتين الأوليين على تدبر القرآن والاعتبار بآياته، والاتعاظ بعظاته، كما دلت الآية الأخيرة على أن فى القرآن ما يستنبطه أولوا الألباب باجتهادهم، ويصلون إليه بإعمال عقولهم، وإذا كان الله قد حثنا على التدبر، وتعبدنا بالنظر فى القرآن واستنباط الأحكام منه، فهل يعقل أن يكون تأويل ما لم يستأثر الله بعلمه محظورا على العلماء، مع أنه طريق العلم، وسبيل المعرفة والعظة؟ لو كان ذلك لكنا ملزمين بالاتعاظ والاعتبار بما لا نفهم، ولما توصلنا لشئ من الاستنباط، ولما فهم مقصود الشارع سبحانه وتعالى من خلال نصوصه القرآنية.

1- اخرجه الترمذي: باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، 50/5، حديث رقم: 2952. والنسائي: باب من قال في القرآن بغير علم، 286/7، حديث رقم: 8031، والطبراني: في العجم الكبير: 163/2، حديث رقم 1672.

2- أخرجه ابن ابي شيبة، في مصنفه، باب: من كره ان يفسر القرآن، 136/6، رقم: 30103.

ومن المعقول:

أدلتهم العقلية: لو كان التفسير بالرأى غير جائز لما كان الاجتهاد جائزا، ولتعطل كثير من الأحكام، وهذا باطل بين البطلان[1].

الفرق بين التفسير بالرأي والاستنباط:

إذا اعتبرنا كلام القدمى في مسمّى التفسير والاستنباط،على أن الاستنباط هو جزء من التفسير، فيكون الاستنباط أيضا قسما من أقسام التفسير.

أما إذا قلنا بأنهما حقيقتنا متغيرتان، فحينئذ يكون لهما أوجه اختلاف واتفاق:

أوجه الاختلاف: التفسير بالرأي: هو إعمال العقل في بيان معاني القرآن الظاهرة. أو هو اختيار بعض أقوال السلف، بالترجيح فيما بينها.

أما الاستنباط: فهو يختص في استخراج المعاني الخفية.

أوجه الاتفاق: يتفق التفسير بالرأي والاستنباط في أن كلاهما إعمال للعقل سواء في استخراج المعاني بالنسبة للاستنباط، أو في بيان معاني القرآن الظاهرة، أو الترجيح بين أقوال السلف[2].

1- ينظر تفصيل هذه المسألة: التفسير والمفسرون للإمام الذهبي، ص: 84-85-86-87.

2- ينظر: علم الدلالة وأثره في الاستنباط سورة آل عمران أنموذجا،بلجيلالي الهواري (رسالة دكتوراه)، ص117.

المبحث الثالث: أقسام الاستنباط و شروطه.

1- اقسام الاستنباط :

ينقسم الاستنباط من القرآن الكريم إلى عدّت أقسام بعدت اعتبارات مختلفة فهناك، الاستنباط باعتبار الظهور في معنى النص: تختلف نصوص القرآن الكريم فمنها ماهو ظاهر بيّن لا يحتاج إلى تفسير وإعمال النظر، يفهمه صاحب اللسان العربي مباشرة، ومنها الخفي غير ظاهر ، واستنباط باعتبار الإفراد والتركيب، واستنباط باعتبار الموضع المستنبط.

1.1- باعتبار الظهر والخفاء.

1.1.1-الاستنباط من النصوص الظاهرة المعنى: مثال قوله تعالى: ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿49﴾ ﴾ [الشورى :49]، قال ابن عطية(ت:542هـ):" وهذه الأية تقتضي بفساد وجود الخنثى المشكل ووجه ذلك أن الله لم يذكره مع الانواع كما قال ابن العربي(ت:543ه):" هذا جهل باللغة وغباوة عن مقطع الفصاحة، وقصور عن معرفة سعة القدرة؛ أما قدرة الله تعالى فإنه واسع عليم.

وأما ظاهر القرآن فلا ينفي وجود الخنثى؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴾ [الشورى: 49]، فهذا عموم فلا يجوز تخصيصه لأن القدرة تقتضيه. وأما قوله: ﴿ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴾ [الشورى: 49] ﴿ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ [الشورى:50]، فهذا إخبار عن الغالب في الموجودات، وسكت عن ذكر النادر لدخوله تحت عموم الكلام الأول؛ والوجود يشهد له، والعيان يكذب منكره"[1]. فهذا الاستنباط لّما كان ظاهرا لم يحتج صاحبه إلى إعمال النظر في النص القرآني، بل بمجرد علمه بلغة العرب.

1 -أحكام القرآن لابن العربي، 99/4.

2.1.1-الاستنباط من النصوص الغير الظاهرة : وهذا القسم يحتاج صاحبه إلى إعمال النظر ويذل الوسع ويكةن ذلك بعد وقوفه على تفسير الآية ، حتى لا يقع في الغلط، يقول القرطبي(ت:671ه):" فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي، والنقل والسماع لا بدله منه في ظاهر التفسير أولا ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط"[1].

ومثال ذلك ما جاء في المستنبَط من قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴾ [الشورى:51]، قال ابن عطية :(ت:542ه):" وفي هذه الآية دليل على أن الرسالة من أنواع التكليم، وأن الحالف المرسل حانث إذا حلف أن لا يكلم إنسانا فأرسل إليه وهو لم ينو المشافهة وقت يمينه"[2].

2.1-الاستنباط باعتبار الإفراد والتركيب: وهذا النوع أشار إليه الزركشي بقوله " والثاني ما يؤخذ بطريق الاستنباط ثمّ هو على قسمين: أحدهما ما يستنبط من غير ضميمة إلى أيي أخرى ، والثاني ما يستنبط مع ضميمة أية أخرى" فهو على قسمين:

1.2.1-الاستنباط من نص واحد:

مثال: ما استنبطه مالك والشافعي من قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾ [المؤمنون:05]، من أن الاستمناء باليد حرام.قال الشافعي(ت:204ه): "فلا يحلّ العمل بالذكر إلا في الزوجة ، أو ملك اليمين ، ولا يحلّ الاستمناء والله أعلم"[3] ، فلمّا كان هذا العمل خارج عمّا ذكره الله في الأية من حلية الاستمتاع بالزوجة ؟أو الأمة دلّ على التحريم.

1 - الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي،34/1.

2 المحررلابن عطية، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت،ط1 - 1422 هـ 44/5.

3- الأم، للشافعي، (ت: 204هـ)، دار المعرفة – بيروت،(ط)، 1410هـ/1990م، 102/5.

2.2.1-الاستنباط من نصين فأكثر: ويعد العلماء من أحسن أقسام الاستنباط ما كان من تركيب، واقتران النصوص مع بعضها البعض، يقول ابن القيم:"وأخص من هذا وألطف، ضمه غلى نص آحر متعلّق به فيفهم من اقترانه به قدرا زائدا على ذلك اللفظ بمفرده"[1].

ومثال ذلك: ما جاء في قوله تعالى : ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الاحقاف:15]، مع قوله تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة:233].

استنبط ابن عباس وعلي رضي الله عنهما، أن المرأة قد تلد لستة أشهر،فهذا الاستنباط وقع من ضميمة آيتين إحداهما للآخرى.

المثال االثاني: قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾﴾ [البقرة:180]، قال رشيد رضا: "وبِإمكانِ الجمعِ بين الآيتينِ إِذا قلنا إِنّ الوصِيّة فِي آيةِ المواريثِ مخصوصة بِغيرِ الوارِثِ، بِأن يخصّ القرِيب هنا بِالممنوعِ مِن الإِرثِ ولو بِسببِ اختِلافِ الدِّينِ، فإِذا أسلم الكافِر وحضرته الوفاة ووالِداه كافِرانِ فله أن يوصِي لهما بِما يؤلِّف بِهِ قلوبهما"[2].

والآية التي يعنيها رشيد هي قوله تعالى:﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ﴾ [النساء:11]، استدل رشيد رضا على أن الآية غير منسوخة بالتوفيق بين الآيتين على قاعدة لا نسخ مع إمكان الجمع.

1- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم(ت: 751 هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمانشارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1423 هـ، 126/3.

2 تفسير المنار(136/2)

3.1-الاستنباط باعتبار الصحة والبطلان:

1.3.1الاستنباط الصحيح: وهو ماكان بطريق صحيح، مستندا على تفسير صحيح.

مثاله : كقوله تعالى: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة:128]، استنبط ابن عثيمين من هذه الأية فقال:" ومنها: أن الأصل في العبادات أنها توقيفية يعني: الإنسان لا يتعبد لله بشيء إلا بما شرع ؛ لقوله تعالى:﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾[البقرة:128].ومنها: تحريم التعبد لله بما لم يشرعه؛ لأنهما دعَوَا الله عزّ وجلّ أن يريهما مناسكهما؛ فلولا أن العبادة تتوقف على ذلك لتَعبدا بدون هذا السؤال" [1].

وعند النظر نجد أن هذا الاستنباط صحيح لموافقته للشرع.

2.3.1-الاستنباط الباطل أو غير الصحيح: وهو ما كان مخالفا للشرع ، ومثاله ما نقله القرطبي فقال : "استدل جهال المتزهدة وطغام المتصوفة بقوله تعالى لأيوب: ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿42﴾﴾ [ص:42] على جواز الرّقص"[2].

وهذا استنباط فاسد لأنه مخالف لتفسير الأية ، ونقل القرطبي قول ابن عقيل في بيان بطلان هذا الاستنباط قال : قال ابن عقيل: أين الدلالة في مبتلى أمر عند كشف البلاء بأن يضرب برجله الأرض لينبع الماء إعجازا من الرقص، ولين جاز أن يكون تحريك رجل قد انحلها تحكم الهوام دلالة على جواز الرقص في الإسلام، جاز أن يجعل قوله سبحانه لموسى(**اضرب بعصاك الحجر**) دلالة على ضرب المحاد بالقضبان! نعوذ بالله من التلاعب بالشرع[3].

1 – تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، 1423ه ،64/2.

2 –تفسير لقرطبي، 215/15.

3– المصدر نفسه: 215/15.

4.1-الاستنباط باعتبار موضوع المعنى المستنبط وينقسم إلى:

1.4.1- الاستنباط العقدي: وهو ما كان موضوعه مسائل العقيدة والرد على المخالفين من الفرق التي ضلّت السبيل ومن أمثلة ذلك مايلي﴿ وَٱلۡبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخۡرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦۖ وَٱلَّذِي خَبُثَ لَا يَخۡرُجُ إِلَّا نَكِدٗاۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَشۡكُرُونَ ٥٨ ﴾[الأعراف:58]قال القصاب (ت:360ه):" حجة على القدرية والمعتزلة فيما يجعلون الإذن من الله بمعنى العلم. أفيجوز أن يقول خرج نبات البلد الطيب بعلمه لا بإطلاقه؟

و كيف يجوز ذلك وقد قال الله عز وجل :﴿ وَٱلۡبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخۡرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦۖ وَٱلَّذِي خَبُثَ لَا يَخۡرُجُ إِلَّا نَكِدٗاۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَشۡكُرُونَ ٥٨ ﴾ "[1].

المثال الثاني: قال الله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا صُمّٞ وَبُكۡمٞ فِي ٱلظُّلُمَٰتِۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضۡلِلۡهُ وَمَن يَشَأۡ يَجۡعَلۡهُ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٣٩ ﴾ [الانعام:39].استنبط من هذه الأية رشيد رضا فقال: «وإنما إضلاله اقتضاء سننه في عقول البشر وغرائزهم وأخلاقهم أن يعرض المستكبر عن دعوة من يراه دونه، و اتباع من يراه مثله، وإن ظهر له أنّ الحقّ معه، وأن يعرض المقلّد عن النّظر في الآيات والدّلائل الّتي تنصبّ لبيان بطلان تقاليده وإثبات خلافها، ما دام مغرورا بها مكبّرا لمن جرى من الآباء والكبراء عليها، وليس معنى ذلك أن يخلق الله تعالى الضّلال لمن شاء إضلاله خلقا ويجعله له غريزة وطبعا، ولا أن يلجئه إليه إلجاء. »[2]، وهذا استنباط عقدي مفادُه أن إضلال الله للعبد إنّما يكون بسبب ظلمه.

1 - نكت القرآن ، 432/1

2 تفسير المنار، رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م، 403/7.

2.4.1- الاستنباط الأصولي: مثال ذلك ما استنبطه السيوطي من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿170﴾﴾ [البقرة:170]قال: فيه إبطال التقليد.[1].

3.4.1- الاستنباط الفقهي: مثاله ما استنبطه السيوطي من قوله تعالى:﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. [البقرة187]. قال:" فيه تحريم أكل المال بغير وجه شرعي وله صور كثيرة. روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه كان يكره أن يبيع الرجل الثوب ويقول لصاحبه أن كرهته فرد معه درهماً، فهذا كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾وفيه تحريم الرشوة كما فسر بها قوم. ﴿وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾.

4.4.1-الاستنباط التربوي السلوكي:

قال تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿238﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:238-239]. قال رشيد رضا: «فالآية تعلّمنا أنّه يجب ألّا يذهلنا عن الله تعالى شيء من الأشياء، ولا يشغلنا عنه شاغل، ولا خوف في حالٍ من الأحوال»[2] .

فإذا أمر الله بذكره في حال الحرب فحال السلم أولى بلزوم الذكر.

5.4.1- الاستنباط اللغوي:

المثال الأوّل: قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة:40]، قال رشيد رضا: «وإنّما جمع اليد، و لم يقل يديهما ، لأنّ فصحاء العرب يستثقلون إضافة المثنّى إلى ضمير التّثنية، أي الجمع بين تَثْنيتين، ومثله قوله تعالى: ﴿إن

1 - الإكليل في استنباط التنزيل، للسيوطي، تح: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية-بيروت-1401ه-1981م،ص36.

2 تفسير المنار:(444/2)

نَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ وَجِبۡرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ ﴾ [التحريم:04] »[1].

ذلك أن جمع اليد يدان، فإذا أضيفت للمثنى "هما" صار عندنا مثنى مضافٌ إلى مثنى وفيه ثقلٌ، وأحسن من هذا القول هو الذي ذهب إليه صاحب معاني القرآن:« من أن أكثر جوارح الإنسان اثنان كالعينين والأذنين وغيرهما، فلمّا جرى أكثره على هَذَا ذهب بالواحد منه إذَا أضيفَ إلى اثنين مذهب التثنية»[2].

2-شروط الاستنباط.

1.2-شروط المستنبِط.

1.1.2-صحة الإعتقاد: بمعنى أن تكون عقيدته سليمة صحيحة

قال الطبري في أوائل تفسيره: القول في أدوات المفسر:" اعلم أن من شرطه صحة الاعتقاد أولا، ولزوم سنة الدين فإن من كان مغموصا عليه في دينه لا يؤتمن على الدنيا فكيف على الدين، ثم لا يؤتمن من الدين على الإخبار عن عالم فكيف يؤتمن في الإخبار عن أسرار الله تعالى، ولأنه لا يؤمن إن كان متهما بالإلحاد أن يبغي الفتنة ويغر الناس بليه وخداعه، كدأب الباطنية وغلاة الرافضة، وإن كان متهما بهوى لم يؤمن أن يحمله هواه على ما يوافق بدعته، كدأب القدرية فإن أحدهم يصنف الكتاب في التفسير ومقصوده منه الإيضاح الساكن ليصدهم عن اتباع السلف ولزوم طريق الهدى"[3].

1- تفسير المنار:379/6.

2 ينظر:الفرّاء معاني القرآن(306/1)،ط:3،تط:1983م،ط:عالم الكتب

3 -الاتقان في علوم القرآن،للسيوطي (911ه)، تح:محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب،ط1394ه/1974م،200/4-201.

والعقيدة الصحيحة لها أثر في نفس صاحبها، ولذا تجد كثيرا ممّن فسدت عقائدهم يحرّفون النصوص عن مجراها الحقيقي،فإذا صنّف أحدهم كتابا في التفسير، فإنّه يفسر الآيات وفق معتقده الفاسد ليضلّ الناس عن طرق الحق.

فلذلك كان لزاما لمن قصد الاستنباط، أن يكون قصده سليما خالصا لوجهه الكريم، مستشعرا تقوى الله ، مستعيذا من شرور نفسه، والاعجاب بها، فالإعجاب أس كل فساد[1] .

فمن كان حاله العجب والرياء، وحبّ الظهور، فإنّه لا يلقى التسديد، ويحجب عن إدراك حقائق التنزيل، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [القصص:50]، قال ابن القيم(ت:752ه)" كل من له مسْكَة من عقل، يعلم أن فساد العالم وخرابه إنما نشأ من تقديم الرأي على الوحي، والهوى على العقل، وما استحكم هذان الأصلان الفاسدان في قلب إلا استحكم هلاكه، و لا في أمة إلا فسد أمرها أتمَّ الفساد، فلا إله إلا اللَّه كم نُفِيَ بهذه الآراء من حق، وأُثْبِتَ بها من باطل، وأميت بها من هدًى، وأحيي بها من ضلالة؟ [وكم هُدِمَ بها من مَعْقَل الإيمان ، وعُمِّر بها من دين الشيطان؟ وأكثر أصحاب الجحيم هم أهل الآراء الذين لا سَمْعَ لهم ولا عَقْل، بل هم شرٌّ من الحُمُر ، وهم الذين يقولون يوم القيامة: ﴿ وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾ [الملك: 10] "[2].

2.1.2- معرفة لغة العرب :

أنزل الله كتابه على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلسان عربي مبين فقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف:02]، وعليه فلا يمكن لأحد أن يشتغل بالكتاب تفسيرا وبيانا واستنباطا إلا أن يكون عالما بلغة العرب، إذ بها يستطيع العالم أن يفقه عن الله مراده من التشريع، يقول ابن تيمية : " فمعرفة العربية التي خوطبنا بها ممّا يعين على أن نفقه مراد الله

1 -مقدمة جامع التفسير،ص97.

2 -اعلام الموقعين، لابن القيم/127/2.

ورسوله بكلامه"[1]، ويقول ابن بدران (1347ه) الواجب أن يعرف لغة العرب ، والعادة ، والعرف الذي نزل به القرآن والسنة، وما كان الصحابة يفهمونه من الرسول عند سماع تلك الألفاظ، فبتلك اللغة والعادة والعرف خاطبهم الله ورسوله ، لا بما حدث بعد ذلك ، وهذه قاعدة كبيرة من قواعد التفسير "[2].

فإذا علم مدى أهمية الإحاطة باللغة العربية لمن أراد الغوص في أسراره ومعاني لاستخراج مكنوناته وحكمه، تبيّن أن كل كلام صاحبه ليس له علم باللغة العربية، يعتبر من أعظم أبواب الخطإ وفي ذلك يقول مجاهد ابن جبر (ت101هـ) : "لا يحلّ لاحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالما بلغات العرب"[3]، وقال الشاطبي (790هـ): "وكثيرا ما يُوقع الجهل بكلام العرب في بحار لا يرضي بها عاقل"[4] .

ويبين رحمه الله أن كل استنباط صاحبه ليس له علم بلغة العرب فهو باطل غير صحيح قال:"فإذا كل معنى مستنبط من القرآن غير جار على اللسان العربي فليس من علوم القرآن في شيء لا مما يستفاد منه ولا ممايستفاد به، ومن ادّعى فيه ذلك فهو دعواه مبطل"[5] .

ولكن هل يشترط العلم اللغة العربية على اختلافها وبجميع ما تعلق بها؟.

نقول ماذكره العلماء في ها الشأن أنه لا يشرط العلم اللغة العربية على اختلافها فإن هذا لا يتأتى لبشر، سوى الانبياء، وفي هذا يقول الشافعي: " ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبا، وأكثرها ألفاظا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه لإنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب عنه شيء على

1 – مجموع الفتاوى لابن تيمية،116/7.

2 –جواهر الافكار ومعادن الاسرار، لابن بدران :ص135.

3 – البرهان في علوم القرآن ، للزركشي،292/1.

4 – الاعتصام للشاطبي، تح:سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية،ط1، 1412هـ – 1992م، 192/1.

5 –الموافقات، للشاطبي،293/3.

عامتها ، حتى لا يكون موجودا فيها من يعرفه، والعلم به عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه، لا نعلم رجلا جمع السنن لم يذهب منها عليه شيء"[1].

وهذه بعض بعض الاستنباطات الفاسدة سببها الجهل بلغة العرب:

ماجاء في قوله تعالى:﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣ ﴾ [الزخرف:03]، استنبط بعضهم أن القرآن مخلوق، ووجه الاستنباط: أن جعل في اللغة بمعى خلق وهذا الاستنباط فاسد وباطل.

قال ابن أبي العز الحنفي (ت792 ه) :" وأما استدلالهم بقوله تعالى ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣ ﴾ [الزخرف:03]، فما أفسده من استدلال فإن جعل إذا كان بمعنى خلق يتعدى إلى مفعول واحد لقوله تعالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ۝١ ﴾ [الانعام:01]، وقوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ **[المؤمنون:30]**، وما أفسد استدلالهم بقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِن شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَا مُوسَىٰ إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [القصص:30]. على أن الكلام خلقه الله تعالى في الشجرة فسمعه موسى منها! وعموا عما قبل هذه الكلمة وما بعدها، فإن الله تعالى قال: ﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِن شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَا مُوسَىٰ إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾، والنداء هو الكلام من بعد، فسمع موسى عليه السلام النداء من حافة الوادي، ثم قال: ﴿ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ ﴾ . أي: أن النداء كان في البقعة المباركة من عند الشجرة، كما يقول سمعت كلام زيد من البيت، يكون من البيت لابتداء الغاية، لا أن البيت هو المتكلم! ولو كان الكلام مخلوقا في الشجرة، لكانت الشجرة هي القائلة:(**يا موسى إني أنا الله رب العالمين**). وهل قال: (**إني أنا الله رب العالمين**)، غير رب العالمين؟ ولو كان هذا الكلام بدا من غير الله لكان قول فرعون: ﴿ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ الْأَعْلَىٰ ۝٦٨ ﴾ [طه:68]صدقا، إذ كل من الكلامين

1 – الرسالة، للشافعي:ص42.

عندهم مخلوق قد قاله غير الله! وقد فرقوا بين الكلامين على أصولهم الفاسدة: أن ذاك كلام خلقه الله في الشجرة، وهذا كلام خلقه فرعون!! فحرفوا وبدلوا واعتقدوا خالقا غير الله"[1].

3.1.2- معرفة التفسير الصحيح:

إنّ أيّ استنباط من القرآن الكريم لابد أن تسبقه مرحلة مهمّة، وهي الوقوف على تفسير الأية تفسيرا صحيحا، يقول القرطبي(ت:671ه):"فمن لم يحكم ظاهر الفسير وبادر إلى استنباط المعاني مجرد فهمه العربية ؛ كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسّر القرآن بالرأي ...ولامطمع في الوصول إلى الباطن قبل غحكام الظاهر"[2].

4.1.2- معرفة طرق الاستنباط: إن معرفة طرق االستنباط شرط أساس في العملية الاستنباطية، إذ هي الأليات التي تمكن المستنبط من الوقوف على المعاني والاحكام من نصوص الوحي، وهذه الأليات تتمثّل في دلالات الالفاظ ، يقول الشاطبي في معرض الحديث عن اهل البدع الذين ضلّو الطريق في معرفة الحق: "إمّا لعدم رسوخهم في معرفة كلام العرب، والعلم بمقاصدها، وإمّا لعدم الرسوخ في علم بقواعد الأصول التي من جهتها تستنبط الأحكام، وإمّا لعدم الأمرين"[3].

1 -شرح العقيدة الطحاوية،لابي العزّ الحنفي،تح: أحمد شاكر، وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد،ط1418،1ه.ص135/136.

2 -الجامع لاحكام القرآن، القرطبي، 149/1.

3 - الاعتصام، للشاطبي،178/1

2.2-شروط المعنى المستنبَط :

ذكرنا في السابق عند الحديث عن علاقة الاستنباط بالتفسير كلام ابن القيم في بيان شروط الاستنباط حيث قال : " وهذا أي التفسير على الإشارة والقياس (والاستنباط من هذا القبيل) ــ لا بأس له بأربعة شروط وهي:

1- أن لا يناقض معنى الآية.

2- أن يكون معناه صحيحا في نفسه.

3- أن يكون في اللفظ اشعار به.

4 - أن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم ، فإذا اجتمعت هذه الأمور لأربعة كان استنباطا حسنا.

1.2.2-أن يكون المعنى المستنبط صحيحا مفيدا: وشرط الصحة إنما يكون عند عدم وجود معارض شرعي له، حينئذ لا يسلم بذلك لأنه مخالف لأصل شرعي، وفي هذا يقول الإمام الشاطبي (ت790هـ) فإن ما نحرم قاعدة شرعية أو حكما شرعيا ، ليس بحق في نفسه ، بل هو إما خيال أو وهم، وإما من إلقاء الشيطان، وقد يخالطه ماهو حق وقد لا يخالطه ، وجميع ذلك لا يصح اعتباره، من جهة معارضته لما هو ثابت مشروع"[1]

وقال في موضع آخر: "وقد علم العلماء أن كل دليل فيه اشتباه و إشكال، ليس بدليل في الحقيقة، حتى يتبين معناه ويظهر المراد منه، ويشترط في ذلك أن لا يعارضه أصل قطعي ... ولا يمكن أن تعارض الفروع الجزئية الأصول الكلية"[2] .

فعلم من ذلك كله أن كل معنى مستنبط مخالف لأصل قطعي فهو باطل ملغى، و ما سوى ذلك فهو معتبر، كأن يكون المخالف للمعنى المستنبط مرجوح، فهنا يكون هذا المعنى المستنبط صحيحا، كمثل ما استنبطه الإمام الشافعي (ت204هـ) وغيره في مسألة رؤية الله في الآخرة،

1 - الموافقات،203/2.

2- الاعتصام،للشاطبي، 193/1.

منقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: 15]، أما إذا تناولنا المعنى المبسط مع المعارض الشرعي له فإنه ينظر إلى مرجحات خارجية .

2.2.2- شروط الصحة لوجود العلاقة بين المعنى المستنبط واللفظ: وذلك بأن يكون المعنى المبسط قد استُخرج من النص القرآني بالطرق المعروفة الصحيحة من طرق الاستنباط الدلالية أو قواعد الاستنباط وإلا اعتبر استنباطا لا علاقة له بالقرآن، ولهذا نجد من الاستنباطات التي عيب على أصحابها، وإن كان المعنى صحيحا إلا أنه لا علاقة لها بالنص القرآني المستنبط منه.

ومن أمثة ذلك ما ذكره عطية سالم في تفسير قوله قال :"﴿لَا يَسْتَوِيٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الحشر:20] وقد استدل الشافعي(204هـ) بهذه الآية أن المسلم لا يُقتل بالذمي ولا بالكافر لأنهما لا يستويان، وأن الكفار لا يملكون أموال المسلمين بالقهر ذكره الزمخشري(538هـ) وهذا وإن كان حقا إلا أن أخرى من هذ الآية فيه نظر لأنها في معرض المقارنة للنهاية يوم القيامة"[1]، فالاستنباط الصحيح هو ما ارتبط المعنى فيه بالنص القرآني ارتباطا بدلالات المعروفة، وقواعد الاستنباط دون تكلّف في ذلك وأمّا ما كان بالقياس لعلّة جامعة أو غير ذلك فلا يعتبر استنباطا لأن الاستنباط من القرآن يكون من ذلك اللفظ القرآني لدلالاته المعروفة بقواعد نظمه العربي فإذا قيس على معنى مذكور لعلّة جامعة على جهة لاعتبار، فإنه يكون قد خرج الاستدلال من الاستنباط من القرآن إلى القياس على أحكام القرآن أو معانيه الظاهرة أو المستنبطة[2].

1- أضواء البيان:100/8، والزمخشري في الكشاف، 508/4.

2-منهج الاستنباط، الوهبي،ص268.

3.2.2-أما الإفادة: أي أن يكون المعنى المستنبط قد أفاد حكما شرعيا أو دنيويا، ينتفع به الإنسان المسلم، أما ما لافائدة فيه، فتركه أولى لما فيه من صيانة كلام الله تعالى كما لا فائدة منه وفي هذا السياق يقول الرازي (606هـ):"ومعلوم أن حمل الآية على محمل تبقى الآية مفيدة، أولى من حملها على محمل تبقى الآية معه مجملة"[1].

إضافة إلى النهي عن التكلف: وهذا شرط كمال لصون هذا العلم عن الابتذال؛ إذ المعاني المستنبطة لاتُحَدُّ ومراتبها في القرب والبعد و الظهور والخفاء، متفاوتة فلزم ضبط كل ذلك لصيانة المعنى من التكلف قال ابن تيمية (728هـ): "إن اللسان له موقع من الدينوالعبارة المرضية مندوب إليها،كما أن التعمق منها عنه"[2]، ومن تمام الصحة بأن يكون المعنى المستنبط ممالا مجال لرأي فيه مجال، بحيث لا يكون من الأمور الغيبيات التي استأثر الله تعالى بها فإن هذا مردود غير مقبول فالغيبيات من الأمور التي لاطاقة للعقل في إدراكها قال الشاطبي: " إن الله جعل العقول في إدراكها حدا تنتهي إليه لا تتعداه ، و لم يجعل لها سبيلا إلى الإدراك في كل مطلوب"[3] .

وكذلك من أقدم العلوم عند العلماء ما لا يعلمه الإنسان البتة إلا أن يعلم به أو يجعل له طريق إلى العلم به، وذلك كعلم المغيبات عنه، فعلمه لما لم يجعل له عليه دليل غير ممكن[4].

ومن أمثلة ذلك: استنباط بعضهم عُمُرَ النبي صلى الله عليه وسلم على أنه : ثلاثا وستين(63) سنة من قولـــه في سورة المنافقين : ﴿ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [المنافقين:11] لأنها رأس ثلاثا وستين(63) سورة وعقبها التغابن ليظهر التغابن في فقده"[5]، لذلك كان استنباط الغيبيات، ومما لا مجال للرأي فيه فهذا الاستنباط خاطئ مردود،

1- تفسير الرازي(ت:606هـ):127/11.

2- تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل، ابن تيمية (661 - 728 هـ)،تح: علي بن محمد العمران - محمد عزير شمس،دار عالم الفوائد - مكة المكرمة،ط1، شوال 1425 هـ، 271/1.

3- الاعتصام للشاطبي: 562/2.

4- المصدر نفسه: 563/2.

5- ينظر: أضواء البيان للشنقيطي:53/4.

قال الماوردي (450هـ): " فإذا صح جواز الإجتهاد في استخراج معاني القرآن من نحو ألفاظه وشواهد خطابه، فقد قسم عبد الله بن عباس (ت68هـ) وجوه التفسير على أربعة أقسام"وذكر منها : وأما الذي لا يعلمه إلا الله فهو ما يجريمجرى الغيوب وقيام الساعة "ثم قسمالتفسير ثلاثة أقسام وقال: " آخرها ما اختص لله تعالى بعلمه كالغيوب ، فلا مساغ للاجتهاد في تفسيره ولا يجوز أن يؤخذ إلا عن توقيف ... فإن لم يرد فيه توقيف علما أن الله تعالى أراد لمصلحة استأثر بها ألا يطلع عباده على الغيب"[1].

1- النكت والعيون(تفسير الماوردي)للماوردي(ت: 450هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، 1/36-37.

المبحث الثالث: آليات الاستنباط من القرآن الكريم.

تمهيد: إن الاستنباط من القرآن الكريم يحتاج صاحبه أن يكون ملمّا بمباحث اللغة العربية، قال الشاطبي (ت:790هـ) : " الاجتهاد إن تعلّق بالاستنباط من النصوص، فلابدّ من اشتراط العلم بالعربية"[1]، ومن مباحث اللغة العربية، مبحث علم الدلالة باعتباره جزءا من اللغة، الذي يظم آليات الوقوف على المعاني الخفيّة من النصوص القرآنية، وهنا تكمن العلاقة بين الاستنباط وعلم الدلالة وهذا ما سنوضحه في المباحث الآتية، وإضافة إلى هذه المباحث هناك بعض القواعد المُعينة للكشف على المعاني سنذكر ما أمكن الوصول إليه.

1-الاستنباط بدلالة المفهوم .

1.1-مفهوم دلالة المفهوم.

1.1.1-المفهوم لغة : اسم مفعول من " فهم "، يقال " فَهِمه فهما (ويحرك ، وهي أَفْصح) وفهامة ويكسر وفهاميّة ، علمه وعرَفه بالقلب. وهو فهِمٌ بمعنى سريع الفهم [2].

- فهم الشيء (بالكسر): فهما و فهامة أي علمه. و تفهم الكلام،فهمه شيئا بعد شيء[3].
- وفَهِمْت الشيءَ: عقَلْتُه وعَرَفته "[4].

2.1.1-تعريف دلالة المفهوم اصطلاحا :

اما مفهومها اصطلاحا فقد عرفها جمع من العلماء منهم :

- عرّفها الشوكاني(ت:) فقال : "ما دل عليه اللفظ لا في محلّ النطق ط.
- وعرّفها الآمدي (ت:) : "ما فهم من اللفظ لا في محل النطق"

1- الموافقات، الشاطبي: 124/5.

2 - ينظر : القاموس المحيط 162/4، ومختار الصحاح 244/1، مادة (ف ه م).

3 - مختار الصحاح 244/1، مادة (ف ه م).

4 - تاج العروس 244/33، مادة (ف ه م).

و من أجود التعريفات للدلالة المفهوم هو تعريف الجوني (ت: 478هـ)، قال :"ما يستفاد من اللفظ، وهو مسكوت عنه ، لا ذكر له على قضية التصريح"[1].

وتنقسم دلالة المفهوم إلى قسين : مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة .

2.1- مفهوم الموافقة .

وتسمى أيضا بدلالة النص ، ودلالة الدلالة، لأن الحكم يؤخذ من معنى النص لا من لفظه،وهذه التسمية للحنفية .

عرفها العلماء بتعريفات عديدة منها :

- تعريف الجوني(ت: 478هـ)، ما يدلّ على أنّ الحكم في المسكوت عنه موافق للحكم في المنطوق به من جهة الأولى "[2].

1.2.1-أقسام مفهوم الموافقة :

تنقسم دلالة مفهوم الموافقة باعتبارين اثنين :

الإعتبار الأول : تنقسم إلى مفهوم أولي، ومفهوم مساوٍ.

المفهوم الأولي: وهو ما كان المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق ،كدلالة تحريم التأفيف على تحرم الضرب لأنه أشد، وذالك في قوله تعالى:﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء:23].

1- البرهان في أصول الفقه للجويني (ت: 478هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، ط1، 1418 هـ - 1997 م، 165/1.

2- البرهان في أصول الفقه للجويني، المصدر نفسه: 166/1

المفهوم المساوي: وهو ما كان المسكوت عنه مساو لحكم المنطوق كدلالة تحرم أكل مال اليتيم على تحريم احراقه ، وذالك في قوله تعالى :﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ١٠﴾ [النساء :10]

2.1.2- أمثلة حول الإستنباط بمفهوم الموافقة:

أ- قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾ [النساء:23].

الأية تدل مطابقة على تحريم كل من ذكر صراحة من النساء، وسبب التحريم هو القرابة (النسب)، وهذا المعنى متوفر في الجدات بصورة أقوى؛ لأن العمّات والخالات ،هنّ بنات الجدات ، والجدات أقرب[1].وهذه العلّة متوفرة في بنات الأولاد -الحفيدات- بصورة أقوى من بنات الأخ وبنات الأخت ،فالحفيدات أقرب؛ وعليه فالنص دّال على ثبوت حكمه (وهو التحريم) ،للجدات ،وبنات الأولاد بفحواه لا بمنطوقه ، بل هو أولى بالتحريم ممن تناولهن النص القرآني وهذا ما يستنبط بدلالة النص، قال ابن الجزي الكلبي (ت:741ه): "فأما النسب فيحرم به سبعة أصناف، وهي المذكورة في هذه الآية، وضابطها أنه يحرم على الرجل فصوله [فروعه] ما سفلت، وأصوله ما علت، وفصول أبويه ما سفلت وأول فصل من كل أصل متقدم على أبويه (وَأُمَّهَٰتُكُمُ)، يدخل فيها الوالدة والجدة من قبل الأم والأب وما علون،

1 - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي(ت: 1270هـ)، تح:علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1415 هـ، 458/2.

(وَبَنَاتُكُمْ):يدخل فيه البنت وبنت الابن وبنت البنت وما سلفن"[1].

ب- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ البقرة:282] ، الأية نزلت في رجل كان يطوف في القوم الكثير يطلب من يشهد له فيتحرجون هم عن الشهادة فلا يقوم معه أحد، فنزلت الآية في ذلك، فهي تدل بعبارتها على حرمة امتناع الشاهد عن أداء شهادته إذا ما طلب إليه الخصم ذالك.

-ويستنبط منها بمفهوم الموافقة حرمة من لم يطلب إليه أن يشهد، ولكنّه يعلم أنه إن لم يشهد بما علم، ضاع الحق على صاحبه،لأنه لم يحضر الواقعة غيره[2] .

وقال ابن العربي المالكي(ت:543ه): ((فأما من كانت عنده شهادة لرجل لم يعلم بها مستحقها الذي ينتفع بها فقال قوم: أداؤها ندب؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ [البقرة:282] ففرض الله تعالى عليه الأداء عند الدعاء، وإذا لم يدع كان ندبا؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم -: «خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها».والصحيح عندي أن أداءها فرض؛ لما ثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «انصر أخاك ظالما أو مظلوما».فقد تعين نصره بأداء الشهادة التي هي عنده؛ إحياء لحقه الذي أماته الإنكار[3].

وقال القرطبي (ت:671ه): "والصحيح أن أداءها فرض وإن لم يسألها إذا خاف على الحق ضياعه أو فوته، أو بطلاق أو عتق على من أقام على تصرفه على الاستمتاع بالزوجة واستخدام العبد إلى غير ذلك، فيجب على من تحمل شيئا من ذلك أداء تلك الشهادة، ولا يقف أداؤها

1 - التسهيل لعلوم التنزيل ،لابن الجزي الكلبي الغرناطي ، تح: عبد الله الخالدي ، دار الأرقم ابن الأرقم ،بيروت ،ط1416،1ه.ص185.

2 المناهج الأصولية الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي، فتحي الدريني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1434ه/2013م، ص240.

3 -احكام القرآن ، لابن العربي المالكي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية -بيروت - لبنان ،ط3 ،1424ه-2003م

على أن تسأل منه فيضيع الحق، وقد قال تعالى:" وأقيموا الشهادة لله " وقال:" إلا من شهد بالحق وهم يعلمون "[1].

ثانيا – مفهوم المخالفة:مفهوم المخالفة مركب إضافي، مركب من كلمتين: مفهوم (وسبق تعريفه)، والمخالفة وتعني في اللغة المغايرة والتغير[2].

وعليه يكون المعنى العام لهذا النوع من دلالة المفهوم كالآتي:

هو ما يكون مدلول اللفظ في محلّ السكوت مخالفا لمدلوله في محل النطق[3].

– **أنواع مفهوم المخالفة** :لمفهوم المخالفة عدّت أنواع، ونورد فيما يلي بعضا مما عدَه الجمهور من أنواع مفهوم المخالفة:

1– مفهوم الصفة[4]: وهو دلالة الكلام الموصوف بصفة على ثبوت حكم الموصوف للخالي من تلك الصفة (5). ولايراد بالصفة هنا النعت النحوي ، بل يقصد به ماعدا الشّرط والغاية والعدد وفي ذالك يقول ابن النجار الحنبلي(ت:972ه):ط"وقد علم أنه ليس المراد بالصفة هنا

1 –الجامع لأحكام القرآن ،القرطبي،تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،دار الكتب المصرية –القاهرة–ط1384،2ه– 1964م، ج3،ص399.

2– مقاييس اللغة:2/210–212.

3– الإحكام في اصول الاحكام للآمدي:3/69.

4 – وبدأ المصنفون بمفهوم الصفة؛ لأنه رأس المفاهيم.قال أبو المعالي(ت:478ه): لو عبر معبر عن جميع المفاهيم بالصفة لكان ذلك متجها.

5 –تفسير النصوص ،الصالح أديب،ص610.

النعت، ولهذا مثلوا بقوله صلى الله عليه وسلم "مطل الغني ظلم"[1] والتقيد فيه بالإضافة، لكنه في معنى الصفة، فإن المراد به المطل الكائن من الغني، لا من الفقير"[2].

ومثاله قوله تعالى :﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا اَنْ يَّنكِحَ الْمُحْصَنٰتِ الْمُؤْمِنٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ اَيْمَانُكُم مِّن فَتَيٰتِكُمُ الْمُؤْمِنٰتِ ﴾]النساء: 25]؛ فالحكم المأخوذ بالمنطوق الصريح لهذه الآية هو: جواز الزواج بالأَمة المؤمنة في حق المسلم الذي لا يقدر على صداق الحُرة، وقد قيّدت الآية جواز الزواج بالأَمَة بوصف الإيمان، ومفهومه المخالف أنه لا يجوز الزواج بالأَمَة الكافرة[3].

2- مفهوم الشرط: وهو دلالة اللفظ الذي علّق فيه الحكم بشرط على ثبوت نقيض هذا الحكم للمسكوت الذي انتفى عنه ذالك الشرط، ومثاله قول الله تعالى :﴿ وَإِن كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾]الطلاق: 6]؛ فهذا الخطاب دال بمنطوقه على وجوب النفقة للمطلقة للمعتدة المبتوتة إذا كانت حامل؛ لانتفاء الشرط الذي علّق عليه الحكم في المنطوق من جهة، ودال على عدم وجوب النفقة عند انتفاء القيد من جهة أخرى[4]، والقيد هنا مفهوم شرط بأداة 'إن'، قال الشافعي(ت:202):" فلما اوجب الله لها نفقة بحمل دّل علة أن لا نفقة لها بخلاف الحمل"[5]

3- مفهوم اللقب : هو دلالة اللفظ الذي علّق فيه الحكم بالاسم العلم، على انتفاء ذلك عن غيره، والذي عليه العمل في مفهوم اللقب هو وجوب التمييز بين اللقب الذي يومئ إلى وصف، واللقب الجامد؛ فاللقب الذي يومئ إلى وصف له مفهوم مخالف؛ كقوله صلى الله عليه

1 - أخرجه البخاري في كتَاب الحوالات : باب الحوالة وهل يرجع في الحوالة ؟ برقم (2125) ومسلم في كتاب المساقاة : باب تحريم مطل الغني برقم (2924) والترمذي في كتاب البيوع: باب ما جاء في مطْل الغني أنّه ظلْم برقم (229) ، كلهم عن أبي هريرة.

2 - شرح مختصر الكوكب المنير ،لابن النجار ،تح:محمد الزحيلي ونزيه حمّاد ، مكتبة العبيكان ، الطبعة الثانية 1418هـ - 1997 مـ

3 - تفسير النصوص، صالح أديب، ص611.

4 -المرجع نفسه: ص216.

5 - أحكام القرآن للشافعي - لأبي بكر البيهقي(ت:458ه)،تح عبد الغني عبد الخالق و محمد زاهد الكوثري،مكتبة الخانجي -القاهرة ،ط2، 1414 هـ - 1994 م، ج1،ص262.

وآله وسلم: "لَيُّ الواجدِ ظُلم يُحِلُّ عقوبتَه" حيث يدلُّ منطوق الحديث على أن مماطلة القادر – الواجد للمال – على أداء الدَّين الذي في ذمَّته: ظلمٌ يُحِل عقوبته، ويدل بمفهومه المخالف على أن مماطلة العاجز عن قضاء دَينه ليست بظُلمٍ، فهذا النوع من مفهوم اللقب يعتبر حجة، ويصح الاستدلال به على الأحكام، أما النوع الثاني الذي يكون فيه اللقب جامدا، فلا مفهوم له؛ كقوله تعالى :﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾]الفتح: 29] ، فلو أعملنا مفهوم المخالفة، لانتفت الرسالة عن غيره صلى الله عليه وآله وسلم من الرّسل، وهذا غير صحيح.

–أما حجيّته فقد ذهب جمهور المتكلمين والحنفية إلى عدم الاحتجاج بمفهوم اللقب، ففي الأمثلة السابقة لا يستدل على عدم تعلق الرسالة بغير محمد – صلى الله عليه وسلم –، وعدم تعلق الربا بغير الذهب والفضة، وعدم وجوب الزكاة على غير الغنم؛ لأن ذكر اللقب لا يفيد تقييدا ولا تخصيصا ولا احترازا عما

سواه. وذهب بعض العلماء إلى حجية مفهوم اللقب أي: أن ينتفي الحكم المتعلق باللقب عن غيره، ويثبت للغير نقيض الحكم المذكور ، والراجح قول الجمهور؛ لأن النطق بالحكم الخاص أو لنوع لا ينفي الحكم عن غيره[1].

4– مفهوم الغاية :وهو دلالة الكلام الذي قُيِّد فيه الحكم بغاية على حكم المسكوت بعد هذه الغاية مخالف للحكم الذي قبلها. وللغاية في اللغة العربية لفظانِ، هما: (إلى) و(حتى)، فقبل الغاية يكون الحُكم بدلالة المنطوق به، وبعد الغاية ينقلب الحُكم إلى نقيضه بدلالة مفهوم المخالفة2، ومثاله قوله سبحانه وتعالى﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ [البقرة: 187]؛ فهذه الآيةُ الكريمة – في شِقِّها الأوَّل – تدلُّ بمنطوقها على إباحة الأكل والشُّرب في ليل رمضان إلى غاية طلوع الفجر، وتدل بدليل الخطاب – مفهوم

1 –أصول الفقه الإسلامي، وهبة الزحيلي 163/2.

2 – الوجيز في أصول الفقه، مصطفي الزحيلي ، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – سوريا،ط1، 1427ه–2006م،160/2..

المخالفة – على تحريم الأكل والشرب بعد هذه الغاية، وفي شقّـــــها الثاني :﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى الَّيْلِ ﴾] البقرة: 187] تدل بمنطوقها على تحريم الأكل والشرب قبل غروب الشمس في نهار رمضان، وتدل بدليل الخطاب على إباحة الأكل والشرب بعد هذه الغاية.[1]

5– مفهوم العدد :وهو دلالة الكلام على المقيد بعدد مخصوص على انتفاء الحكم عن ما وراء العدد و إثبات نقيضه له ، **ومثاله قوله تعالى** :﴿ الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ ﴾]النور: 2]، وقوله سبحانه :﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [النور: 4]، فقد قيّد الحكم في المنطوق به في كل آية من هذه الآيات بعدد معيَن؛ لذلك فإن المفهوم المخالف لهذه الأعداد هو عدم جواز الزيادة أو النقصان عنها، فلا يجوز جلد الزاني ،أو الزانية أكثر أو أقلّ من مائة جلدة، كما لا يجوز جلد القاذف أكثرَ أو أقل من ثمانين جلدة[2].

أما حجيته: يرى جمهور الفقهاء والمتكلمين على أن الحكم المتعلق بعدد يدل بمجرده على إثبات العدد، ويدل في ذات الوقت على نفي الزائد، وقال الحنفية والمعتزلة بعدم دلالة العدد في النص على نفي الحكم عن غيره، ومحل الخلاف في عدد لم يقصد به التكثير كالألف والسبعين، وما يستعمل في لغة العرب للمبالغة، كما سيأتي في شروط مفهوم المخالفة، والراجح القول الأول؛ لأن حكم المنطوق تعلق بعدد مخصوص، وحتى لا يخلو التحديد من فائدة، ولذلك قال الشوكاني رحمه الله تعالى: "والحق ما ذهب إليه الأولون، والعمل به معلوم من لغة العرب، ومن الشرع" [3].

1 – تفسير النصوص،صالح أديب: ص116.

2 – المرجع نفسه.

3 –أصول الفقه الإسلامي ،وهبة الزحيلي،ج2 ،ص162.

شروط العمل بمفهوم المخالفة: اشترط الجمهور القائلون بالاحتجاج في مفهوم المخالفة شروطًا، بعضها راجع للمسكوت عنه، وبعضها راجع للمذكور المنطوق، وهذه الشروط تقلل من العمل بمفهوم المخالفة، وتقرب الآراء مع المخالفين القائلين بعدم حجية مفهوم المخالفة، وأهم هذه الشروط هي:

1 – – ألا يكون ذكر القيد في النص قد خرج مَخْرج الأعم الأغلب أو لمراعاة الواقع، كما في قوله تعالى في تحريم بنات الزوجة (الربائب): ﴿ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء:23]فإن الغالب أن تكون الربيبة في حجر زوج أمها، فجاء القيد به، ولا يؤخذ منه مفهوم المخالفة، فالربيبة محرمة سواء كانت في الحجر أم لا، ولكن يعمل بمفهوم المخالفة في القيد الثاني "اللاتي دخلتم بهن" فلا تحرم الربيبة إلا إذا تمَّ الدخول بالزوجة، فإن لم يدخل بها فلا تحرم بنتها، ولذلك قالوا: "الدخول بالأمهات يحرِّم البنات"1.

2- ألا يدل على المسكوت دليل خاص. فيعمل بمنطوق الدليل الخاص، مثل قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ﴾ [البقرة: 178]، فيدل المفهوم عدم قتل الذكر بالأنثى قصاصًا، ثم جاء نص خاص يدل على وجوب القصاص بين الرجل والمرأة في قوله تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ [المائدة: 45]، فهذا يشمل القصاص بين النفس والنفس مطلقًا.

3 – ألا يكون للقيد الذي قيد به النص فائدة أخرى غير نفي الحكم عن المسكوت عنه خلافًا للمنطوق، مثل الترغيب، أو الترهيب، أو التنفير، أو التفخيم، أو تأكيد الحال، أو الامتنان، أو نحو ذلك.

ومثال التنفير قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: 130]، فلا مفهوم للأضعاف بجواز الربا القليل؛ لأنه جاء للتنفير من

1- ينظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: 161/2.

الحالة التي كانت في الجاهلية، وتطبق اليوم باسم الفائدة المركبة، فالقيد بالأضعاف للتنفير؛ بدليل قوله تعالى في تحريم الربا القليل والكثير: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: 279].

4- ألا يعارض مفهومَ المخالفة ما هو أرجح منه في الدلالة، كدلالة النَّص ودلالة التنبيه أو الإيماء، ودلالة مفهوم الموافقة أو القياس الجلي، فيسقط مفهوم المخالفة، ويقدم الاستدلال بهذه الدلالات، كما سبق بيانه عند شرحها.

5- أن يكون الكلام الذي ذكر فيه القيد مستقلًا، فإن ذكر على وجه التبعية لشيء آخر فلا مفهوم له، كقوله تعالى ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: 187]، فإن عبارة "في المساجد" لا مفهوم لها؛ لأن المعتكف ممنوع من المباشرة مطلقًا، سواء كان في المسجد أو خرج منه لعذر شرعي.[1].

أمثلة حول الإستنباط بمفهوم المخالفة: المثال الأوّل: ماجاء في قوله تعالى: ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَن يُصِيبَكُم مِّثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ ۚ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِّنكُم بِبَعِيدٍ ﴿89﴾ وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾ [هود:89-90]. أمر القرآن الأمم كالأفراد باستغفار الرب والتوبة إليه من كل ذنب في الآيات 3 و52 و90، وجعلهما سببا وشرطا لما وعدنا به من التّمتيع المادّيّ والفضل المعنويّ في الأولى، ومن إدرار الغيث وزيادة القوّة في الثّانية بصراحة المنطوق، وما في معناها من حفظ النّعم بدلالة المفهوم في الثّالثة[2].

1- ينظر: دراسات أصولية في القرآن الكريم، لمحمد ابراهيم الحفناوي، مكتبة الإشعاع الفنية- القاهرة- 1422ه-2002م، ص303-304. وَ الوجيز في أصول الفقه لوهبة الزحيلي، دار الخير_دمشق- ط2، 1427ه-2006م،2/164-165-166-167.

2 تفسير المنار محمد رشيد رضا:(240/12)

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنَّ أُوْلَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾]الطلاق: 6].فوجوب نفقة العدّة هنا معلّق على شرط أو مقيّد به،هو كونها حاملا. ومغيّا بغاية هي وضع الحمل. ويستنبط بدلالة مفهوم المخالفة : أنه إذا لم تكن املاً فلا نفقة لها [1].

وقال السيوطي(ت:911هـ): "ومفهومه:أنّ غير الحامل لا نفقة لها "[2].

1 – مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) ، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي –بيروت ،ط3،1420ه، ج30– ص564.

2 – الإكليل في استنباط التنزيل ،السيوطي ،تح:سيف الدين عبد القادر الكاتب،دار الكتب العلمية ،1401ه– 1981م،ص267.

2- الاستنباط بدلالة الإشارة .

1.2-أولا مفهومها:

لغة: من إشارة ، يشر إشارة إذا أومأ بيده[1]، يقول ابن فارس(ت:395ه): الشين والواو والراء أصلان مطّردان، الأوّل منهما:إبداء الشيء وإظهاره وعرضه ، والآخر: أخذ الشيء[2].وشور إليه بيده: أي أشار ، ويكون ذالك بالكف والعين والحاجب[3].ومنه قوله تعالى﴿ **فَأَشَارَتِ إِلَيْهِ فَالُواْ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيّاً**﴾[مريم:29]

2.2-اصطلاحا: فقد عرّفها كثير من العلماء ولكن نقتصر على بعض التعريفات :

عرّفها الغزالي(ت:505) بقوله: "ما يتسع اللفظ من غير تجيرد القصد إليه"[4] .

وعرفوها بأنها دلالة اللفظ على معنى ليس مقصودا باللفظ في الأصل، ولكنه لازم للمقصود بالتبع لا بالأصل[5].

فالملاحظ من خلال التعريفات أنّها متباينة من حيث الألفاظ لكنّها متفقة من حيث المعنى العام.

من ذالك :

- أنّ الحكم المستفاد بدلالة الإشارة ليس مقصودا أصالة من الشارع بل يكون تبعا.
- أنها دلالة غير مقصودة للمتكلم بهذا النظم، و لم يخالف في ذالك إلاّ صدر الشريعة حيث ذهب إلى أنّ الحكم المستفاد من طريق الإشارة مقصود للشارع تبعا لا اصالة، إذ ليس من المعقول في نظره أن تكون الأحكام الثابتة عن طريق الإشارة غير مقصودة للشارع أصلا[6]،

1 - ينظر: تهذيب اللغة ،ج11،ص177 وَتاج العروس ،ج2،ص257.

2 - مقايس اللغة مادة: (ش و ر)،ج2،ص226.

3 - ينظر: الصحاح،ج2ص704 وَ لسان العرب ج4،ص436-437.

4 - المستصفى للغزالي: ص263.

5 - مذكرة في أصول الفقه: ص283.

6 - منهج الإستنباط من القرآن، الوهبي ،ص299.

وعلّق على هذا الرأي فتحي الدريني فقال:"وحجة هذا الرأي قوية كما ترى "[1] ويعتبر هذا من التنزيه للشريعة الاسلامية من العبث .

- أنّها تدل على المعنى من جهة اللزوم العقلي .
- أنّها دلالة نظمية، وهذا ما ذهب إليه الأحناف وبعض الشافعية ،وخالف في ذالك جمهور المتأخرين، وقالوا انّها مستقاة من المنطوق الغير الصريحلأنّها دلالة إلتزامية،وما كان كذالك لم يكن منطوقا صريحا ولا مفهوماً[2].

– أمّا فيما يخص سبب تسميتها بالإشارة فإنّ الحنفيّة قد علّلوا ذالك فقالوا: كمن ينظر ببصره إلى شيء معيّن ويدرك مع ذالك غيره بإشارة لحظاته ، ويدرك هذا الرجل بطرف شيئاً آخر لم يكن ذالك الشيء هو المنظور إليه ابتداء، فكذالك العبارة يقصد منها معنى هوالمدرك بدلالة العبارة وقد تشير إلى معنى آخر يكون من لوازمه تلك العبارة ، ألا وهو دلالة الإشارة ،ويعتبر هذا من محاسن الكلام وضروب البلاغة ، كما أنّ إدراك ما ليس بمقصود بالنظر مع إدراك ما هو مقصود به من كمال قوّة الأبصار[3].

ويقول السرخسي(ت:483هـ): "فأما الثابت بالعبارة فهو ما كان السياق لأجله ويعلم قبل التأمل أن ظاهر النص متناول له والثابت بالإشارة ما لم يكن السياق لأجله لكنه يعلم بالتأمل في معنى اللفظ من غير زيادة فيه ولا نقصان وبه تتم البلاغة ويظهر الإعجاز،ونظير ذلك من المحسوس أن ينظر الإنسان إلى شخص هو مقبل عليه ويدرك آخرين بلحظات بصره يمنة ويسرة وإن كان قصده رؤية المقبل إليه فقط ومن رمى سهما إلى صيد فربما يصيب الصيدين بزيادة حذقه في ذلك للعمل فإصابته الذي قصد منهما موافق للعادة وإصابة الآخر فضل على ما هو العادة حصل بزيادة حذقه ومعلوم

1 – المناهج الأصولية، فتحي الدريني ،ص232

2 – منهج الإستنباط، الوهبي ،ص298.

3 –كشف الأسرار شرح أصول البزدوي عبد العزيز البخاري ، دار الكتب العلمية –بيروت ،1418ه،ج1،ص109.

أنه يكون مباشرا فعل الاصطياد فيهما فكذلك هنا الحكم الثابت بالإشارة والعبارة كل واحد منهما يكون ثابتا بالنص وإن كان عند التعارض قد يظهر بين الحكمين تفاوت كما نبينه"[1].

3.2-حجيّتها: دلالة الإشارة حجة شرعيّة، ومسلك من مسالك استنباط الأحكام الشرعية، فالأحكام المستفادة من النصوص الشرعية بواسطة دلالة الإشارة ، هي نفس الأحكام المستفادة بدلالة العبارة، أمّا ما يتعلّق بالحكم من حيث قطعيّته أو ظنيته فهذا على خلاف بين العلماء فهذا على خلاف بين العلماء[2] .

4.2-أمثلة في الإستنباط بدلالة الإشارة :

المثال الأوّل: قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة:187]، فالأية تدل بعبارتها على إباحة الاكل والشرب والإستمتاع في كل جزء من أجزاء اللّيل، ويستنبط منها بدلالة الإشارة صحة صوم من أصبح جنبا من الوطء.ووجه الإستنباط أنّ هذا المعنى لازم للمقصود به من جواز جماعهنّ اللّيل الصادق على آخر جزء منه[3].

1 - أصول السرخسي لمحمد بن أحمد السرخسي(ت:483ه)، دار المعرفة -بيروت-(ط،ت)،ج1ص236.

2- **المذهب الأول** : قالوا أن الحكم قد يكون قطعي كما قد يكون ظنّيا، وإليه ذهب السرخسي فقال: فعرفنا أنه ثابت بإشارة النص ولكن لما كان لا يتبين ذلك إلا بالتأمل اختلف العلماء فيه لاختلافهم في التأمل ولهذا قيل الإشارة من العبارة بمنزلة الكناية للعلم قطعا بمنزلة الثابت بالعبارة ومنه ما لا يكون موجبا للعلم وذلك عند اشتراك معنى الحقيقة والمجاز في الاحتمال مرادا بالكلام.**المذهب الثاني:** أنّ الحكم الثابت بطرق دلالة الإشارة يفيد القطع ، قال النسفي: وهما أي العبارة والإشارة ،سواءٌ في إيجاب الحكم، قال ابن الأنباري هما سواء في إيجاب الحكم إلاّ أنّ الأوّل أحق عند التعارض.

3 -أصول السرخسي ،ج1ص238

قال محمد الامين الشنقيطي(ت:339ه): "لأنّ إباحة الجماع في الجزء الأخير من اللّيل الذي ليس بعده ما يتّسع للإغتسل من الليل يلزم إصباحه جنبا"[1]

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحشر:8]. استنبط من هذه الأية بدلالة الإشارة أن الذين هاجروا من مكة قد زالت أملاكهم عمّا خلفوا بمكة لاستيلاء الكفار عليها[2]. قال السرخسي(ت:483ه): "أن الله تعالى سماهم فقراء، والفقير حقيقة من لا يملك المال لا من بعدت يده عن المال، لأن الفقر ضد الغنى والغني من يملك حقيقة المال لا من قربت يده من المال، حتى لا يكون المكاتب غنيا حقيقة وإن كان في يده أموال وابن السبيل غني حقيقة وإن بعدت يده عن المال لقيام ملكه، ومطلق الكلام محمول على حقيقته وهذا حكم ثابت بصيغة الكلام من غير زيادة ولا نقصان فعرفنا أنه ثابت بإشارة النص"[3].

المثال الثالث: قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْءَانَهُ ﴾[القيامة:17].

دلّت الآية بمنطوقها أنّ الله سيتولى جمع القرآن رعاية وعناية منه سبحانه، ودلّت بإشارتها على أنّ القرآن نزل نفرقا، فالجمع يكون للشيء المفرّق[4].

1 –مذكّرة أصول الفقه، محمد الامين الشنقيطي ،مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة،ط5، 2001 م،236/1..

2 – أصول السرخسي،المصدر نفسه.236/1.

3 –المصدر نفسه:236/1

4– أضواء البيان للشنقيطي: 374/8.

3- الاستنباط بدلالة الإيماء.

1.3-و تسمّى بـــ: بدلالة الإيماء، دلالة التنبيه ودلالة التفهيم.

تطلق في اللّغة ويراد بها الإشارة يقول ابن منظور: أَوْمَأْتُ إِلـــيه، أومئ إِيماء، والإِيماء: الإِشارة بالأعضاء كالرأس والـــيد والعين والـــحاجب[1].

- **أما في الاصطلاح** فهي: أن يكون التعليل لازما من مدلول اللفظ وضعا، لا ان يكون اللفظ دالا بوضعه على التعليل .

وعرّفها الشوكاني فقال:"هي دلالة اللفظ على لازم مقصود المتكلم، لا يتوقف عليه صدق الكلام أو صحته عقلاً أو شرعاً؛ وذلك أن يقترن اللفظ بحكم لو لم يكن للتعليل لكان بعيدا"[2]. ويقول في موضع آخر: أو هو الاقتران بوصف لو لم يكن هو أو نظيره للتعليل لكان بعيداً فيحمل على التعليل دفعاً للاستبعاد "[3]، حيث يتبين من خلال التعريف السابق عند الشوكاني أن الاقتران قد جمع بين شيئين هما: الوصف، والحكم.

وتتضح العلاقة بين المدلول اللغوي والاصطلاحي لدلالة الإيماء في أنه ليس فيهما تصريح بالمراد، فالتعريف اللغوي متعلقه حسي؛ إذ إنّه يكون مثلاً بالعين أو بالرأس أو بالكف. بينما المدلول الاصطلاحي فمتعلقه معنوي؛ إذ هو من لوازم اللفظ.

ويقصد من اقتران الوصف بالحكم" أي جعل الوصف مقارناً للحكم، ويقصد بمعنى بعيد أي يكون بعيداً من كلام الشارع لأنه لا يليق بفصاحته وبلاغته أن يذكر ما لا فائدة منه، فتعين أن يكون اقتران الوصف بالحكم لا بد له من فائدة"[4].

فيفهم من تلك الأقوال السابقة أنها ترتكز على شيئين:

1 - لسان العرب لابن منظور:415/15.

2 - ارشاد الفحول،للشوكاني(المتوفى: 1250هـــ)،تح:احمد عزو عناية، دمشق-كفر بطنان، دار الكتاب العربي، ط1419،1ه-1999م، 122/2.

3 -المصدر نفسه،123/2.

4 - تلقيح الفهوم بالمنطوق والمفهوم، عبد الفتاح أحمد القطب، دار الافاق العربية _القاهرة_،1997م ،ص90.

1- إضافة الحكم إلى وصف مناسب فيه إشعار بالتفهيم والتغليب عن طريق العلامة، والتأكيد على أن ذلك الوصف هو العلة؛ إذ لو لم يكن علة مع مناسبته لكان اقتران الحكم به غير مقبول ولا مستساغ عند أهل الفطنة باللغة.

5- اعتبار العلامة اللازمة مفرقا بين العلية التي تثبت بها، والعلية التي تثبت صراحة بالنص عليها؛ لكون اللفظ بوضعه اللغوي دالاً عليها، وهي العلية الثابتة بالنص الصريح والظاهر[1].

2.3-أقسام دلالـــــــة الإيماء: وهي خمسة أقسام[2].

القسم الأول: ترتيب الحكم على الوصف (بالفاء) للدلالة على التعقيب والتسبب.

كقوله تعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿38﴾ ﴾ [المائدة: 38] وقولـــه أيضاً :﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة: 06]؛ حيث نبهت **[الفاء]** وأومأت عن طريق التعليل بمدلول اللفظ إلى أن الوصف هو السرقة في الآية الأولى، والقيام للصلاة في

1 -ارشاد الفحول،123/2.

2- وزاد الشوكاني عن هذه الاقسام المجمع عليها عند الأصوليين ثلاثة أقسام وهي:

7)-تعليل عدم الحكم بوجود المانع منه؛ ويمثل الشوكاني بمجموعة من الأمثلة منها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَآ أَنْ يَّكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَنْ يَّكْفُرُ بِالرَّحْمَانِ ﴾[، وكقوله أيضاً: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللّـــهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْاْ فِي الأَرْضِ﴾[الشورى:27]، وقوله: ﴿وَلَـــوْ جَعَلْنَاهُ قُـــرْءَاناً أَعْجَمِيّاً لَّقَالُواْ لَـــوْلاَ فُصِّلَتَ آيَاتُهُ﴾[فصلت:44] ؛ فأخبر سبحانه وتعالى بذلك عن المانع الذي منع من جعل القرآن أعجمياً بامتناع القول لامتناع الجعل، وهذه قضية لغوية بطبعها مردها لِما تحمله (لو) و (لولا) في وظيفتهما اللغوية. 8)-إنكارُهُ سبحانه وتعالى على من زعم أنه لم يَخلُق الخلقَ لفائدة ولا لحكمة؛ وذلكفي مثل قـــوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً ﴾ **[المؤمنون:115]**، وكـــقـــوله أيضاً﴿أَيَحْسَبُ الإِنْسَانُ أَنْ يُّتْرَكَ سُدًى﴾[القيامة:36]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لاَعِبِينَ، مَا خَلَقْنَاهُمَآ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلَكِـــنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾[الانبياء:16]؛ أي ولكن أكثر هؤلاء المشركين بالله-كما جاء في تفسير هذه الآية- لا يعلمون أن الله خلق ذلك لهم، فهم لا يخافون على ما يأتون من سخط الله عقوبة ولا يرجون على خير إن فعلوه ثواباً لتكذيبهم بالمعاد2[46]. 9)-إنكارُهُ سبحانه وتعالى في أَنْ يُسَوِّي بين المختلفين ويُفَرِّق بين المتماثلين؛ فالتسوية بين المختلفين كقوله: ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾[القلم:35]، والتفرقة بين المتماثلين في قوله: ﴿وَالْمُومِنُونَ وَالْمُومِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾.[التوبة:71]

الآية الثانية. ويدل الحكم على القطع في الآية الأولى، ويدل في الآية الثانية على الغسل وهو متأخر عن الوصف لدخول **[الفاء]** عليه.

القسم الثاني: ترتيب الحكم على واقعة حدثت، فرفعت إلى الرسول –صلى الله عليه وسلم– لأن هذا الترتيب يدل بطريق الإيماء والتنبيه على كون ما حدث علة لذلك الحكم.

مثال ذلك: حديث الأعرابي[1]الذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم"واقعتُ أهلي في رمضان" فقال له الرسول –صلى الله عليه وسلم– : «أعتق رقبة»، فإن صدور ذلك الحكم من الرسول –صلى الله عليه وسلم– عقب ما أشار إليه الأعرابي لِما حدث منه يومئ بمدلول لزوم اللفظ أن الوقاع علة للإعتاق، والسؤال مقدّر في إجابة المجيب فيغدو الرسول –صلى الله عليه وسلم– أي: إذا واقعت اهلك في رمضان فكفّر.

– **القسم الثالث:** أن يفرق الشارع بين حكمين بذكر صفة تقتضي التفرقة بينهما؛ فيشعر من ذلك أن تلك الصفة هي علة التفرقة في الحكم، حيث خصصها بالذكر دون غيرها، فلو حملت على غير ذلك لكان الأمر خلاف ما يشعر به اللفظ وفي ذلك لبس يجب أن يُصَان عنه كلام الشارع مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة:122]فتخصيص وصف الطهارة بالذكر دليل على عليّة عدم القربان[2].

–**القسم الرابع:** وهو أن يذكُر الشارع عقِب الكلام الذي سيق لبيان حكم معين أمراً، ولو لم يقدر كونه علة لذلك الحكم الذي سيق الكلام له، لعُد مُخِلا بالكلام حين أدخل معه ما ليس له علاقة به.ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ﴾ [الجمعة:09]فسيقت هذه الآية لبيان حكم من أحكام يوم الجمعة وهو وجوب السعي إلى الصلاة. و لم يكن سياقها لبيان

1– عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هلكت، قال: «ويحك» قال: وقعت على أهلي في رمضان، قال: «أعتق رقبة» قال: ما أجدها، قال: «فصم شهرين متتابعين» قال: لا أستطيع، قال: «فأطعم ستين مسكينا» قال: ما أجد، فأتي بعرق، فقال: «خذه فتصدق به» فقال: يا رسول الله، أعلى غير أهلي، فوالذي نفسي بيده، ما بين طنبي المدينة أحوج مني، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه، قال: «خذه». اخرجه البخاري: باب ما جاء في قول الرجل ويلك، حديث رقم: 6164، 38/8.

2– الإحكام في أصول الاحكام للآمدي:256/3.

أحكام البيع وذكر البيع؛ لأن ذكر البيع والأمر بتركه في سياق بيان حكم السعي إلى الجمعة، لو لم يقدر كونه علة مانعة للسعي عن أداء الواجب وهو الصلاة، لَمَا كان تعلق بالمعنى الذي سيق الكلام له. ومنصب الشارع وما تقتضيه فصاحة كلامه، وبلاغته يتره عن مثل هذا. وهذا من سياق قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٩﴾ [الجمعة:09].

القسم الخامس: ترتيب الحكم على الوصف بصيغة الشرط والجزاء؛ ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا﴾[الاحزاب:30]، فإتيان الفاحشة علّة لمضاعفة العذاب ضعفين1، وقوله تعالى﴿وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا ٣﴾ **[الطلاق:03-04]**؛ أي لأجل توكله وتقواه؛ لأن الجزاء يتعقب الشرط.

3.3-الاستنباط بدلالة الإيماء:

المثال الأول:قال الله تعالى: ﴿ **وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلۡمُضِلِّينَ عَضُدٗا**﴾ [الكهف:51]، في هذه الآية الكريمة تنبيه على أن الضالين المضلين لا تنبغي الإستعانة بهم[2].

المثال الثاني: ما استنبط من قوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٖ وَعُيُونٍ**﴾ [الحجر:45.]

قال صاحب أضواء البيان: " أنّ الاية دلّت بلالة الإيماء والتنبيه على أن سبب نيل هذه الجنّات والعيون هو تقوى الله"[3].

1- مذكرة في أصول الفقه محمد الآمين الشنقيطي:ص302.

2- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن محمد الآمين الشنقيطي:295/3.

3- أضواء البيان ،المصدر نفسه: 439/7.

4-الاستنباط بدلالة الإقتضاء.

1.4- مفهومه. الاقتضاء في اللغة من استقضى فلانا طلب إليه من يقضيه، وقضى الدين فصل الأمر فيه برده، والاقتضاء المطالبة بقضائه، ومنه قولهم هذا يقضي كذا، فهو بمعنى الطلب.

أمّا اصطلاحا فقد عرّفها الغزالي(ت:505ه)بقوله:" هو الذي لا يدلّ عيه اللفظ، ولا يكون منطوقا به، إمّا من حيث لا يمكن كون المتكلّم به لا يكون صادقا إلاّ به، اظو من حيث يمتنع وجود الملفوظ شرعا إلا به، أو من حيث يمتنع ثبوته عقلا إلاّ به."[1].

وهي عند الشوكاني إذا توقف الصدق أو الصحة العقلية أو الشرعية عليه مع كون ذلك مقصود المتكلّم[2].

فدلالة الاقتضاء دلالة لزومية، يتوقف عليها صدق الكلام أو صحته.

2.4-أقسامه: والمتأمل في هذه التعاريف يجد أنّها تنقسم إلى ثلاثة أقسام تقتضيها الضرورة اللزومية: لصدق الكلام. ،أو صحته عقلا، أو صحته شرعا.

أ- المقتضى الذي وجب تقديره لصدق الكلام:

مثال ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنّ الله رفع عن أمَّتي الخطَأ والنسيان ومَا استكرهُوا عليه»[3] يدل منطوق الحديث على أنّ على رفع الخطأ والنسيان والإكراه، وكل ذلك واقع من الأمة ، فحتى يتهيأ لنا ضمان صدق كلام المعصوم صلى الله عليه وسلم وجب تقدير

1 - المستصفى ، للغزالي،ص263.

2 -ارشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني،، ص588.

3 - أخرجه ابن ماجة في السنن 659/1، وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" 3/ 95، وابن حيان (7219)، والطبراني في "المعجم الصغير" (765)، والدارقطني (4351)، والحاكم 2/ 198، والبيهقي 7/ 356، وابن حزم في "الأحكام في أصول الأحكام" 5/ 149 من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس. وذكرمحمد فؤاد عبد الباقي تعليقا أن إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي. وصححه الالباني.

لفظ، كأن نقول رفع عن أمّتي إثم الخطَأ و إثم النسيان و إثم مَا استكرهُوا عليه.فيكون تقدير هذا المقدر للضرورة مبنيا على دلالة الإقتضاء.

ب- المقتضى الذي وجب تقديره لصحة الكلام عقلا: ومثال ذلك قوله تعالى:﴿ **وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَـٰدِقُونَ** ﴾[يوسف: 82].فلو أخذنا بظاهرة الآية فإنا المسؤول هنا هو القرية وهي تلك الأبنية المحسوسة، وهذا محال عقلا ،فلذا وجب التقدير لضامن صحة الكلام عقلا، ويسلم ويصان، فقال ابن قتيبة(ت:276ه): "أي سل أهلها"[1] أي أهل القرية.

ج- المقتضى الذي وجب تقديره لصحة الكلام شرعا:ومثال ذلك قول المولى عزّ وجلّ ﴿**فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ** ﴾ [النساء:92- المجادلة:03] فهذا الأمر يقتضي الملكية؛ لأن تحرير الحر لا يتصور، وكذا تحرير ملك الغير من نفسه، فملك الرقبة ثابت بالنص اقتضاء، فصار التقدير: فتحرير رقبة مملوكة[2].

3.4- أمثلة عن الاستنباط بدلالة الإقتضاء:

مثال: قوله تعالى:﴿ **ٱلشَّيْطَـٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾** ﴾ [البقرة:268] قال صاحب الكشاف(ت:538هـ) : " أي يعدكم في الإنفاق الفقر ويقول لكم إن عاقبة إنفاقكم أن تفتقروا... ويأمركم بالفحشاء ويغريكم على البخل ومنع الصدقات إغراء الآمر للمأمور...والله يعدكم في الإنفاق مغفرة لذنوبكم وكفارة لها وفضلا وأن يخلف عليكم أفضل مما أنفقتم، أو وثوابا عليه في الآخرة"[3] ،والانفاق لفظ مقدر لصحة الكلام شرعا.

1- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة،ص133.

2 -ينظر علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاّف، ص174.

3- الكشاف، الزمخشري: 315/1.

5-الآليات المساعدة على الاستنباط.

1.5- القواعد.

والمقصود بالقواعد هنا كل قاعدة كلية منطبقة على جزئياتها، كالقاعدة الأصولية ، والفقهية ، والنحوية، التفسيرية، الاجتماعية.وهذه بعض المثل التي توضح ذلك:

❖ **القاعدة الأصوليّة:** هي دلالة يهتدي بها المجتهد للتّوصّل إلى استخراجِ الأحكامِ الفقهيّة[1]

أمثلة:

-الأمر بعد النهي يفيد الإباحة[2].

إذا ورد نهي عن فعل ثم ورد بعد ذلك أمر رجع الحكم إلى الإباحة، واختلف العلماء فيها على أقوال[3] منها أن يعود إلى ما كان عليه قبل الحظر.

قال محمد رشيد رضا: "وإذا حللتم فاصطادوا أي وإذا خرجتم من إحرامكم بالحجّ أو العمرة، ومن أرض الحرم فاصطادوا إن شئتم، فإنّما حرم عليكم الصّيد في أرض الحرم وفي حال الإحرام فقط، فهذا تصريح بمفهوم قوله في الآية السّابقة: غير محلّي الصّيد وأنتم حرم والأصل في الأمر بالشّيء يجيء بعد حظره: أن يكون للإباحة، أي رفع ذلك الحظر"[4]، فالصيد رجع إلى الإباحة كما كان عليه من قبل.

قال تعالى: ﴿ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ ۚ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥﴾ ﴾ [الاسراء:05] أي: إن عدتم إلى الإيمان الصحيح رحمناكم وإن عدتم إلى الفساد عدنا إلى إهلاككم.

1- تيسير علم أصول الفقه، عبد الله بن يوسف الجديع، ص:13.

2ينظر أصول الفقه الذي لا يجب على الفقيه جهله،:عياض بن نامي السليمي:ص:259

3ينظر: القواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام ، ،رط:تط:1956م،ط:مطبعة السنة المحمدية ص:165-166

4تفسير المنار (6/ 128)

قال رشيد رضا: « ولولا ذلك لكانت آية (**عسى ربّكم**) أرجى الآيات لهم ، لأنّها تدلّ على **أنّ الأمر يدور مع العلّة وجودا وعدما**، وأنّهم إن عادوا إلى الإيمان الصّحيح والإصلاح يعود إليهم ما فقد منهم، ولا يتحقّق هذا إلّا بالإسلام، فإن أسلموا واتّحدوا ببني عمّهم العرب يملكون كلّ هذه البلاد وغيرها»[1]

القاعدة الفقهية :حكم أغلبي يتعرف منه حكم الجزئيات الفقهية مباشرة2ونقصد بهذا المطلب القواعد الفقهية المستعملة في الاستنباط.

أمثلة:

ما قارب الشّيء يعطى حكمه [3]

ومعناها أن ما دنا من الشيء أخذ حكمه، ومن تطبيقاتها أنهم فسروا قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾[النحل:98]: بإذا قاربت أن تقرأ القرآن[4].

درء المفاسد مقدم على جلب المصالح[5]:

كما جاء في قوله تعالى:﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿263﴾ ﴾ [البقرة:262]، فالآية فيها مصلحة وهي الصدقة ، وفيها مفسدة متمثّلة في الأذى الذي يتبعها، فكان درء الفساد الناجم عن مصلحة الصدقة أولى ، وخير منه القول المعروف.

قال رشيد رضا: « إنّ هذه الآية مقرّرة لقاعدة: " درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح " الّتي هي من أعظم قواعد الشّريعة، ومبيّنة أنّ الخير لا يكون طريقا ووسيلة إلى الشّرّ، ومرشدة

1-المصدر نفسه.

2 – القواعد الفقهية الميسرة، عماد علي جمعة ، مكتبة الملك فهد،ط1،2006م، ص09.

3ينظر:الزركشي،المنثور في القواعد الفقهية(144/3)الطبعة: 2، 1405هـ - 1985م،ط:وزارة الأوقاف الكويتية.

4-ينظر: اللباب في تفسير الاستعاذة والبسملة وفاتحة الكتاب ل: سليمان اللاحم،ط:دار المسلم. رط:1،تط:1999م ص:47

5-ابن نجيم،الأشباه والنظائر، تط:1403ه1983م،ط:دار الفكر. ص:99.

إلى وجوب العناية بجعل العمل الصّالح خاليا من الشّوائب الّتي تفسده وتذهب بفائدته كلّها أو بعضها1»

القواعد التفسيرية :ويعنى بها الأحكام الكلية التي يُتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن ومعرفة كيفية الاستفادة منه[2].

أمثلة:

1-الاختلاف في القراءتين بمثابة الآيتين[3]:

إذا كان في الآية قراءتان مختلفتان في حرف واحد، وكان الوجه الأول يعطي معنى غير الذي يعطيه الوجه الثاني فإن الآية تصير بمنزلة الآيتين كلاهما مراد.

المثال: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ ۚ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [التوبة:17]، قال رشيد رضا حول اختلاف القراء حول كلمة "مساجد"التي قرئت بالمفرد والجمع[4]:« وتفسيره[5] المفرد بالجمع لإفادته العموم بالإضافة أصح لفظا ومعنى لولا أنهما تكرار لا تظهر له فائدة: فالحق أن كلا من القراءتين مقصود، وفائدة ذكر المفرد مع الجمع التنويه بمكانته، وكونه محل النزاع، وسبب القتال بين المؤمنين والمشركين»[6].

1-تفسير المنار(63/3)

2 قواعد التفسير، خالد السبت ،دار ابن عفان، ط1،1997م ص:30

3ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن صديق خان، ط:المكتبة العصرية.141/1، الشوكاني ، فتح القدير:رط،ود:تط،ط:دار المعرفة بيروت.145/1.

4-ينظر: ،البدور الزاهرة، عبد الفتاح القاضي ،ط:دار الكتاب العربي. ص:134

5- الضمير:يعود على الحسن البصري.

-6تفسير المنار(248/10)

2-حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر وشدته في مقام الوعيد[1].

أي : إن حذف الجواب أولى من ذكره في إرادة التهويل والتفخيم.

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿165﴾ ﴾ [البقرة:165] قال رشيد رضا: «وحذف جواب لو معهود في كلام العرب وفي كلام الناس اليوم، وذلك عند قيام القرينة على مراد المتكلم ولو إجمالا، يقولون في شخص تغير حاله وانتقل إلى طور أعلى أو أدنى: لو رأيت فلانا اليوم - ويسكتون - والمراد معلوم والإجمال فيه مقصود، لتذهب النفس في تصويره كل مذهب، ويخترع له الخيال ما يمكن من الصور»[2].

❖ **القواعد اللغوية.**

ويقصد بها الكليات البلاغية والنحوية وغيرهما مما تقرر عند علماء اللغة و التي استعملها رشيد في استخراج استنباطاته.

القاعدة الأولى:حذف المفعول يفيد العموم[3]:

لحذف المفعول به أغراض كثيرة منها إفادة العموم، واستعملها رشيد رضا في استنباطاته.

المثال الأول: قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿201﴾ ﴾ [الاعراف:201]، قال رشيد رضا في معنى**ك**: «"ك"أنّ هذا من عدوّهم الشّيطان وإغوائه، وما أمر الله تعالى به في هذه الحال من الاستعاذة به، والالتجاء إليه في الحفظ منه، وقال بعضهم: تذكّروا ما أمر الله تعالى به ونهى عنه، وقال آخرون: تذكّروا عقاب الله لمن أطاع الشّيطان وعصى الرّحمن، وجزيل ثوابه لمن عصى الشّيطان وأطـــــاع الرّحمن، وقال

1- القواعد الحسان لتفسير القرآن، السعدي ط:1،تط:1420ه،1999م،ط:مكتبة الرشد .

2 تفسير المنار(71/2)

3 الإيضاح في علوم البلاغة الخطيب القزويني، ،ط:دار الكتاب اللبناني،ط6 ،1405ه 201/1

بعضهم: تذكّروا وعده ووعيده – ومآل الأقوال كلّها واحد، وهو يعمّها – كما تقيّده قاعدة حذف المفعول»[1].

القاعدة الثانية: تقدم الظرف يدل على الحصر[2]:

من أساليب الحصر أن يتقدم الظرف، كقولنا : فوق المكتب كراس، فهذا يمنع من وجود كتاب غيره أو كراس آخر، فإذا قلت: الكراس فوق المكتب، جاز وجود غيره معه.

قال تعالى : ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿133﴾ ﴾ [البقرة:133]. قال رشيد رضا: « (ونحن له مسلمون) أي والحال أنّنا نحن منقادون مذعنون مستسلمون له وحده دون غيره كما يدلّ عليه تقديم الظّرف (له)»[3].

1تفسير المنار(543/9)

2السيوطي الإتقان (1571/4)

3تفسير المنار(477/2).

الفصل الثالث: استنباطات سورة الأنفال.

- تمهيد: التعريف بالسورة
- المبحث الأوّل: الاستنباطات العقدية.
- المبحث الثاني: الاستنباطات الاصولية واللغوية.
- المبحث الثالث: الاستنباطات الفقهية.
- المبحث الرابع: الاستنباطات السلوكية والتربوية.

تمهيد: التعريف بالسورة.

1- تعريف سورة الانفال.

1.1- تعريف السورة :

1.1.1- لغة:

تقرأ هذه الكلمة بقراءتين: أ- السورة ، ب: السؤرة. فالآولى تعني الرفعة والمنزلة والشرف[1]، وهي مأخوذة من سورة البناء، ويقال سور المدينة: أي حائطها المشتمل عليها ، وسورة القرآن، تشبيها بها لكونه محاطا بها إحاطة السور بالمدينة، أو لكونها كمنازل القمر، وهي المنزلة بعد المنزلة، وبه سمّيت سور القرآن لإجلاله ورفعته[2].

وفي هذا يقول الشاعر:

ألم تر أنّ الله اعطاك سورة...ترى كل ملك دونها يتذبذب[3]

- والثانية(السؤرة): بمعنى أسأرت، أي أبقيت منها بقية، و أفضلتها، والسؤر الباقي[4].

- **أمّا في الإصطلاح** : فهي طائفة مستقلة من آيات القرآن، ذات مطلع ومقطع.

وعرّفت بانّها قرآن اشتمل على آي ذي فاتحة وخاتمة، وأقلّها ثلاث أيات.

وسور القرآن أقسام منها الطوال، والمئون، والمثاني ، والمفصّل، قال صلى الله عليه وسلم «أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ وَمَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ»[5].

1-ينظر تهذيب اللغة،36/13، ومقاييس اللغة،115/3،المعجم المؤصّل الاشتقاقي،987/2

2-المفردات في غريب القرآن،للأصفهاني(ت:502ه)،433/1، تهذيب اللغة،36/13

3- البيت للنابغة الذبياني ديوانه،ص18.

4-المفردات للأصفهاني: 433/1. وينظر تهذيب اللغة،34/13.

5- اخرجه احمد في مسنده عن وائلة بن الاسقع،حديث رقم(8003)، 188/28. والطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم (1698)،75/22. وابيهقي في السنن الصغير، حديث رقم(962)،341/1.

فالطوال من القرآن سبع:(البقرة، آل عمران ، النساء ، المائدة ، الانعام ، الاعراف،واختلفوا في السابعة فذهب قوم إلى أنّها يونس، و ذهب آخرون إلى أنّها الأنفال وبراءة على اعتبار انهما واحدة)[1].

والمئون: ماكان عدد آياتها مائة أو تزيد أو تنقص منها شيء يسير.

والمثاني: هو ما ولي المئين من السورالتي دون المائة، والمفصّل: ما ولي المثاني من قصار السور، وسمّي مفصّلا: إمّا لكثرة الفصل ب –بسم الله الرحمان الرحيم– وقيل لقلّة المنسوخ فيه، ولهذا سمّي محكما ، قال صلى الله عليه وسلم"إنّ الذي تدعونه المفصّل هوَ المُحكَم"[2]

الأنفال: بعد أن وقفنا عند مسمّى السورة نأتي إلى مسمّى الأنفال، باعتبار أن سورة الأنفال هي المقصودة بالبحث هنا.

لغة تطلق ويراد بها الغنيمة والهبة[3]، قال ابن فارس:" النون والفاء واللام أصل صحيح يدل على عطاء وإعطاء. منه النافلة: عطية الطوع من حيث لا تجب. ومنه نافلة الصلاة. والنوفل: الرجل الكثير العطاء[4].

ومن النافلة ما يفعل تطوّعا، زيادة على ما افترض[5]

قال ابن عطية:" والنافلة في كلام العرب: الزيادة على الواجب،وسمّيت الغنيمة نفلا،لانّها زيادة على القيام بالجهاد، وحماية الدين، والدعاء إلى الله"[6]

1–ينظر أسماء السور وفضائلها،منيرة محمد ناصر الدوسري،تقديم:محمد بن عبد ارحمانبن سليمان الرومي،دار ابن الجوزي،ط1462،1هـ

2–اخرجه البخاري في باب فضائل القرآن،باب تعليم الصبيان القرآن،حديث رقم(5035)،429/6.

3– ينظر العين،325/8، مقاييس اللغة،455/5،.المادة (س و ر)

4– مقاييس اللغة :455/5. المادة (س و ر)

5– المعجم المؤصل الاشتقاقي،2231/4.

6– ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية،496/2.

أمّا في االصطلاح: فهي بمعنى قول من قال: "هي زيادات يزيدها الإمام بعض الجيش أو جميعهم إما من سلبه على حقوقهم من القسمة، وإما مما وصل إليه بالنفل، أو ببعض أسبابه، ترغيبا له وتحريضا لمن معه من جيشه على ما فيه صلاحهم وصلاح المسلمين، أو صلاح أحد الفريقين. وقد يدخل في ذلك ما قال ابن عباس من أنه الفرس والدرع ونحو ذلك، ويدخل فيه ما قاله عطاء من أن ذلك ما عاد من المشركين إلى المسلمين من عبد أو فرس؛ لأن ذلك أمره إلى الإمام إذا لم يكن ما وصلوا إليه لغلبة وقهر، يفعل ما فيه صلاح أهل الإسلام، وقد يدخل فيه ما غلب عليه الجيش بقهر.

وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال بالصواب لأن النفل في كلام العرب إنما هو الزيادة على الشيء، يقال منه: نفلتك كذا، وأنفلتك: إذا زدتك"[1].

أسماؤها:

الاسم المشهور الذي عُرفت به السورة، هو ما ورد في مطلعها **قال الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾** [الانفال01] ، وتكرر في فيها، ولم يرد في سورة أخرى غيرها، وممّا يدل على ما ورد في السنة النبوية: عن سعد بن أبي وقاص، قال: لما كان يوم بدر قتل أخي عمير، وقتلت سعيد بن العاص، وأخذت سيفه، وكان يسمى ذا الكتيفة، فأتيت به نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «اذهب فاطرحه في القبض» قال: فرجعت وبي ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي، وأخذ سلبي، قال: فما جاوزت إلا يسيرا حتى نزلت سورة الأنفال، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اذهب فخذ سيفك» [2].

1- ينظر جامع البيان للطبري،366/13.

2- أخرجه أحمد في المسند،مسند ابي اسحاق سعد ابن ابي وقاص، حديث رقم 1556، 129/3. والبزار في المسند حديث رقم:1239، 72/4.

وجه التسمية:

أخرج البخاري، عن سعيد بن جبير، قال: قلت لابن عباس سورة الأنفال، قال (نزلت في بدر) فباسم الأنفال عرفت بين المسلمين، وبه كتبت تسميتها في المصحف حين كتبت أسماء السور في زمن الحجاج، ولم يثبت في تسميتها حديث، وتسميتها سورة الأنفال من أنها افتتحت بآية فيها اسم الأنفال، ومن أجل أنها ذكر فيها حكم الأنفال .

مسميات أخرى: إضافة إلى اسم الأنفال، هناك أسماء أخرى اجتهادية سميت بها هذه السورة.

-**سورة بدر** : وما يدل على هذه التسمية، ما أخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس «سورة الأنفال» قال (تلك سورة بدر). ووجه التسمية: أن معظمها في ذكر حرب بدر، وما جرى فيها.

-**سورة الجهاد**:وذكر هذا الاسم الإمام البقاعي(ت:885ه) في نظم الدرر فقال: «قالوا: ومن السنة التي سن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد بدر أن نقرأ سورة الجهاد عند اللقاء، وهي سورة الأنفال»[1] أما سبب قرائتها ما ذكره ابراهيم البقاعي(ت:885ه) أيضا حيث قال: "واسمها الجهاد كذلك لأن الكفار دائماً أضعاف المسلمين، وما جاهد قوم من أهل الإسلام قط إلا أكثر منهم، وتجب مصابرة الضعف، فلو كان النظر إلى غير قوته سبحانه ماأطيق ذلك، ولهذه المقاصد سنت قراءتها في الجهاد لتنشيط المؤمنين للجلاد، وإن كثرت من الأعادي الجموع والأعداد، وتوالت إليهم زمر الأمداد من سائر العباد"[2].

1- نظم الدرر في تناسب الأيات والسور،ابراهيم البقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ج8،ص215.

2- المرجع نفسه. 215/8

ووجه التسمية: أن موضوع السورة الرئيسي يتحدث عن الجهاد وأحكامه[1]، فسمّيت باسم موضوعها وهذا في كل سور القرآن.

هل هذه الأسماء اجتهادية أم توقيفية؟

إنّ ما عليه جمهر العلماء أن أسماء سور القرآن الكريم توقيفية في مجموعها، ودليل ذلكأن جبريل كان يعلم النبي صلى الله عليه وسلم، ويأمره بأن يضع كذا بموضع السورة كذا، ويسمّيها باسمها، من ذلك ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر رضي الله عنه لما كرّر السؤال عن الكلالة" يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في أواخر سورة النساء"[2]، والآية هي:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء :176].

أمّا باقي الأسماء فقد اختلف فيها العلماء إلا أن الراجح فيها أنّها اجتهادية، والظاهر أنّه لا يجوز التوقيف إلاّ من النبي صلى الله عليه وسلم، والمراد الاسم الذي تذكر به ، وإلا فقد سمى جماعة من الصحابة والتابعين سورا، بأسماء من عندهم كما سمى حذيفة التوبة :بالفاضحة، وسورة العذاب،وسمى سفيان بن عيينة الفاتحة: بالوافية، وسماها بحر ابن أبي كثير: بالكافية، لأنها تكفي عمّا عداها[3].

ومنهم من اعتبرها توقيفية كما فعل الزركشي :"ينبغي البحث عن تعداد الأسامي: هل هو توقيفي أو بما يظهر من المناسبات فإن كان الثاني فلم يعدم الفطن أن يستخرج من كل سورة معاني كثيرة تقتضي اشتقاق أسماء لها. وهو بعيد.قال: وينبغي النظر في اختصاص كل سورة بما سميت به ولا شك أن العرب تراعي في كثير من المسميات أخد أسمائها من نادر أو مستغرب يكون في الشيء من خلق أو صفة تخصه أو يكون معه أحكم أو أكثر أو أسبق لإدراك الرائي للمسمى. ويسمون الجملة من الكلام أو القصيدة الطويلة بما هو أشهر فيها وعلى ذلك جرت

1- تناسب الآي والسور المصدر نفسه،ج8،ص214.

2- اخرجه مسلم في كتاب الفرائض-باب ميراث الكلالة-حديث رقم(1617)،1236/3.

3- التحبير في علم التفسير للسيوطي،ص369.

أسماء سور القرآن كتسمية سورة البقرة بهذا الاسم لقرينة قصة البقرة المذكورة فيها وعجيب الحكمة فيها "[1]

1- البرهان للزركشي،

المبحث الأول: الاستنباطات العقدية.

تمهيد:تعد العقيدة الجانب المهم في حياة الإنسان، فهي اللّبنة الأساس لإقامة الدين والملّة؛ عل أصل متين منطلقه قول الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿56﴾ ﴾ [الذاريات:56]، فهي تدخل الإنسان في دائرة أهل الإيمان، ولهذا نجد أن القرءن الكريم اهتم بهذا الجانب وأولاه عناية كبرى ، فكانت أغلب آياته المكية تقرير لموضوع العقيدة والتوحيد السليم، وترسيخها في نفوس الناس كي يفلحوا في الدنيا والآخرة؛ فقد كان من كلامه صلى الله عليه وسلم " يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا "[1]، فقد كان عرض القرآن الكريم لموضوع العقيدة ظاهرا وخفيا؛ ظاهرا تعرف مباحثه ومسائله لأوّل وهلة، وخفيا يحتاج إلى علماء يتدبّرون آياته فيستخرجون ما خفي من مسائل الاعتقاد سواء ما تعلّق بالإلاهيات، أو الرسل والأنبياء، أو السمعيات والغيبيات وفي مايلي عرض للاستنباطات العقدية المكنة في حدود البحث، التي حوتها سورة الأنفال.

1- أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم: 16023، 404/25، وابن المبارك في الزهد والرقائق لابن المبارك، من حديث صخرة جامع بن شدّاد، حديث رقم 1164، 410/1،والطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم:5،61/45825، والدراقطني في السنن من حديث طارق بن عبد الله المحاربيّ، حديث رقم:2976، 462/3.

قال الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ﴾ [الانفال01]

1-طاعة رسول الله من طاعة الله.

الاستنباط: دلّت الآية الكريمة على أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم، هي من تمام طاعة الله تعالى.

طريق الاستنباط:ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم أولا وآخرا كما في قوله تعالى:﴿ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ﴾، وفي قوله أيضا:﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۚ﴾ لدِلالة على تعظيم شأنه، وإظهارا لشرفه، **وفيه إشارة** إلى أن طاعته هي طاعة لله تعالى.

دراسة الاستنباط: وهذا من الاستنباطات الظاهرة، حيث أن الله تعالى جعل طاعة الرسول من طاعته، ثم أكد ذلك بقوله ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۚ﴾ والمراد أن الإيمان الذي داعكم إليه ورغّبكم فيه لا يتم حصوله إلا بالتزام هذه الطاعة، فاحذروا الخروج عنها[1]. ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۘ﴾ [الحشر:07]. وقوله أيضا:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَٰلَكُمْ ۚ﴾ [محمد:33].

وفي السنة: ما جاء من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى»، قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى»[2]

1- مفاتيح الغيب، الرازي :450/15.

2- أخرجه البخاري: باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم،حديث رقم : 7280، 92/9.

2-مخالفة رسول الله هي مخالفة لله تعالى.

الاستنباط: دلّت الآية على أن مخلفة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم، هي مخالفة لأمر الله تعالى.

طريق الاستنباط: لقد علّق الله تعالى الإيمان على الطاعة بكلمة (إن)، **فيلزم** عدم الإيمان عند عدم الطاعة(أي طاعة الله والرسول)[1].

دراسة الاستنباط:لقد بيّن القرآن أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم هي عين طاعة الله ، كما انّ مخالفته هي مخالفة لله تعالى، قال الله تعالى:﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿63﴾ ﴾ [النور:63]. والتحذير عن مخالفة أمر الرسول عليه السلام أمر بالوافقة والمتابعة له في فعله وقوله جميعًا، لأن اسم الأمر يقع على القول والفعل جميعًا[2].

3- الإيمان يزيد وينقص.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿2﴾ ﴾ [الأنفال:02].

التفسير: ولكن المؤمن هو الذي إذا ذكر الله وجل قلبه، وانقاد لأمره، وخضع لذكره، خوفا منه، وفرقا من عقابه، وإذا قرئت عليه آيات كتابه صدق بها، وأيقن أنها من عند الله، فازداد بتصديقه بذلك، إلى تصديقه بما كان قد بلغه منه قبل ذلك، تصديقا. وذلك هو زيادة ما تلى عليهم من آيات الله إياهم إيمانا "وعلى ربهم يتوكلون"، يقول: وبالله يوقنون، في أن قضاءه فيهم ماض، فلا يرجون غيره، ولا يرهبون سواه[3]

1- ينظر تفسير الرازي: 451/15.

2- ميزان الأصول في نتائج العقول، شمس النظر السمرقندي (ت: 539 هـ)ن تح: الدكتور محمد زكي عبد البر، مطابع الدوحة الحديثة، قطر، ط1، 1404 هـ - 1984 م،459/1.

3- الطبري،385/13.

الاستنباط: استنبط علماء السلف من الآية أن الإيمان يزيد وينقص[1]

دراسة الاستنباط: الآية الكريمة دلّت صراحة على أن الإيمان يزيد، ودلّت أيضا بالإلتزام على أنه ينقص، لأن كل ما تصلح فيه الزيادة، يصلح فيه النقصان، قال محمد الامين الشنقيطي: "في هذه الآية الكريمة ﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ التصريح بزيادة الإيمان، وقد صرح تعالى بذلك في مواضع أخر كقوله: ﴿ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِ إِيمَانًا ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [التوبة:124]، وَقَوْلِهِ: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤﴾ ﴾ [الفتح:4].

وقَوْلِهِ: ﴿ لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ [المدثر:31] ،وَقَوْلِهِ: ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴿١٧﴾ ﴾ [محمد:17] .

وتدل هذه الآيات بدلالة الالتزام على أنه ينقص أيضا ؛ لأن كل ما يزيد ينقص. "[2]

دراسة الاستنباط: اختلف العلماء في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه إلى مذاهب متعدّدة[3]أشهرها:

أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، والقول الثاني أن الإيمان يزيد وينقص.

القول الأول: وهم جمهور علماء الإسلام، واستدلوا لذلك بأدلة كثيرة منها:

قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ ﴾ [آل عمران:173]، و كقوله: ﴿ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِ إِيمَانًا ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [التوبة:124].

1- الإكليل في استنباط التنزيل، السيوطي (ت:911هـ)،تح:سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية – بيروت،1401ه-1981م،ص134.

2- اضواء البيان في أيضاح القرآن بالقرآن، محمد الامين الشنقيطي، دار الفكر –بيروت – لبنان- 1415 هـ – 1995، 50/2.

3- ينظر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه لـ: عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر.

وكذا الآية التي في سورة الأنفال التي بين أيدينا في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾، قال صاحب روح المعاني "وهذا أحد أدلة من ذهب إلى أن الإيمان يزيد وينقص، وهو مذهب الجم الغفير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين وبه أقول، لكثرة الظواهر الدالة على ذلك من الكتاب والسنة من غير معارض لها عقلاً، بل قد احتج عليه بعضهم بالعقل أيضاً، وذلك أنه لو لم تتفاوت حقيقة الإيمان لكان إيمان آحاد الأمة بل المنهمكين في الفسق والمعاصي مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام واللازم باطل فكذا الملزوم"[1].

القول الثاني: قال أصحاب هذا القول بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فالإيمان عندهم لا يتبعض ولا يتفاضل أهله، ومن القائلين بهذا القول جهمية، قال الشهرستاني:" قال- أي الجهمية- :والإيمان لا يتبعض أي لا ينقسم إلى عقد وقول وعمل، قال: ولا يتفاضل أهله فيه، فإيمان الانبياء وإيمان الامة على نمط واحد، إذ المعارف لا تتفاضل"[2].

4-أفعال العباد بخلق الله تعالى.

قال الله تعالى:﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾ [الأنفال:05].

التفسير: كذلك أخرج الله رسوله صلى الله عليه وسلم من بيته إلى لقاء المشركين في (بدر) بالحق الذي يحبه الله تعالى، وقد قدره وقضاه، وإن كان المؤمنون لم يخطر ببالهم في ذلك الخروج أنه يكون بينهم وبين عدوهم قتال[3].

1- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي(ت:1270)،تح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية -بيروت- ط5،1415،155/1.

2- الملل والنحل، أبو الفتح أحمد الشهرستاني (المتوفى: 548هـ)، مؤسسة الحلبي،88/1.

3- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت:1376هـ)، تح: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة،ط1، 1420هـ -2000 م،ص315.

الاستنباط: دلّت الآية الكريمة على أنّ فعل العبد بخلق الله تعالى، قال الرازي: " وهذا يدل على أن فعل العبد بخلق الله تعالى إما ابتداء أو بواسطة القدرة والداعية اللذين مجموعهما يوجب الفعل كما هو قولنا. قال القاضي معناه: أنه حصل ذلك الخروج بأمر الله تعالى وإلزامه، فأضيف إليه"[1].

طريق الاستنباط: الله عزّ وجلّ أضاف خروج النبي صلى الله عليه وسلّم من بيته (المدينة) إلى نفسه، دلّ ذلك على عملية الخروج هي من فعله سبحانه وتعالى.

مناقشة الاستنباط: تعد مسألة خلق الافعال من أهم م أدق مسائل القدر، التي تعدّدت فيها الأقوال ما بين إفراط وتفريط،وفيما يلي مذاهب العلماء في مسألة خلق الافعال باختصار: **أولا: المعتزلة**[2] (القدرية) قالوا بأن افعل العباد هي من خلقهم واختيارهم، وهؤلاء نظروا إلى جهة عدله و إنصافه وأنه يستحيل الظلم منه، إذ كيف يخلق أفعالهم ثم يحاسبهم عليها يوم القيامة. ومن أدلتهم:

قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَٰنِ مِن طِينٖ ۝٧ ﴾ [السجدة:07]. ووجه الدلالة من الآية أن جميع ما خلقه الله حسن، وأفعال العباد فيها الحسن والقبيح فلا ينبغي أن تكون خلقا لله تعالى. لكن هذا القول لا يستقيم ولعلّ أكبر ردّ ما ذكره الغزالي(ت:): "وذهبت المعتزلة إلى انكار تعلق قدرة الله تعالى بأفعال العباد من الحيوانات والملائكة والجن والإنس والشياطين وزعمت أن جميع ما يصدر منها من خلق العباد واختراعهم لا قدرة لله تعالى عليها بنفي ولا إيجاب فلزمتها شناعتان عظيمتان:

1- تفسير الرازي: 457/15.

2- **المعتزلة:** هم طائفة من الطوائف، وتعود تسميتها نسبة إلى أستاذهم واصل ابن عطاء، لّما اعتزل الإمام الحسن البصري في مسألة اختلفوا فيها وهي: حكم مرتكب الكبيرة فقال جمهور العلماء بانّه لا يكفر وقال واصل ابن عطاء بانه يكفر، فسمّي هو ومن اتبعوه بالمعتزلة. ينظر الملل والنحل:48/1.

إحداهما انكار ما أطبق عليه السلف رضي الله عنهم من أنه لا خالق إلا الله ولا مخترع سواه، والثانية نسبة الاختراع والخلق إلى قدرة من لا يعلم ما خلقه من الحركات، فإن الحركات التي تصدر من الإنسان وسائر الحيوان لو سئل عن عددها وتفاصيلها ومقاديرها لم يكن عنده خبر منها"[1]

ثانيا الجبرية[2]: قالوا بأن الله هو خاق الأفعال، وأن العباد مجبورون على أفعالهم ومن أدلّتهم:

قوله تعالى: ﴿أَللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾[الزمر:62]، وهذا القول نابع من سوء فهم نصوص القرآن، ومن النصوص القرآنية التي تبطل رأيهم هذا قوله تعالى: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [الاحقاف:14]، وهذه النصوص تدل على أن للإنسان عمل وفعل، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أن مصطلح **الجبر** فيه نوع من الإكراه وهذا يتنافى مع مقاصد الشريعة التي جاءت بالعدل و الإحسان.

ثالثا: أصحب نظرية الكسب وهم أهل السنة والجماعة، قالوا : بان أفعال العباد هي من خلق الله تعالى، ومقدورة له، و ليس للإنسان فيها غير اكتسابها، بمعنى أن الفاعل الحقيقي لها هو الله تعالى، قال الآمدي(ت:631ه): "وذهب من عدا هؤلاء- أي من أهل الضلال- من أهل الحق إلى أن أفعال العباد مضافة إليهم بالاكتساب وإلى الله تعالى بالخلق والاختراع وأنه لا أثر للقدرة الحادثة فيها أصلا"[3].

1- الاقتصاد في الاعتقاد، أبي حامد الغزالي(ت: 505هـ)،وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،ط1، 1424 هـ - 2004 م،ص54.

2- **الجبر:** هو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى، والجبرية أصناف. فالجبرية الخالصة: هي التي لا تثبت للعبد فعلا ولا قدرة على الفعل أصلا، والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلا، فأما من أثبت للقدرة الحادثة أثرا ما في الفعل، وسمي ذلك كسبا، فليس بجبري. ينظر الملل والنحل:85/1.

3- غاية المرام في علم الكلام، للآمدي(ت:631ه)، تح: حسن محمود عبد اللطيف، المجلس الاعلى للشؤون الإسلامية- القاهرة- (ط،ت)،ص207.

6- جواز الكرامة لأهل الإيمان.

قال الله تعالى: ﴿ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴿١١﴾ ﴾ [الانفال:11].

التفسير: يلقي عليكم النعاس أمانًا من الله لكم من عدوكم أن يغلبكم، وكذلك النعاس في الحرب أمنة من الله عز وجل[1].

الاستنباط: يستنبط من الآية الكريمة ثبوت الكرامة لأهل الإيمان، قال الرازي(ت:606هـ): "أنه غشيهم هذا النعاس دفعة واحدة مع كثرتهم، وحصول النعاس للجمع العظيم في الخوف الشديد أمر خارق للعادة، فلهذا السبب قيل: إن ذلك النعاس كان في حكم المعجز، قال ابن عباس: النعاس في القتال أمنة من الله، وفي الصلاة وسوسة من الشيطان."[2]

طريق الاستنباط: كان الصحابة على وجل من قلتهم وكثرة عدوهم، فألقى الله عليهم النعاس أمنة منه إكراما لأهل الإيمان، مع أن من عادة المقاتل الاستعداد، فدلّ ذلك بالإلتزام جواز الكرامة لأهل الإيمان. عن قتادة قال: وحدثنا أنس بن مالك، أن أبا طلحة قال: " غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم بدر ـــ قال أبو طلحة ـــ: وكنت فيمن غشيه النعاس يومئذ، فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه، ويسقط وآخذه "[3].

دراسة الاستنباط: الكرامة هي: الأمر الخارق للعادة يظهر على يد العبد الصالح وهو من يقوم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد[4].

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري:419/13.

2- نفسير الرازي: 461/15.

3- أخرجه أحمد، حديث رقم:16375، 277/25.

4-منهج محمد رشيد رضا في العقيدة، تح:تامر محمد محمود متولي، دار ماجد عسيريط1425،1ه،2004م،ص739.

ومن شروطها أنّها لا تكون إلا من رجل صالح في دينه، ثم إن الدين إذا صح علما وعملا فلا بد أن يوجب خرق العادة، إذا احتاج إلى ذلك صاحبه. قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝2 ﴾ [الطلاق:02] وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الأنفال:29]. وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ۝66 وَإِذًا لَّـَٔاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ۝67 وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝68 ﴾ [النساء:66-67-68] وقال تعالى: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝62 ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ۝63 لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [يونس:62-63-64]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله " ثم قرأ قوله:﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾»[1]. ومن النصوص الدّالة على جواز وقوعها، ما وقع لأصحاب الكهف، قال تعالى:﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴾ [مريم:25].

ومن السنة: ما وقع لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، كما جاء في حديث أنس بن مالك «أن رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة، ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحد، منهما واحد حتى أتى أهله»[2].

وقد أنكرها المعتزلة ودليلهم لأنها لو صحت لاشتبهت بالمعجزة، فيؤدي إلى التباس النبي بالولي، وذلك لا يجوز[3]، وورد عن ابن ابي العز(ت: 792ه) أنّه قال:" وهذه الدعوى إنما تصح إذا كان

1- أخرجه الترمذي، باب ومن سورة الحجر، حديث رقم7497، 102/8.

2- أخرجه البخاري، حديث رقم:465، 100/1.

3- شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي(ت: 792هـ)، تح: أحمد شاكر، وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد،ط1، 1418 هـ،ص512.

الولي يأتي بالخارق ويدعي النبوة، وهذا لا يقع، ولو ادعى النبوة لم يكن وليا، بل كان متنبئا كذابا"[1].

7- استمرارية وحي الله لملائكته.

قال الله تعالى:﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴾[الأنفال:12]

التفسير: وجعل الخطاب هنا للنبيء صلى الله عليه وسلم تلطفا به، إذ كانت هذه الآية في تفصيل عمل الملائكة يوم بدر، وما خاطبهم الله به فكان توجيه الخطاب بذلك إلى النبيء صلى الله عليه وسلم أولى لأنه أحق من يعلم مثل هذا العلم ويحصل العلم للمسلمين تبعا له، وأن الذي يهم المسلمين من ذلك هو نصر الملائكة إياهم وقد حصل الإعلام بذلك من آية ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ﴾ [الْأَنْفَال: 9]، ولأن النبيء صلى الله عليه وسلم كان أول من استغاث الله، ولذلك عرف الله هنا باسم الرب وإضافته إلى ضمير النبيء صلى الله عليه وسلم ليوافق أسلوب ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ﴾ [الْأَنْفَال: 9]، ولما فيه من التنويه بقدر نبيه صلى الله عليه وسلم إشارة إلى أنه فعل ذلك لطفا به ورفعا لشأنه[2].

الاستنباط: يستنبط من الآية الكريمة طاعة الملائكة لله تعالى المستمدّة من وحيه مستمر لهم.

طريقة الاستنباط: ومستند هذا الاستنباط الدلالة النحوية، أوّلا في معاني (إِذْ) في قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ ﴾ هي للماضي المتصل بالحاضر، والمضارع للدوام المتجدد، أي اذكر أيّها النبيّ ومن معك، وحي الله تعالى المستمر الذي لا ينقطع إلى الملائكة أن الله معكم أيها الملائكة في تأييدهم للمؤمنين فهو سبحانه جل جلاله في ملكوته الأعلى معكم في تأييد

1- المرجع السابق: ص512.

2- التحرير والتنوير،280/9.

للمؤمنين وتثبيتا قلوبهم[1]، وكذا صيغة المضارعة في فعل (يُوحِي) التي تدلّ على استمرارية الوحي في كلّ زمان ومكان.

دراسة الاستنباط: ويشهد لهذا نصوص كثيرة منها قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ٦ ﴾ [التحريم:**06**]، أي: لا يخالفون الله في أمره الذي يأمرهم به، (وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ٦) يقول: وينتهون إلى ما يأمرهم به ربهم.[2]

8-الإيمان قول وعمل.

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَهُمۡ لَا يَسۡمَعُونَ ﴾ [الأنفال:21]

التفسير: يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله ورسوله من أصحاب نبي الله صلى الله عليه وسلم، لا تكونوا أيها المؤمنون، في مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كالمشركين الذين إذا سمعوا كتاب الله يتلى عليهم قالوا: "قد سمعنا"، بآذاننا= وهم لا يسمعون، يقول: وهم لا يعتبرون ما يسمعون بآذانهم ولا ينتفعون به، لإعراضهم عنه، وتركهم أن يُوعُوه قلوبهم ويتدبروه. فجعلهم الله، إذ لم ينتفعوا بمواعظ القرآن وإن كانوا قد سمعوها بأذانهم، بمنزلة من لم يسمعها[3].

الاستنباط: أن قول المؤمن: سمعت وأطعت، لا فائدة فيه ما لم يظهر أثر ذلك عليه بامتثال فعله. فإذا قصّر في الأوامر فلم يأتها، واعتمد النواهي فاقتحمها فأيُّ سمع عنده وأيُّ طاعة! وإنما يكون حينئذ بمنزلة المنافقين الذي يظهر الإيمان، ويسرّ الكفر[4].

طريق الاستنباط: يستفاد هذا الاستنباط بدلالة الإشارة.

1- زهرة التفاسير، لأبي زهرة (ت: 1394هـ) 3080/6.

2- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري الطبري:492/23.

3 المصدر نفسه، 458/13.

4 - جامع لأحكام القرآن،388/7.

دراسة الاستنباط: أجمع العلماء على أن الإيمان قول باللسان وعمل بالجوار والأركان، خلافا لمن اعتبر الإيمان بمجرد القول فقط، من الطوائف الضالة ، لأنّ العمل هو أمارة التصديق المطلق، يقول الآجري: "فالأعمال رحمكم الله بالجوارح: تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان، فمن لم يصدق الإيمان بعمله وبجوارحه: مثل الطهارة، والصلاة والزكاة، والصيام والحج والجهاد، وأشباه لهذه ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمنا، و لم ينفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العمل بما ذكرناه تصديقا منه لإيمانه، وبالله التوفيق"[1].

ولهذا نجد أنّ الله ذمّ أقواما لاكتفائهم بالقول فقط ، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ٢ ﴾ [الصف: 02]، لأنهم لا ينتفعون بذلك، وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله تعالى عنهما – عن النبي ﷺ أنه قال :ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر لكم، ويل لأقماع القول[2]، شبه الآذان بالأقماع، وهي ذلك الوعاء المعروف الذي يكون واسطة في صب المائع في الأوعية ، فهذه الأقماع لا يستقر بها المائع، فهي وسيلة لها فوهة واسعة من أعلى، وهي مفتوحة من الأسفل فيصب المائع بواسطتها فيصل إلى الأوعية التي تحويه، فهو لا يستقر بهذه الأقماع ، فشبه الآذان التي تسمع، ولكنها لا تعي، ولا تعمل، ولا تستوعب، ولا تتأثر، ولا تنتفع شبهها بهذه الأقماع يمر بها هذا الكلام، ويصك مسامعها دون أن يبقى له أثر فيها.

الثاني: إذا ظهرت آثار الخيانة وثبتت دلائلها، وجب نبذ العهد لئلا يوقع التمادي عليه في الهلكة ، وجاز إسقاط اليقين هنا ضرورة، وأما إذا علم اليقين فيستفي عن نبذ العهد إليهم.[3]

1 – الشريعة ، للآجري (ت: 360هـ)، تح:الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن – الرياض / السعودية، ط2، 1420 هـ - 1999 م، 614/2.

2 –اخرجه والبخاري في الأدب المفرد، برقم (380) أخرجه أحمد في المسند، برقم (6541) .

3 – تفسيرالقرطبي،32/8.

9-إثبات المعاد يوم القيامة.

قال الله تعالى:﴿وَاعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الانفال:24]

التفسير: واعلموا أيها المؤمنون أيضا، مع العلم بأن الله يحول بين المرء وقلبه: أن الله الذي يقدر على قلوبكم، وهو أملك بها منكم، إليه مصيركم ومرجعكم في القيامة، فيوفيكم جزاء أعمالكم، المحسن منكم بإحسانه، والمسيء بإساءته، فاتقوه وراقبوه فيما أمركم ونهاكم هو ورسوله أن تضيعوه، وأن لا تستجيبوا لرسوله إذا دعاكم لما يحييكم، فيوجب ذلك سخطه، وتستحقوا به أليم عذابه حين تحشرون إليه[1].

الاستنباط: دلّت الآية على إثبات المعاد يوم القيامة. قال رشيد رضا(ت: **1354هـ**) "وهو أن نذكر حشرنا إليه عز وجل ومحاسبته إيانا على أعمالنا القلبية والبدنية، ومجازاته إيانا عليها إما بالعذاب الأليم، وإما بالنعيم المقيم، وهذا منه مقتضى الفضل، وذلك أثر العدل"[2].

طريق الاستنباط: الضمير ضمير الشأن، والمعنى، وأنه الحال والشأن تُحشرون، أي تجمعون مهما يكن جمعكم، ومهما تداخلت أجزاؤكم في الأجسام، ولو كنتم في حجارة أو حديد، أو خلق مما يكبر في صدوركم، فأنتم مجتمعون، والتعبير بـــ: (تُحْشَرُونَ) يفيد الجمع مهما يكن العدد، ومهما تتناثر الأجزاء أو يتباين كونها. وقدم الجار والمجرور للدلالة على أن الناس جميعا يحشرون إليه وحده.

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري الطبري: 472/13.

2- تفسير المنارن رشيد رضا(ت: 1354هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب،1990 م، 528/9.

دراسة الاستنباط: لقد أثبت القرآن الكريم مسألة المعاد[1]، وبعث الناس من جديد بعد مماتهم بأدلة قطعية منها: **قوله تعالى:** ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿115﴾ ﴾ [المؤمنون:115]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴿38﴾ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿39﴾ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿40﴾ ﴾ [الدخان:38-39-40].

ومن السنة: ما جاء في حديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «كل ابن آدم يبلى، ويأكله التراب، إلا عجب الذنب، منه خلق، وفيه يركب»[2].

1- ومن الذين أنكروا المعاد أربعة اصناف:،أ- منكروا المبدأ والمعاد: وهم الفلاسفة والدهرية والطبائعية(يقولون أن الاكوان تتصرف بطبيعتها)-ب-الدّهرية: يقولون بان الاكوان تتجدّد كل ستة وثلاثين ألف سنة، واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ﴿إِلَىٰ كِتَابِهَا ۚ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿28﴾ هَٰذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ ﴾ [الجاثية:24] أي يموت الآباء ويحي الابناءو أنهم يموتون ويُحيُون أنفسهم، ويتكرر ذلك. ج- الدّهرية من مشركي العرب: يقولون بالبداءة وأن الله خلقهم، لكنهم ينكرون البعث يقولون ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿37﴾ ﴾ [المؤمنون:37]. د- الجهمية: وهم الذين انكروا معاد الأبدان أي: أن الاجساد ليست هي نفسها التي كانت في الدنيا، وزعموا أن المعاد بداءة أخرى، ينظر معراج القبول بشرح علم الوصول إلى علم الأصول، حافظ الحكمي(ت:1377ه) تح:عمر بم محمود أبو عمر، دار ابن القيم-الدمام- ط1، 1410ه-1990م، 776/2-777.وما أحسن ما قاله ابن القيم رحمه الله فيهم في كافيته.

ولأجل هذا قال جهم إنها ... عدم و لم تخلق إلى ذا الآن
والأنبياء فإنهم تحت الثرى ... أجسادهم حفظت من الديدان
ما للبلى بلحومهم وجسومهم ... أبدا وهم تحت التراب يدان
وكذاك عجب الظهر لا يبلى بلى ... منه تركب خلقة الإنسان
وكذلك الأرواح لا تبلى كما ... تبلى الجسوم ولا بلى اللحمان
ولأجل ذلك لم يقر الجهم ما ... الأرواح خارجة عن الأبدان
لكنها من بعض أعراض بها ... قامت وذا في غاية البطلان
فالشأن للأرواح بعد فراقها ... أبدالها والله أعظم شان
إما عذاب أو نعيم دائم ... قد نعمت بالروح والريحان

2- اخرجه أحمد في المسند، حديث رقم9528، 327/15 والطحاوي في شرح مشكل الآثار،حديث رقم:2293، 59/6، والطبراني في المعجم الأوسط، حديث رقم: 783، 239/1.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " قال الله: كذبني ابن آدم و لم يكن له ذلك، وشتمني و لم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقوله: لن يعيدني، كما بدأني، وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته، وأما شتمه إياي فقوله: اتخذ الله ولدا وأنا الأحد الصمد، لم ألد و لم أولد، و لم يكن لي كفئا أحد "[1].

قال الله تعالى:﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿33﴾ ﴾ [الانفال:33]

التفسير: أي أن الله عز وجل لم يعذب قط أمة ونبيّها بين أظهرها، فما كان ليعذب هذه وأنت فيهم، بل كرامتك لديه أعظم[2].

10- الأنبياء آمان لأممهم من عذاب الإستئصال.

الاستنباط: يستنبط من هذه أن الانبياء أمان لأممهم من عذاب الاستئصال.

طريق الاستنباط: دلّ على هذا سياق الأية، حيث لَمَّا قَالَ أَبُو جَهْلٍ: ﴿ وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [الانفال:32]، فجاء الجواب ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿33﴾ ﴾، أي: وأنت بين أظهرهم.

دراسة الاستنباط: هذا النص السامي فيه بيان أنّ الله لا يعذب الأقوام، والرسول يدعوهم حتى يكون اليأس من إيمانهم، فيأمر أنبياءه بالخروج ومن معهم من المؤمنين،كما فعل مع قوم نوح قال الله تعالى: ﴿وَيَصْنَعُ ٱلْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُوا۟ مِنْهُ ۚ قَالَ إِن تَسْخَرُوا۟ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا

1- أخرجه البخاري: باب قوله: (وامرأته حمالة الحطب)، حديث رقم 4974، 180/6

2- المحرر الوجيز لابن عطية ،521/2.

﴿تَسۡخَرُونَ ﴿38﴾ فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ مَن يَأۡتِيهِ عَذَابٞ يُخۡزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيۡهِ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ﴿39﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمۡرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ قُلۡنَا ٱحۡمِلۡ فِيهَا مِن كُلّٖ زَوۡجَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَأَهۡلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ وَمَنۡ ـ ءَامَنَۚ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٞ﴾ [هود:02]، فدلّ ذلك أنّ الأنبياء آمان لأممهم من عذاب الإستئصال، فلا يمكن أن يسلّط عليهم عذابا والرسل بين أظهرهم، قال ابن عباس: لم يعذب قريةً حتى يخرج النبي منها والذين آمنوا معه[1]،وهذا حال جميع الانبياء بما فيهم خاتم المرسلين صلى الله عليه وسلم، لأنّه مرسلٌ رحمة للعالمين، قال الله تعالى:﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿107﴾﴾ [الانبياء:107].

11-الأنبياء لا يتأبّد مكثهم في أقوامهم.

الاستنباط:يستنبط من هذه الآية الكريمة على أن الأنبياء لا يخلّدون في الدنيا، ولا يتأبد مكثهم في أقوامهم.

طريق الاستنباط: يستفاد هذا الاستنباط بدلالة الالتزام.

دراسة الاستنباط:إنّ الله عزّوجلّ كتب الفناء على جميع مخلوقاته، حتى الانبياء والمرسلين، وهذا ما جاء ذكره في ايات كثيرة، كقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنۡ عَلَيۡهَا فَانٖ ﴿26﴾ وَيَبۡقَىٰ وَجۡهُ رَبِّكَ ذُو ٱلۡجَلَٰلِ وَٱلۡإِكۡرَامِ﴾[الرحمان:26-27] وقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ﴾ [آل عمران: 185]، وهذا الأمر خاص بالأنبياء جميعا، بما فيهم خاتم المرسلين صلى الله عليه وسلم، فقد خاطبه ربّه جلا وعلا فقال:﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِي۟ن مَّاتَ أَوۡ قُتِلَ ٱنقَلَبۡتُمۡ عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡۚ وَمَن يَنقَلِبۡ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗاۗ وَسَيَجۡزِي ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿144﴾﴾ [آل عمران:144]فمحمد صلى الله عليه وسلم إنما هو فيما الله به صانعٌ من قبضه إليه عند انقضاء مدة أجله، كسائر رسله إلى خلقه الذين مضوْا قبله، وماتوا عند انقضاء مدة آجالهم[2]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلۡنَا لِبَشَرٖ مِّن قَبۡلِكَ ٱلۡخُلۡدَۖ﴾ [الأنبياء:34].

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري الطبري،511/13.

2-المصدر نفسه،251/7.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴾[الأنفال:36].

التفسير: إن الذين كفروا بالله ورسوله ينفقون أموالهم، فيعطوها أمثالهم من المشركين ليتقوَّوا بها على قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به، ليصدّوا المؤمنين بالله ورسوله عن الإيمان بالله ورسوله، فسينفقون أموالهم في ذلك، ثم تكون نفقتهم تلك عليهم حسرة، أي: تصير ندامة عليهم، لأن أموالهم تذهب، ولا يظفرون بما يأملون ويطمعون فيه من إطفاء نور الله، وإعلاء كلمة الكفر على كلمة الله[1].

12-أهل جهنم أكثر من أهل الجنة

.الاستنباط: يستنبط من الآية الكريمة أنّ أهل جهنّم أكثر من أهل الجنة.

طريق الاستنباط: بعد أن ذكرالله عزوجلّ أن سعيهم في الصدّ عن سبيل الله أنّه سيكون عليهم حسرة ثم يغلبون، بين مصيرهم فقال: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴾[الأنفال:36].فقوله ﴿يحشرون﴾ يومئ إلى كثرة أهل جهنم[2].

دراسة الاستنباط: دلّ على هذا الاستنباط هذا نصوص كثيرة من القرآن والسنة، منها قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿7﴾ ﴾ [يس:07]، فهذا يدل على أن أكثر الناس من أهل جهنم ومنها قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿103﴾ ﴾ [سورة يوسف103][3]، ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿82﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴿83﴾ قَالَ فَالْحَقَّ وَالْحَقَّ أَقُولُ ﴿84﴾ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [ص:85-82-83-84]،

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري الطبري،529/13.

2- زهرة التفاسير لابي زهرة،3124/6.

3-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر، بيروت،1415ه-6،287/1995.

وهذا استثناء الأقل عن الأكثر على باب الاستثناء لأن المؤمنين أقل من الكفرة بكثير، بدليل حديث بعث النار وغيره[1].

و جاء في السنة أحاديث كثيرة نذكر منها على سبيل الإجمل:

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يقول الله: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، قال: يقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسع مائة وتسعة وتسعين، فذاك حين يشيب الصغير (وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكرى وما هم بسكرى ولكن عذاب الله شديد) " فاشتد ذلك عليهم فقالوا: يا رسول الله، أينا ذلك الرجل؟ قال: «أبشروا، فإن من يأجوج ومأجوج ألفا ومنكم رجل» ثم قال: «والذي نفسي بيده، إني لأطمع أن تكونوا ثلث أهل الجنة» قال: فحمدنا الله وكبرنا، ثم قال: «والذي نفسي بيده، إني لأطمع أن تكونوا شطر أهل الجنة، إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، أو الرقمة في ذراع الحمار»[2].

وممّا يدل على كثرتهم أنّ النبي يأتي في يوم القيامة ومعه الرهط، وهم جماعة دون العشرة، والنبي ومعه الرجل والرجلان، بل إن بعض الأنبياء يأتي وحيداً لم يؤمن به أحد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :«عرضت عليّ الأمم فرأيت النبي ومعه الرهيط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي ولس معه أحد»[3].

1- ينظر:المحرر الوجيز لابن عطية،516/4.

2- اخرجه البخاري، حديث رقم:6530، باب : إن زلزلة الساعة شيء عظيم،110/8.

3- أخرجه البخاري،حديث رقم:6541، باب: يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب،112/8.

13-الكفار مخلدون في جهنم.

الاستنباط: دلّت الآية الكريمة على أن الكفار يخلدون في نار جهنم.

طريق الاستنباط: الله تعالى أخبر أن عاقبة هؤلاء خسران وحسرة في الدنيا، وفي الآخرة جهنم وبئس المصير، و قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ فيه تقديم للجار والمجرور على الفعل، وهذا يفيد أنه لا يكون حشرهم إلا إلى جهنم، لأن تقديم الخبر يفيد الحصر[1].

دراسة الاستنباط: ويشهد لهذا الاستنباط نصوص من القرآن كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿64﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الاحزاب:64-65]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة :72]، وهذا بخلاف العصاة من الموحدين فإنهم لا يخلدون فيها، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار»، ثم يقول الله تعالى: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان. فيخرجون منها قد اسودوا، فيلقون في نهر الحيا، أو الحياة - شك مالك - فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل، ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية»[2]، قال السعدي: " وقال أهل السنة والاستقامة: إن الله يخرج أهل القبلة الموحدين من النار و لا يخلدهم فيها".

1- تفسير الرازي:482/15

2- أخرجه البخاري : باب تفاضل اهل الإيمان في الاعمال،حديث رقم22، 13/1.

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ [الأنفال:**64**].

التفسير: كفاك وكفى أتباعك من المؤمنين الله ناصرا.[1]

الاستنباط: دلت الآية الكريمة على أن عدالة الصحابة ثابتة.

طريق الاستنباط: مستند هذا الاستنباط **الدلالة النحوية** واوالمعية في قوله تعالى: (وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ)، **أي والمعنى** أن الله عاصمك وكافيك أنت ومن تبعك من المؤمنين،وهذا يشير إلى حكمة العصمة والكفاية، وهو كونهم الذين اتبعوا النبي – صلى الله عليه وسلم – في دعوته، ونصرته، وإنّهم بذلك قوة الرسالة، فهم قوة الدين الحق2، وهذا فيه إشارة إلى عدالة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

دراسة الاستنباط: الصحابة هم الواسطة الذين حملوا هذا الدّين فبلّغوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولقد كانت مسألة عدالتهم من المسائل المهمّة، ولكن الله تعالى قد حسم هذا الأمر وسدّ بابه أبدا، حتى لا يدع مجالا للشكّ والطعن، إذ بين عدالتهم في كتابه في آيات عديدة، ومع ذلك فقد خرج علينا من شذّ عن هذه الأمة، وخرق إجماعها وفيما يلي أقوالهم في المسألة :

- **أولا:** الشيعة الرافضة الذين ينفون العدالة عن الصحابة، و أن كل من بايع للخلافة لغير علي رضي الله عنه فهو في ضلال مبين.
- **ثانيا:** المعتزلة حيث اختلفت أراؤهم على ثلاث أقوال:

1- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري (المتوفى: 538هـ) دار الكتاب العربي – بيروت، ط3، 1407 هـ، 234/2.

2- زهرة التفاسير، 3183/6.

القول الأول: ومفاده أن كل من قاتل عليا عالما منهم، فهو فاسق مردود الرواية والشهادة، لخروجهم عن الإمام الحق [1].

القول الثاني: وهم من يقولون برد رواية الكُلّ وشهادتهم ؛ لأن أحد الفريقين فاسق، وهو غير معلوم ولا معين، وهذا القول ينسب لواصل بن عطاء حيث قال في موقعتي الجمل و صفين، حيث زعم أن فرقة من الفريقين فسقة لا بأعيانهم وأنه لا يعرف الفسقة منهما وأجازوا ان يكون الفسقة من الفريقين عليا واتباعه كالحسن والحسين وابن عباس وعمار بن ياسر وأبي أيوب الأنصارى وسائر من كان مع على يوم الجمل وأجاز كون الفسقة من الفريقين عائشة وطلحة والزبير وسائر اصحاب الجمل ثم قال في تحقق شكه في الفريقين لو شهد على وطلحة او على والزبير ورجل من أصحاب على ورجل من اصحاب الجمل عندى على باقة بقل لم أحكم بشهادتهما لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه كما لا أحكم بشهادة المتلاعنين لعلمي بأن أحدهما فاسق لا بعينه[2]

القول الثالث: ومنهم من أعتقد فِسْق كلا الفرقين، وهذا القول ينسب لأبي عمرو بن عبيد[3].

- ❖ وقال قوم إن حكمهم في العدالة حكم من بعدهم في لزوم البحث عن عدالتهم عند الرواية.
- ❖ ولكن الحق في هذه المسألة هو ما عليه جمهور الأمة وهم أن الصحاب عدول بتعديل الله لهم ، ولقد تضافرت الأدلّة على ذلك:

1- ينظر: الإحكام في أوصول الاحكام، الآمدي (المتوفى: 631هـ)، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان،2/90-91- مقالات الإسلامين واختلاف المصلين، لأبي الحسن الأشعري(ت:324هـ)، تح: نعيم زرزور، المكتبة العصرية، ط1426،1هـ/2005م، 2/340-341.

2- ينظر الفرق بين الفِرَق وبيان الفرقة الناجية، لأبي منصور الإسفراييني (ت:429هـ)، دار الآفاق الجديدة –بيروت- ص100.

3- ينظر مقالات الإسلاميين، 2/240-241.

من القرآن: قول الله تعالى:﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: 110] . وقوله تعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[البقرة: 143] أي: عدولا[1].

و قال الشاطبي (ت: 790هـ) معلّقا على هاتين الآيتين: "ففي الأولى إثبات الأفضلية على سائر الأمم، وذلك يقضي باستقامتهم في كل حال، وجريان أحوالهم على الموافقة دون المخالفة، وفي الثانية إثبات العدالة مطلقا، وذلك يدل على ما دلت عليه الأولى"[2].

وقوله تعالى:﴿ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾[الفتح:18]، وقوله تعالى:﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ [التوبة:100]، ووجه الدلالة أن اللّه تعالى قد صرَّح – هنا – بأنّه قد رضي عن الصحابة، ومن رضي اللّه عنه فقد اتصف بالعدالة، حيث إنه لايرضى عن الفاسق[3].

ومن السنة: ما رواه عبيدة، عن عبد الله، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الناس خير؟ قال: «قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه، وتبدر يمينه شهادته»[4]، ووجه الدلالة: أنّه وصف الصحابة بأنهم خير القرون، ولو لم يكونوا عدولاً لما وصفهم بهذا الوصف – وهو الخيرية –؛ لأن الفساق لا خير فيهم.

1- تفسير ابن جرير الطبري، 145/3.

2- الموافقات، للشاطبي(ت:790هـ)، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ/ 1997م، 447/4-448.

3- ينظر: المهذّب في علم أوصل الفقه المقارن، عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد- الرياض- 1420هـ/1999م، 706/2.

4- أخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، حديث رقم: 2540، 1963/4

- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهبا ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه»1، وجه الدلالة: أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – قد نهى عن سب الصحابة وبين فضلهم، ولا يكون ذلك إلا لمن اتصف بالتقوى والمروءة، وهذه هي العدالة، فلو كانوا فساقاً أو واحداً منهم لما نهى عن سبهم جميعاً، لأن الفساق لا خير فيهم.

ومن المعقول: تواتر واشتهار طاعتهم المطلقة لله ولرسوله، وبذل النفس والنفيس، وقتالهم للآباء، والأبناء، والأقرباء، والأهل في سبيل إعلاء كلمة اللّه، واشتدادهم في أمور الدين بحيث لا تأخذهم في لله لومة لائم، كل ذلك يقطع بالحكم بصلاحهم وأنهم آمنوا وصدقوا باطناً وظاهراً، وكل ذلك قد نفى فسقهم، ومن انتفى فسقه، وظفر صلاحه فهو العدل[2].

1- أخرجه البخاري في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت متخذا خليلا،حديث رقم: 3673، 8/5. ومسلم في باب نهي سب الصحابة رضي الله عنهم، حديث رقم: 2540، 1967/4.

2- ينظر المهذّب المهذّب في علم أوصل الفقه المقارن، 707/2.

المبحث الثاني: الاستنباطات الأصولية واللغوية.

1-تمهيد:علم أصول الفقه من أشرف العلوم الإسلامية، إذ به تستنبط الأحكام الشرعية العملية، وبه يفهم عن الله مراده وعن رسوله صلى الله عليه وسلم ، وبه يعرف العلماء حكم الله تعالى في المسائل المستجدة والوقائع الحادثة التي لم يرد فيها نص شرعي، ولم ينص عليها العلماء، فيخوض الأصولي في غمار هذه الاحداث ليصل إلى حكم شرعي، يحقق شرع الله ويحفظ مقاصده.

قال ابن بدران في نزهة الخاطر: " هو قاعدة الاحكام الشرعية، وأساس الفتاوي الفرعية، التي بها صلاح المكلّفين معاشا ومعادا...إن المشتغل بفن الفروع، وإن جدّ كلّ الجدّ فيه، وكان عاريا عن ذلك الفن، لم تحصل الثقة بنقله، ولم يدرك أسراره ومسائله، لأنه روح أجساد الفروع ولا ينكر ذلك إلا من لم يذق ثماره، ولم يقتف آثاره، وإلاّ فأين للفرعي أن يدري استنباط أحكام لما تجدد من الحوادث، وأنّ أن يفقه مسالك الإجتهاد"[1] ،ومن المباحث المهمة في علم أصول الفقه، مبحث دلالات الألفاظ، الذي يعتبر من الآليات المهمة للعملية الاستنباطية ، ولّما كان هذا المبحث متداخلا بين علمي أصول الفقه وعلبم اللّغة، جمعنا في هذا الميحث الاستنباطات الاصولية واللغوية من سورة الانفال.

1- نزهة الخاطرالعاطر في شرح كتاب روضة الناظر وجنة المناظر، لابن بدران، تح: غبد الله محمود محمّد عمر،دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان،-9-1/10.

2-- قاعدة الأمر المطلق للوجوب.

قال الله تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾[الأنفال:24]

التفسير: يأمر تعالى عباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان منهم وهو الاستجابة لله وللرسول، أي: الانقياد لما أمرا به والمبادرة إلى ذلك والدعوة إليه، والاجتناب لما نهيا عنه، والانكفاف عنه والنهي عنه[1].

الاستنباط: استنبط علماء الأصول من هذه الآية قاعدة أن الأمر للوجوب.

طريق الاستنباط: ما روي في الصحيح عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه، قال: كنت أصلي فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني، فلم آته حتى صليت ثم أتيته، فقال: " ما منعك أن تأتي؟ ألم يقل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ ﴾ [الأنفال24]»[2]، فهذا الحديث يدل على أن الأمر يفيد الوجوب؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم عاتب أُبيّ بن كعب على عدم فهمه الوجوب من الآية. واستصحابه صلى الله عليه وسلم الحديث يدلّ **بسياق الموقف** على أن الأمر للوجوب.

دراسة الاستنباط: الأمر عند الفقهاء والمتكلمين يفيد الوجوب[3]، قال الرازي(ت:604ه): أكثر الفقهاء على أن ظاهر الأمر للوجوب، وتمسكوا بهذه الآية على صحة قولهم من وجهين: الوجه الأول: أن كل من أمره الله بفعل فقد دعاه إلى ذلك الفعل وهذه الآية تدل على أنه لا بد من الإجابة في كل ما دعاه الله إليه.

1- تيسير الكريم المنان، السعدي(ت:1376ه)،318/1.

2- أخرجه البخاري، باب يا ايها الذين ءامنوا استجيبوا، حديث رقم 4647.

3- **وللندب** عند أبي هاشم. ينظر التحصيل من المحصول، لسراج الدين لأرموي(ت:682ه)،تح: عبد المجيد علي ابو زيد، مؤسسة الرسالة-بيروت- ط1، 1408ه-1988م،274/1.

الوجه الثاني: في الاستدلال بهذه الآية على ثبوت هذا المطلوب.

ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على باب أبي بن كعب فناداه وهو في الصلاة فعجل في صلاته ثم جاء فقال: «ما منعك عن إجابتي» قال كنت أصلي قال: «ألم تخبر فيما أوحي إلي استجيبوا لله وللرسول» فقال: لا جرم لا تدعوني إلا أجيبك، والاستدلال به أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دعاه فلم يجبه لامه على ترك الإجابة، وتمسك في تقرير ذلك اللوم بهذه الآية فلولا دلالة هذه الآية على الوجوب، وإلا لما صح ذلك الاستدلال وقول من يقول مسألة أن الأمر يفيد الوجوب، مسألة قطعية، فلا يجوز التمسك فيها بخبر الواحد ضعيف، لأنا لا نسلم أن مسألة الأمر يفيد الوجوب مسألة قطعية، بل هي عندنا مسألة ظنية، لأن المقصود منها العمل، والدلائل الظنية كافية في المطالب العملية[1]. فذم النبي صلى الله عليه وسلم للرجل على ترك الإجابة وهو يقرأ قوله تعالى﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا ﴾ [الأنفال24]، فدلّ على أن الامر في قوله تعالى: ﴿ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾[الأنفال24]، للوجوب ومثله لما ذمَّ إبليس على مخالفته قوله: (اسْجُدُوا) فقال:﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسۡجُدَ إِذۡ أَمَرۡتُكَ ﴾ [لاعراف:12]، لأن هذا الاستفهام ليس على حقيقته, فإنه تعالى عالم بالمانع فتعين أن يكون للتوبيخ والذم وإذا ثبت الذم على ترك المأمور ثبت أن الأمر للوجوب, إذ لو لم يكن لكان لإبليس أن يقول: إنك ما ألزمتني ففيم الذم؟ وأيضا لو لم يكن لم يذم عليه؛ لأن غير الواجب لا يذم تاركه[2].

1- تفسير الرازي:471/15

2- نهاية السول شرح منهاج الوصول، للإسنوي الشافعيّ(المتوفى: 772هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت- الطبعة: الأولى 1420هـ- 1999م، ص165.

3-الأمر يقتضي الفور.

الاستنباط: قال رشيد رضا:" وقال الحافظ في باب فضائل الفاتحة من الفتح عند ذكر فقه الحديث: وفيه أن **الأمر يقتضي الفور**؛ لأنه صلى الله عليه وسلم عاتب الصحابي على تأخير إجابته"[1].

طريق الاستنباط: الأمر المطلق في قوله تعالى: ﴿**إِسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ**﴾ يشير إلى أنّ الفعل يقتضي الفور، ويشهد له معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي (ما منعك من إجابتي)، قال كنت أصلي قال: «ألم تخبر فيما أوحي إلي استجيبوا لله وللرسول».

دراسة الاستنباط:اختلف العلماء هل الأمر المطلق يقتضي الفور أم التراخي[2].

القول الأول: أنه يقتضي الفور، وهو قول الحنفية والحنابلة، وحكاه القاضي عبد الوهاب عن المالكية، واستدلوا لذلك بأدلّة منها قوله تعالى: ﴿ **سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ** ﴾[آل عمران: 133]، ومعناه إيقاع الفعل بأقرب الأوقات و إلاّ ذمّ صاحبه على التأخير، **قوله تعالى:** ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾ [المائدة:67]،.وجه الدلالة: أن اللّه أمر بتبليغ كل الأحكام، والأمر المطلقيقتضي الفور، فيكون تأخير تبليغ الأحكام يؤدي إلى مخالفة الأمر بالتبليغ، ومخالفة الأمر لا يجوز، فيكون تأخير التبليغ غير جائز[3].

و ما جاء في السنة: من قصة الحديبية أن النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قضية الكتاب قال لأصحابه: "قوموا فانحروا ثم احلقوا"4 فو الله ما قام منهم رجل واحد حتى قال ذلك ثلاث

1- تفسير المنار: 526/9.

2-وذكر إمام الحرمين في البرهان قولا ثالثا، حيث اختار الوقف إلا أن يقوم الدليل على ما أريد به من فور أو تراخي.

3- المهذب في علم أصول الفقه المقارن(تحريرٌ لمسائِله ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً) ، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد – الرياض، ط1، 1420 هـ - 1999 م،1277/3.

4- أخرجه البخاري: باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، حديث رقم3، 193/2731.

مرات، فلما لم يقم منهم أحد غضب النبي صلى الله عليه وسلم، قال ابن القيم: " بعد أن ذكر جملة من فوائد الحديث: ومنها: أن الأمر المطلق على الفور وإلا لم يغضب لتأخيرهم الامتثال عن وقت الأمر"[1].

القول الثاني: أنه للتراخي، لأن الغرض منه إيجاد الفعل من غير اختصاص بالزمان الأول دون الزمان الثاني[2]، وهو ما ذهب إليه أكثر الشافعية والحنفية وبعض المالكية ورواية عند احمد. واستدلوا لذلك بقوله:﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾[آل عمران:97]، وأن النبي صلى الله عليه وسلم أخّر حجّه إلى بيت الله الحرام بعد حجّ ابي بكر الصديق في السنة العشرة، فدلّ على ان الامر على التراخي.

4- حدّ التواتر الذي يفيد العلم.

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن تَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾ [الأنفال:65].

التفسير: أي بمعنى حثّهم وبُثّ فيهم روح الحمية، وإعداد العدة والاستعداد للحرب وإن يأخذوا الأهبة للقتال، ويدربوا أولادهم، فإن الكفار لا أمان لهم، ولو جنحوا للسلم، لأنّ الاستعداد وقاية من أن ينقضُّوا على المؤمنين انقضاضا[3].

1- زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم(ت:751هـ)، مؤسسة الرسالة بيروت- مكتبة المنار الإسلامية - الكويت،ط27، 1415هـ-1994م،237/3.

2- شرح الورقات في أصول الفقه، جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت864هـ)، قدَّم له وحققه وعلّق عليه: الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، بالتنسيق مع حذيفة بن حسام الدين عفانة، جامعة القدس، فلسطين، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م. ص108.

3- زهرة التفاسير لأبي زهرة، 3184/6.

الاستنباط: استنبط ابو هذيل[1] من هذه الآية أن أقل التواتر الذي يفيد العلم هو: عشرون.

طريق الاستنباط: أولاً: ابتدأ بالعدد عشرين؛ لأن السرية عادة لَا تكون في أقل من العشرين.ودلت الآية بالاشارة على أن أقلّ عدد التواتر عشرون.

دراسة الاستنباط: اختلف العلماء في مسألة العدد الذي يفيد العلم على أقوال عدّة[2]، وما قيل في ضبط عدد التواتر، مع اختلافها وتعارضها وعدم مناسبتها وملائمتها للمطلوب مضطربة، فإنه ما من عدد يفرض حصول العلم به لقوم، إلا وقد يمكن فرض خبرهم بعينه غير مفيد للعلم، بالنظر إلى آخرين، بل ولو أخبروا بأعيانهم بواقعة أخرى لم يحصل بها العلم لمن حصل له العلم بخبرهم الأول، ولو كان ذلك العدد هو الضابط لحصول العلم لما اختلف، وإنما

1- هو أبوالهذيل محمد بن الهذيل بن عبد الله العلاف نسبة إلى داره بالبصرة كانت في العلافين. شيخ المعتزلة، أخذ الاعتزال عن عثمان بن خالد الطويل عن واصل بن عطاء، وإليه تنسب الفرقة "الهذيلية"، له جهالات وضلالات ردها بعض المعتزلة، وكان النظام من أصحابه، ت 235هـ وقيل غير ذلك. انظر: طبقات المعتزلة ص254، نكت الهميان ص277، الملل والنحل للشهرستاني 64/1

2- فقال بعضهم: هو خمسة؛ لأن ما دون ذلك، كالأربعة بينة شرعية يجوز للقاضي عرضها على المزكين بالإجماع لتحصيل غلبة الظن، ولو كان العلم حاصلا بقول الأربعة، لما كان كذلك. وقد قطع القاضي أبو بكر بأن الأربعة عدد ناقص، وتشكك في الخمسة. ومنهم من قال: أقل ذلك اثنا عشر، بعدد النقباء من بني إسرائيل، على ما قال تعالى: {وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا} وإنما خصهم بذلك العدد لحصول العلم بخبرهم.

ومنهم من قال: أقله عشرون تمسكا بقوله تعالى: {إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين} وإنما خصهم بذلك لحصول العلم بما يخبرون به.

ومنهم من قال: أقل ذلك أربعون أخذا من عدد أهل الجمعة.

ومنهم من قال: أقلهم سبعون، تمسكا بقوله تعالى: {واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا} وإنما خصهم بذلك لحصول العلم بما يخبرون به.

ومنهم من قال: أقله ثلاثمائة وثلاثة عشر، نظرا إلى عدد أهل بدر، إنما خصوا بذلك ليعلم ما يخبرون به للمشركين. ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، تح:عبد الرزاق عفيفي، المكتبة الاسلامية -بيروت-(ت،ط)26/2. شرح تنقيح الفصول للقرافي352/1. المحصول للرازي(ت:606ه) تح: طه فياض العلواني، مؤسسة الرسالةط 3، 1418ه-1997م، 266/4.

وقع الاختلاف بسبب الاختلاف في القرائن المقترنة بالخبر، وقوة سماع المستمع وفهمه، وإدراكه للقرائن[1].

والحق عند الجمهور أنه متى حصل العلم كان ذلك العدد هو عدد التواتر قل أو كثر، وربما أفاد عدد قليل العلم لزيد ولا يفيده لعمرو وربما لم يفد عدد كثير العلم لزيد وأفاد بعضه العلم لعمرو، وكل ذلك إنّما سببه اختلاف أحوال المخبرين والسامعين[2].

5- ذكر التخفيف بعد حكم هو أثقل دليل على النسخ.

قال الله تعالى: ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال: 66].

الاستنباط: يستنبط من الآية أن حكم التخفيف إذا جاء بعد حكم هو أثقل، دلّ على النسخ.

قال ابو بكر الجصاص(ت:370هـ) :"﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن تَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾ [الأنفال:65]، فكان هذا حكما ثابتا ثم قال: ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ ﴾ [الأنفال: 66] إلى آخر الآية فدلّ ذكره للتخفيف أنه وارد بعد حكم هو أثقل منه فصار ناسخا له.[3]

طريق الاستنباط: أمر الله تعالى بثبات الواحد أمام العشرة في مفهوم الآية التي قبلها حيث قال: ﴿ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ﴾. ثم قال تعالى عقبها مباشرة: ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ ﴾ [الأنفال: 66]، فأفاد هذا **السياق** نسخ ثبات الْعشْرين للمائتين، أو ما يفهم منه بالواحد للعشرة، بحكم التخفيف بقابلة الواحد للإثنين.

1- الإكام في أصول الأحكام للآمدي:26/2.

2- شرح تنقيح الفصول، شهاب الدين القرافي (ت: 684هـ)،تح: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة،ط1،1393هـ - 1973 م،ص352.

3- الفصول في الأصول، للجصاص الحنفي (ت:370ه)،وزارة الاوقاف الكويتية، ط2، 1414ه-1994م،283/2.

دراسة الاستنباط: اختلف العلماء في حكم هذه الآية، هل ناسخة لما قبلها، أم هي للتخفيف لا للنسخ.

القول الأول: أن الآية ليست ناسخة و إنّما جيئ بها للتخفيف، ونظير هذا الفطر في السفر وهو لو صام لم يأثم و أجزأه، وكذلك ثبوت الواح للعشرة، إنما كان على جهة الندب للمؤمنين إليه، ثم حط ذلك حيت ثقل عليهم إلى ثبوت الواحد للإثنين، واستدلوا لذلك أن الآية من الأخبار والاخبار لا يدخلها النسخ.

القول الثاني: وقال قوم بأن هذا نسخ لأن رفع حكم مستقر، بحكم آخر شرعي وفي ضمنه التخفيف، وهو من نسخ اللأقل بالأخف. وهذا رأي الجمهور في هذه الآية[1]..

وتخريجا على القول الثاني يمكن القول بأن حكم التخيف إذا جاء بعد حكم هو أثقل منه فيعتبر ناسخا له، قال ابن السمعاني(ت: 489ه) : " ومن دلائل النسخ مع التقدم والتأخر في التنزيل: أن يكون اللفظ في نظم التلاوة لفظ يدلّ على النسخ وهذا مثل النسخ الثابت في آية المصابرة على الجهاد ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾. بقوله تعالى: ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ﴾ [الأنفال: 66]، وهذا نص في أن المراد بالآية تخفيف ما تقدم من تغليظ"[2].

1- ينظر الحرر الوجيز، لابن عطية(ت:542ه): 550/2.

2- قواطع الادلة في الأصول، لابن السمعاني، تح: محمد حسن محمد حسناسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية-بيروت-ط1، 1418ه-1999م،437/1.

6- جواز الاجتهاد في حق النبي صلى الله عليه وسلم.

قال الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ ﴾ [الانفال:67]

التفسير: ما كان لنبي أن يحتبس كافرًا قدر عليه وصار في يده من عبدة الأوثان للفداء أو للمنّ[1].

الاستنباط: تدل الأية على جواز اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم.

طريق الاستنباط: إذنه صلى الله عليه وسلم بالأسرى ثم عتاب الله عزّ وجلّ له، دلّ أن ذلك إنّما صدر منه بمحض اجتهاده، وهذا ما يوضحه سبب نزول الآية_ السياق التاريخي_ فعن أبي عُبيدة عن عبد الله قال: لما كان يومُ بدر قال رسول الله-صلي الله عليه وسلم-: "ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟، قال: فقال أبو بكر: يا رسول الله، قومُك وأهلُك، اسْتبقِهم واسْتَانِ بهم، لعل الله يتوبَ عليهم، قال: وقال عمر: يا رسول الله، أخرجوك وكذبوك، فاضربْ أعناقَهم، قال: وقال عبد الله بن رَوَاحة: يا رسول الله، انظر وادياً كثير الحطب فأدْخلْهم فيه، ثم أَضْرم عليهم ناراً، قال: فقال العباس: قَطَعْتَ رحمَك، قال: فدَخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم يردَّ عليهم شيئاً، قال: فقال ناس: يأخذ بقول أبِي بكر، وقال ناس: يأخذ بقول عمر، وقال ناس: يأخذ بقولِ عبد الله بن رواحة، قال: فخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "إنِ الله لَيُلين قلوب رجالٍ فيه حتى تكونَ ألينَ من اللبَن، وإن الله ليشُدُّ قلوب رجاليَ فيه حتى تكون أشدَّ من الحجارة، وإن مَثلك يا أبا بكر كمثَلِ إبراهيم عليه السلام، قال ﴿ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [ابراهيم:36]،ومثلُك يا أبا بكر كمثَل عيسى، قالَ ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ ﴾ [المائدة: 118]،وإن مثلك يَا

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري58/14.

عمر كمثل نوح، قال: ﴿ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴾ [نوح:26]، وإن مثلك يا عمر كمثل موسى قال: ﴿ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴾ [يونس:88]، أنتم عَالة، فَلا ينفَلِتَنَّ منهم أحدٌ إلا بفدَاء أو ضرِبة عنقٍ"، قَال عبد الله: فقلت: يا رسول الله، إلا سُهَيْل بن بيضاء، فإني قد سمعته يَذْكر الإسلام، قال: فسكتَ، قال: فما رأيتُني في يوم أخْوف أن تَقعَ عليّ حجارةٌ من السماء في ذلك اليوم، حتى قال: "إلا سُهَيْل بن بيضاء"، قال: فأنزل الله تعال: ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [الانفال:68]، إلى قوله ﴿ وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿62﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [الأنفال:67] [1].

دراسة الاستنباط: إنّ أحوال النبي صلى الله عليه وسلم ومقاماته في التشريع تختلف إلى عدّت اعتبارات، فهي ليست على مستوى واحد، وقد أشار إلى ذلك الطاهر بن عاشور إلى أنّ أحوال النبي صلى الله عليه وسلم التي يصدر عنها قول أو فعل هي: "التشريع، الفتوى، القضاء، الإمارة، الهدي،الصلح، النصيحة،الإشارة إلى المستشر، تكميل النفوس، تعليم الحقائق العالية، التأديب، التجرد عن الإرشاد"[2].

كما أن النبي صلى الله عليه وسلم مع ذلك كلّه بشرٌ يتصرف تصرفات فطرية جبيلية، تنمّ عن شخصيته البشرية، فيكون تصرفه وفق خبرته الحياتية، وقد أخبر عن ذلك لّما قدم المدينة، وهم يأبرون النخل، يقولون يلقحون النخل، فقال: «ما تصنعون؟» قالوا: كنا نصنعه، قال: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا» فتركوه، فنفضت أو فنقصت، قال فذكروا ذلك له فقال: «إنما أنا

1-أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم:3،522/3633، وابن ابي شيبة، حديث رقم:1،244/366، والطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم10،143/10257. والبيهقي في السنن الكبرى، حديث رقم :12844، 522/9.

2- ينظر مقاصد الشريعة الإسلامية ، لابن عاشور، تح: محمد الحبيب ابن خوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، قطر،1425هـ-2004م 559/2.

بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي، فإنما أنا بشر»[1] ، وما جاء في حديث أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: «إنما أنا بشر، وإنّكم تختصمون إلي، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع. فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار»[2].

ومنها أنّه كان يرجع عن رأيه إلى رأي أصحابه إن رأى في ذلك مصلحة ما يدل على أنّ تصرفه كان بمحض الاجتهاد، كما فعل مع الحباب بن المنذر بن الجموح قال: يا رسول الله، أرأيت هذا المنزل، أمنزلا أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه، ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: بل هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال: يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم، فننزله، ثم نغور ما وراءه من القلب، ثم نبني عليه حوضا فنملؤه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد أشرت بالرأي. فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه من الناس، فسار حتى إذا أتى أدنى ماء من القوم نزل عليه، ثم أمر بالقلب فغورت، وبنى حوضا على القليب الذي نزل عليه، فملئ ماء، ثم قذفوا فيه الآنية[3].

ومسألة اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم، هي من المسائل الخلافية بين الأصوليين:

فمن الأصوليين من منع ذلك بحجّة أن الرسول قادر على معرفة الحكم بالوحي الذي يفيد القطع، وأن الإجتهاد من الظن، وهذا الاخير عرضة للخطأ، والرسول مَصُون عن الخطأ، وكذا انعقاد الإجماع على جواز مخالفة المجتهد للمجتهد، وهذا يستحيل مع النبي صلى الله عليه وسلم،

1- أخرجه مسلم في صحيحه، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا، دون ماذكره – صلى الله عليه وسلم –من معايش الناس، حديث رقم:2362، 1835/4

2- أخرجه البخاري، باب موعظة الإمام للخصوم، حديث رقم:7168، 69/9.

3- السيرة النبوية، لابن هشام،تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر،ط2، 1375هـ - 1955 م،620/1.

ومن أدلتهم : قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم : 03-04]، والجواب عن هذا من وجهين كما ذكر ذلك محمد الأمين الشنقيطي:

الأول: هو الذي اقتصر عليه ابن جرير، وصدر به ابن الحاجب في مختصره الأصولي أن معنى قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴾، أي في كل ما يبلغه عن الله، إِنْ هُوَ أي كل ما يبلغه عن الله إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ، لأنه لا يقول على الله شيئا إلا وحي منه، فالآية رد على الكفار حيث قالوا: إن النبي صلى الله عليه وسلم افترى هذا القرءان، كما قال ابن الحاجب.

الوجه الثاني: أنه إن اجتهد، فإنه إنما يجتهد بوحي من الله يأذن له به في ذلك الاجتهاد، وعليه فاجتهاده بوحي فلا منافاة.

ويدل لهذا الوجه أن اجتهاده في الإذن للمتخلفين عن غزوة تبوك، أذن الله له فيه حيث قال تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱسْتَـٰذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٦٢ ﴾ [سورة النور: 62] ، فلما أذن للمنافقين عاتبه بقوله: ﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ۝٤٣ ﴾ [التوبة: 43][1].

أمّا القول الثاني: وهم جمهور العلماء على جواز ذلك، وهذا ما رجّحه محمد الأمين الشنقيطي وهو يستعرض الخلاف الواقع بين علماء الأمّة في اجتهادات النبي صلى الله عليه وسلم فقال:"الذي يظهر أن التحقيق في هذه المسألة أنه صلى الله عليه وسلم ربما فعل بعض المسائل من غير وحي في خصوصه، كإذنه للمتخلفين عن غزوة تبوك قبل أن يتبين صادقهم من كاذبهم، وكأسره لأسارى بدر، وكأمره بترك تأبير النخل، وكقوله: لو استقبلت من أمري ما استدبرت الحديث، إلى غير ذلك"[2].

1- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، محمد الأمين الشنقيطي (ت : 1393هـ)، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، مكتبة الخراز – جدة،ط1417،1 هـ – 1996،ص223.

2- المرجع نفسه،ص224.

7- بقاء الإستحقاق.

الاستنباط: يستنبط من الآية بقاء استحقاق الغنيمة للمجاهد إذا مات سواء في في دار الحرب أو في دار اللإسلام.

طريق الاستنباط: إذا ثبت ملك الغنيمة للمجاهد في دار الاسلام أو دار الحرب، دلّ بالإلتزام على أن بقاء ملكه واستحقاقه له بعد موته.

دراسة الاستنباط: مفاد هذه القاعدة أن المجاهد إدا مات إما أن يبقى استحقاقه أولا يبقى، فإن بقي استحقاقه للمُلك، فإنه يورثه، وإن لم يبقى فإنه لا يورثُه، وعليه فإن الحنفية يشترطون في مِلك الغنيمة، واستحقاقها شرطان:

-الإصابة: أي الإغتنام.

- الإحراز في دار الإسلام؛ فما كان في دار الحرب لا يبقى استحقاقه ولا يورثه.

أما الجمهور فيشترطون الإصابة فقط، فإذا تحقق ذلك ثبت له الملك في دار الحرب، وفي دار الإسلام معا، و بقي استحقاقه للغنيمة بعد وفاته، ولو مات في دار الحرب بعد الإصابة. وعليه يكون ماله للورثة[1].

1- ينظر: موْسوعة القواعد الفقهيّة، بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان ط1، 1424 هـ - 2003 م، 7-948/8.

8- دفع الضرر بقدر الإمكان.

قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال:60]

التفسير: أي واعدوا لهؤلاء الذين كفروا بربهم، الذين بينكم وبينهم عهد، إذا خفتم خيانتهم وغدرهم، أيها المؤمنون بالله ورسوله ما أطقتم أن تعدّوه لهم من الآلات التي تكون قوة لكم عليهم، من السلاح والخيل تخيفون بإعدادكم ذلك عدوَّ الله وعدوكم من المشركين[1].

الاستنباط: يستنبط من هذه اللآية قاعدة جليلة من قواعد الفقه، ألا وهي دفع بقدر الإمكان وهذا لا يكون إلا بإرهابهم وتخويفهم وبإعداد العدة والقوة استعدادا وتحسبا[2].

طريق الاستنباط: إرهاب الإعداء وصرفهم عن مجرد التفكير في التعرض للمسلمين مقصد شرعي من مقاصد الأمر بإعداد العدّة والظهور بمظهر القوّة؛ فيحقق ذلك للمسلمين غايتين:سيادة السلام وأهله، ودفع الحرب المهلكة للنفوس المخربة للديار، وهذا هو معنى دفع الضرر بقدر الإمكان، الذي دلّت عليه الآية بطريق التنبيه (الإيماء) حيث ذكر الحكم مقرونا بسببه.

دراسة الاستنباط: قاعدة (**الضرر يدفع بقدر الإمكان**) من القواعد الفقهية المتفق عليها عند جمهور العلماء، و التي عليها مدار الدين الإسلامي، وعلى هذه القاعدة ينبني كثير من أبواب الفقه، ومعناها: إن الضرر يدفع شرعاً، فإن أمكن دفعه بدون ضرر أصلاً وإلا فيتوسل لدفعه

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري:31/14.

2- ينظر موسوعة القواعد الفقهيّة: محمد صدقي بن أحمد البورنو، 355/12.

بالقدر الممكن، أي أن الضرر يجب دفعه كليا وبكل الوسائل والإمكانيات المتاحة، وفقا لقاعدة المصالح المرسلة، والسياسة الشرعية، فهي من باب الوقاية خير من العلاج، وذلك بقدر الاستطاعة، لأن التكليف الشرعي مقترن بالقدرة على التنفيذ.[1]

ومن أدلّة حجّيتها من القرآن قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ [الأنفال:60].

ومن السنّة عموما: حديث عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لاضرر ولا ضرار»[2].

9-ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

الاستنباط: استل من هذ الآية الكريمة قاعدة : أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

طريق الاستنباط: أمر الله تعالى المسلمين بالإعداد والاستعداد لمحاربة العدوّ فقال سبحانه: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾، وذلك لتحقيق غاية مهمّة ومقصد عظيم، تحفظ به الأنفس، ويرفع به العدوان، وهو الجهاد في سبيل الله فقال تعالى بعدها مبينا :﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ﴾، فذلّ ذلك أنّ كل وسيلة ما من شأنها أن توصل إلى أمر مطلوب فهي واجبة التحصيل. قال رشيد رضا: "وهي فرض عليهم بمقتضى قواعد دينهم ، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"[3]. فأشار سياق الآية إلى قاعدة مهمّة في الدين وهي: **ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.**

1- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للبورنو:1/254-256.

2- أخرجه مالك في الموطأ، حديث رقم:4،1078/2758. زأحمد في المسند،حديث رقم:2866، 267/3، وابن ماجة، حديث رقم:2340، 784/2. والطبراني في الكبير، حديث رقم:862،1378. والبيهقي ،حديث رقم:10،225/20444. والدارقطني ، حديث رقم:3079، 51/4.

3- تفسير المنار لمحمد رشيد رضا:5/378-379.

دراسة الاستنباط: تعد هذه القاعدة من القواعد الأصولية، و تسمّى أيضا: (مقدمة الوجوب)، وتنقسم إلى قسمين:

مقدمة الوجوب: وهي مقدمة التكليف وهي ما يتوقف عليه وجوب الواجب سواء كان سببا أو شرطا.

مقدمة الوجود: وهي مقدمة الوجود، وتسمى مقدمة الصحة، وهي ما يتوقف عليه وجود الواجب كالعدة من أسلحة وغيرها بالنسبة للجهاد[1].

ومن شروط هذه القاعدة شرطان:

الشرط الأول: أن يكون الوجوب مطلقاً أي غير معلق على حصول ما يتوقف عليه، فإن كان معلقاً على حصول ما يتوقف عليه فهو غير ملزم.

الشرط الثاني: أن يكون ما يتوقف عليه الواجب مقدوراً للمكلف، بأن يكون في وسع المكلف الإتيان به[2].

10-حجية الإجماع .

قال الله تعالى:﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال:63].

التفسير: ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ مع ما كان فيها فى زمن الجاهلية من المعصية والضغائن والتهالك على الانتقام، حتى لا يكاد يأتلف فيهم قلبان، ثم صاروا كنفس واحدة، وهذا من معجزاته صلّى الله عليه وسلّم. قال تعالى:﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾، في إصلاح ما بينهم،﴿ مَّا أَلَّفْتَ

1- ينظر شرح الورقات في أصول الفه، جلال الدين المحلي(ت:864ه)، تح: دكتور حسام الدين ابن موسى عفافة مع حذيفة بن حسام الدين عفافة، جامعة القدس _فلسطين_ط1، 1420ه-1999م، ص106.

2- ينظر الوجيز في إيضاح قواعد الفقهية الكلية، محمد صدقي البورنو، مؤسسة الرسالة –بيروت–، ط4، 1416ه-1996م، 394/1.

﴿ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ لتناهى عدواتهم إلى حد لو أنفق منفق فى إصلاح ذات بينهم ما في الأرض من الأموال لم يقدر على الألفة بينهم،﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ بقدرته البالغة فإنه المالك للقلوب يقلبها كيف يشاء. إِنَّهُ عَزِيزٌ تام القدرة، لا يَعصي عليه ما يريده، حَكِيمٌ يعلم كيف ينبغي أن يفعل ما يريده.

الاستنباط: استنبط من الآية حجية الإجماع، قال القصّاب(ت:360ه):" والآية حجة على قبول الإجماع ولزومه لزوم نص القرآن"[1] .

طريق الاستنباط: دلّت الآية **بالإشارة** على حجيّة الإجماع ،إذ محال أن تتفق الألسن على شيء إلا وقد ائتلفت قلوب الناطقين به؛ لأن الألسنة مترجمة عن الضمائر ما حوتها، وقد أخبر الله تعالى كما ترى أنه مؤلفها"[2].

دراسة الاستنباط: اتفق العلماء حجية الإجماع، ومصدرا من مصادر التشريع الإسلامي في بيان الأحكام الشرعية، وأنه لا تجوز مخالفته ، واستدلوا على ذلك من المنقول والمعقول.

أ–من المنقول:

من القرآن: قال الله تعالى:﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ [النساء: 115]،فالآية الكريمة تحرم مخالفة الطريق التي سلكها المؤمنون؛ لأنها توعدت المخالف بالتخلي عنه في الدنيا، والعذاب بالآخرة، وجمعت الآية بين مخالفة المؤمنين ومخالفة الرسول – صلى الله عليه وسلم – في الوعيد، مما يدل على أنهما بمرتبة واحدة، فكما يجب على المسلم اتباع الرسول وعدم مخالفته، وكذلك يجب عليه متابعة سبيل المؤمنين واتفاقهم في الأحكام، وعدم مخالفتهم فيها.

1- النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، للقصَّاب (ت: 360هـ)، تح: اج 1: علي بن غازي التويجري، ج 2 – 3: إبراهيم بن منصور الجنيدل، ج 4: شايع بن عبده بن شايع الأسمري، دار القيم – دار ابن عفان، ط1 1424، هـ – 2003 م، 474/1.

2- المصدر نفسه.474/1.

ومن السنة: كل ماجاء فيه تعظيم هذه الأمة وعصمتها من الخطأ، كقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تجتمع أمتي على ضلالة»[1].

ب–من المعقول: وهو أن أهل الحل والعقد من مجتهدي الأمة كثيرون، وإذا اتفقوا على الحكم في قضية ما، وجزموا بها جزمًا قاطعًا، فالعادة تحيل هذا الحكم القاطع الجازم لو لم يستندوا إلى سند قوي قاطع، وإلا تنبه إلى الخطأ في القطع أحدهم، فاتفاق جميع المجتهدين مع اختلاف أنظارهم وبيئاتهم وتوافر الأسباب لاختلافهم دليل على أن وحدة الحق والصواب هي التي جمعتهم على الحكم[2].

وهذا الإجماع الأصولي؛ لا يكون إلا بعد تآلف بين قولوب المجتهدين، وإن تفرقت أبدانهم وتناءت ديارهم، وتباعدت ديارهم، وتغايرت أجناسهم، إذ لا يصح إجماع مع وجود الخلاف.

1- أخرجه بن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ)، في جامع بيان العلم وفضله، تح: أبي الأشبال الزهيري، المملكة العربية السعودية، ط1، 1414 هـ - 1994م، حديث رقم:1403، 759/1. وأبو بِشْر الدولابي (المتوفى: 310هـ): في الكنى والأسماء ،، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم - بيروت/ لبنان، ط1، 1421 هـ - 2000م، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم فإنه لا تجتمع أمتي على ضلالة» حديث رقم:937، 515/2.

2- ينظر الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – سوريا، ط2، 1427 هـ - 2006 م، 233/1.

المبحث الثالث:الاستنباطات الفقهية.

1-تمهيد: لقد رسم لنا القرآن الكريم خريطة توجب التعامل معها حتى يتحقق التوازن في حياة البشر، ويحظون بواقع أفضل، ومن هذه القضايا التي بيّنها القرآن الكريم وجاءت في ثنايا آياته الأحكام الفقهية العملية المتعلّقة بالحلال والحرام، سواء على مستوى العبادات أو المعملات، وكذا المناكحات، والسياسة الشرعية، وفيما يلي بعض الاستنباطات المتعلقة بالفقه من خلال سورة الأنفال.

قول الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [الأنفال:03]

2-لفظ الإنفاق في القرآن يراد به الزكاة غالبا.

التفسير: الذين يؤدون الصلاة المفروضة بحدودها، وينفقون مما رزقهم الله من الأموال فيما أمرهم الله أن ينفقوها فيه، من زكاة وجهاد وحج وعمرة ونفقة على من تجب عليهم نفقته، فيؤدون حقوقهم[1].

الاستنباط: قوله تعالى: استنبط من الأية أن المقصود بالإنفاق في الأية الزكاة.

طريق الاستنباط: اعتُمِد في استخراج هذا الاستنباط على دلالة الإقتران، قال القاضي أبو محمد:" وإنما حَمَلهم على ذلك اقتران الكلام بإقامة الصلاة "[2]

دراسة الاستنباط: قرنت الزكاة في القرآن الكريم بالصلاة، في مواضع كثيرة، إما صراحة بلفظ الزكاة، وإما بما يدل على معناها كلفظ الإنفاق، كما في قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ ﴾، والترابط دال على أهميتها في الشريعة الإسلامية، وهذا ما جعل الصحابي الجليل أبا بكر الصديق رضي الله عنه يقول: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال[3]. وقال ابن عباس: رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه.[4]

1 – جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري،388/13.

2– المحرر الوجيز، لابن عطية الأندلسي،501/2.

3 – أخرجه البخري، باب وجوب الزكاة، حديث رقم2،105/1399. ومسلم، حديث رقم:1،51/20.

4 – جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري: 74/8.

3-إجابة النبي صلى الله عليه وسلم لا تفسد الصلاة.

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾[الأنفال:24]

التفسير: سبق تفسيرها.

الاستنباط: يستنبط من الآية أن الاستجابة للنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة لا تبطلها.

طريق الاستنباط: قوله عليه السلام لأبي سعيد بن المعلى[1] لما دعاه فلم يجبه لأنه كان في الصلاة ما منعك أن تستجيب وقد سمعت قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾ فلولا أن الأمر للوجوب لما صح ذلك. إذ حينئذ لا يكون سؤالا عن العذر. إذ الصلاة عذر في ترك كلام لا يجب. ولا ذما على ترك الاستجابة. إذ لا ذم على ترك ما لم يجب[2].

دراسة الاستنباط: لا شك أن إجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم، واجبة مطلقا، ويشهد لهذا نصوص كثيرة من القرآن منها قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴾ [محمد:33]، وقوله سبحانه: ﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور:63].

قال الخازن(ت:714هـ): "وإنما وجد الضمير في قوله تعالى إذا دعاكم لأن استجابة الرسول صلى الله عليه وسلم استجابة لله تعالى وإنما يذكر أحدهما مع الآخر للتوكيد واستدل أكثر الفقهاء بهذه الآية على أن ظاهر الأمر للوجوب لأن كل من أمره الله ورسوله صلى الله عليه

1- هو أبو سعيد بن المعلى صحابي جليل تفرد البخاري بالرواية عنه واسمه رافع ويقال الحارث بن نفيع بن المعلى من حلة الأنصار وساداتهم ويكنى بأبي سعيد واشتهرت نسبته إلى جده توفي سنة 74 هـ.

2- التحصيل من المحصول، لسراج الدين لأرموي(ت:682ه)،تح: عبد المجيد علي ابو زيد، مؤسسة الرسالة-بيروت-ط1، 1408ه-1988م،279/1.

وسلم بفعل فقد دعاه إليه وهذه الآية تدل على أنه لا بد من الإجابة في كل ما دعا الله ورسوله إليه"[1]، وقال ابن عاشور(1393هـ) " ولما كان دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم لا يخلوا عن إفادة شيء من معاني هذه الحياة أمر الله الأمة بالاستجابة له، فالآية تقتضي الأمر بالامتثال لما يدعو إليه الرسول سواء دعا حقيقة بطلب القدوم، أم طلب عملا من الأعمال، فلذلك لم يكن قيد لما يحييكم مقصودا لتقييد الدعوة ببعض الأحوال بل هو قيد كاشف، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يدعوهم إلا وفي حضورهم لديه حياة لهم، ويكشف عن هذا المعنى في قيد لما يحييكم ما"[2]

أما مسألة هل تبطل الصلاة بإجابة دعائه أم لا؟ فهي مسألة خلافية بين أهل العلم.

أ-القائلون بأن الصلاة لا تفسد (لا تبطل): وهو ما ذهب إليه الأكثرون من علماء الأمّة على أنها لا تبطل بإجابة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم كالشافعية والمالكية، قال الزرقاني: لكن قال الدردير يجب على المصلي إجابة النبي صلى الله عليه وسلم إذا دعاه حال الصلاة، وهل تبطل؟ قولان:الأظهر عدم البطلان[3] . واستدلوا لذلك بحديث أبي سعيد بن المعلى، قال: مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أصلي، فدعاني فلم آته حتى صليت ثم أتيت، فقال: «ما منعك أن تأتيني؟» فقلت: كنت أصلي، فقال: " ألم يقل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الأنفال: 24] ثم قال: «ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج من المسجد» فذهب النبي صلى الله

1- لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت: 741هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت،ط1، 1415 هـ، 303/2.

2- التحرير والتنوير، 313/9.

3- ينظر أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك، يحي الكندهولي، تح: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية بيروت،2دط-دت،/120.

عليه وسلم ليخرج من المسجد فذكرته، فقال: «الحمد لله رب العالمين. هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته».

ب–وقال قوم بأنها تبطل، وذلك أن الكلام يُبطل الصلاة، وقد نهاني صلى الله عليه وسلم عن الكلام في أثناء الصلاة، إلا أن هذ يجاب عليه أن قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: 24] قاض على النهي عن الكلام في الصلاة والآية عامة والنهي عن الكلام في الصلاة خاص فأعلمه – عليه السلام – أن العام قاض على الخاص[1].

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمۡ عِندَ ٱلۡبَيۡتِ إِلَّا مُكَآءٗ وَتَصۡدِيَةٗۚ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ ﴾ [الأنفال:35]

التفسير: وما لهؤلاء المشركين إلا يعذبهم الله، وهم يصدون عن المسجد الحرام الذي يصلون لله فيه ويعبدونه، ولم يكونوا لله أولياء، بل أولياؤه الذين يصدونهم عن المسجد الحرام، وهم لا يصلون في المسجد الحرام، "وما كان صلاتهم عند البيت"، يعني: بيت الله العتيق (**إِلَّا مُكَآءٗ**)، وهو الصفير. و(التصدية)، فإنها التصفيق.

4–الاستنباط: عدم جواز التصفيق والصفير .

طريق الاستنباط: دلت الآية بدلالة الإشارة إلى عدم جواز التصفيق والصفير سواء داخل الصلاة ، أو خارجها.

دراسة الاستنباط: قال الطبري(ت:)"مكا يمكو مَكوًا ومُكاءً" وقد قيل: إن "المكو": أن يجمع الرجل يديه، ثم يدخلهما في فيه، ثم يصيح. وأما "التصدية"، فإنها التصفيق، يقال منه: "صدَّى يصدِّي تصديةً"، و"صفَّق"، و"صفّح"، بمعنى واحد.

1– الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: 370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1414هـ - 1994م، 395/1.

1-التصفيق والصفير خارج الصلاة:

وعليه فقد اختلف العلماء في حكم الصفير والتصفيق بين مجوّز، ومانع .

فمن منع الصفير والتصفيق اعتبره تشبه بالكفرة الذين قال فيهم الله عزّ وجلّ : ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ أمّا التصفيق(التصدية) فقد اختلفوا فيها بين مجوّز لها إذا كانت للضرورة وبين مانع لها مطلقا ..وأما الرقص والتصفيق فخفة ورعونة مشبهة لرعونة الإناث لا يفعلها إلا راعن أو متصنع كذاب وكيف يتأتى الرقص المتزن بأوزان الغناء ممن طاش لبه وذهب قلبه، وقد قال – عليه السلام –: «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»[1] ، ولم يكن أحد من هؤلاء الذين يقتدى بهم يفعل شيئا من ذلك. وقال صاحب إثاثة اللهفان: "والمقصود أن المصفقين و الصفارين في يراع أو مزمار ونحوه فيهم شبه من هؤلاء ولو أنه مجرد الشبه الظاهر فلهم قسط من الذم بحسب تشبههم بهم، وإن لم يتشبهوا بهم في جميع مكائهم و تصديتهم .والله سبحانه لم يشرع التصفيق للرجال وقت الحاجة إليه في الصلاة إذا نابهم أمر بل أمروا .بالعدول عنه إلى التسبيح لئلا يتشبهوا بالنساء فكيف إذا فعلوه لا لحاجة وقرنوا به أنواعا من المعاصي قولا وفعلا"[2].

. ومن أجازهما إنّما فعل ذلك للضرورة فقط لأنه لا يوجد دليل شرعي قطعي يحرّم التصفير والتصفيق ، والآية ليست دالة على تحريم الفعلين صراحة , وإنما أخبر الله سبحانه وتعالى عن قوم قريش أنهم أدخلوا هذه الأفعال في العبادة وهذا ليس مما أنزله الله سبحانه وتعالى وشرّعه في العبادات. وقد نقل عن ابن عثيمين القول بالكراهة فقال رحمه الله:" أما التصفير فأنا أكرهه

1- المنتخب من مسند عبد بن حميد، لأبي الكَسّي (المتوفى: 249هـ)، **تح**: الشيخ مصطفى العدوي، دار بلنسية للنشر والتوزيع، ط2- 1423هـ - 2002م، حديث رقم:385، 313/1.

2- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن القيم الجوزية(المتوفى: 751هـ) ، تح: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، 433/1

كراهة ذاتية، وليس عندي دليل, ولو أن شخصاً طالبني بالدليل ، فلا أستطيع أن أقول: عندي دليل "[1]

ولعلّ أجمل ما قيل في توجيه هذه المسألة ما ذكره العز بن عبد السلام رحمه الله : " و من هاب الإله و أدرك شيئا من تعظيمه لم يتصور منه رقص و لا تصفيق ، و لا يصدر التصفيق و الرقص إلا من غبي جاهل ، و لا يصدران من عاقل فاضل ، و يدل على جهالة فاعلهما أن الشريعة لم ترد بهما في كتاب و لا سنة ، و لم يفعل ذلك أحد الأنبياء و لا معتبر من أتباع الأنبياء ، و إنما يفعل ذلك الجهلة السفهاء الذين التبست عليهم الحقائق بالأهواء ، و قد قال تعالى:﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل:89]، و قد مضى السلف و أفاضل الخلف و لم يلابسوا شيئا من ذلك ، و من فعل ذلك أو اعتقد أنه غرض من أغراض نفسه و ليس بقربة إلى ربه ، فإن كان ممن يقتدى به و يعتقد أنه ما فعل ذلك إلا لكونه قربة فبئس ما صنع لإيهامه أن هذا من الطاعات ، و إنما هو من أقبح الرعونات ".[2]

2-أمّا التصفيق والصفير في الصلاة:

أما الصفير فهو محرم مطلقا.

وأمّا التصفيق فقد فقد اتفق العلماء على تحريمه بالنسبة للرجال، أمّا بالنسبة للنساء فهم على مذهبين ، مذهب لم يجيزوا ذلك ، ومذهب قالوا بالجواز .

مذهب عدم الجواز: قال صاحب التمهيد "وفيه أن التصفيق لا يجوز في الصلاة لمن نابه شيء فيها ولكن يسبح وهذا ما لا خلاف فيه للرجال وأما النساء فإن العلماء اختلفوا في ذلك فذهب مالك وأصحابه إلى أن التسبيح للرجال والنساء جميعا لقوله صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته فليسبح و لم يخص رجالا من نساء وتأولوا قول النبي صلى الله عليه وسلم إنما

1- الشيخ العلامة ابن عثيمين . " لقاء الباب المفتوح " شريط(119).

2- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز ابن عبد السلام ،تح: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة : 220/2 221.

التصفيق للنساء أي إنما التصفيق من فعل النساء قال ذلك على جهة الذم ثم قال من نابه شيء في صلاته فليسبح وهذا على العموم للرجال والنساء هذه حجة من ذهب هذا المذهب وقال آخرون منهم الشافعي والأوزعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حي وجماعة من نابه من الرجال شيء في صلاته سبح ومن نابها من النساء شيء في صلاتها صفقت إن شاءت لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فرق بين حكم النساء والرجال في ذلك فقال التصفيق للنساء ومن نابه شيء في صلاته يعني منكم أيها الرجال فليسبح واحتج بحديث أبي هريرة التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ففرق بين حكم الرجال والنساء"[1]

مذهب الجواز: وهم الشافعية والإمام الأوزعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حي وجماعة قالوا بجواز التصفيق للنساء لتصحيح الصلاة، واستدلوا لذلك بما ثبت في الصحيح و غيره عن سهل بن سعد الساعدي ، أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليُصلح بينهم ، فحانت الصلاة ، فجاء المؤذن إلى أبي بكر ، فقال : أتصلي للناس فأقيم ؟ قال : نعم ، فصلى أبو بكر ، فجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم و الناس في الصلاة ، فتخلص حتى وقف في الصف ، فصفَّق الناس ، و كان أبو بكر لا يلتفت في صلاته ، فلما أكثر الناس التصفيق الْتَفَتَ ، فرأى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم أن أمكث مكانك . فرفع أبو بكر رضي الله عنه يديه ، فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف ، و تقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلى ، فلما انصرف قال : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ ؟ . فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه و سلم،

1- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (المتوفى: 463هـ)،تح: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: 1387 هـ ،ص106/21.

فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : «ما لي رأيتكم أكثرتم التصفيق، من رابه شيء في صلاته، فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه، وإنما التصفيق للنساء» [1].

قال الإمام النووي: " و يسنّ لمن نابه شيءٌ في صلاته كتنبيه إمامه لنحو سهوٍ ، و إذنه لداخل استأذن في الدخول عليه ، و إنذاره أعمى مخافة أن يقع في محذورٍ ، أو نحو ذلك ؛ كغافل و غير مُمَيِّز ، و من قصده ظالم أو نحو سَبُع ؛ أن يسبح و تصفق المرأة ، و مثْلها الخنثى ، بضرب بطن اليمين على ظهر اليسار ، أو عكسه ، أو بضرب ظهر اليمين على بطن اليسار ، أو عكسه ... و أما الضرب ببطن إحداهما على بطن الأخرى ؛ فقال الرافعي : لا ينبغي فإنه لعب ، و لو فعَلَتْه على وجه اللعب عالمة بالتحريم بطلت صلاتها و إن كان قليلا؛ فإن اللعب ينافي الصلاة"[2] .

5-أن العبد إذا اقتحم ما يعتقده حراما مما هو في علم الله حلال إنه لا عقوبة عليه.

قال الله تعالى:﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال:68].

التفسير: لولا قضاء من الله سبق لكم أهل بدر في اللوح المحفوظ، بأن الله مُحِلٌّ لكم الغنيمة، وأن الله قضى فيما قضى أنه لا يُضِلّ قومًا بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون، وأنه لا يعذب أحدًا شهد المشهد الذي شهدتموه ببدر مع رسولا الله صلى الله عليه وسلم ناصرًا دينَ الله لنالكم من الله، بأخذكم الغنيمة والفداء، عذاب عظيم[3].

1- اخرجه البخاري ، (في باب من دخل ليؤم الناس، فجاء الإمام الأول، فتأخر الأول أو لم يتأخر، جازت صلاته) ، ح:684، 137/1، ورواه مسلم في: (باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام و لم يخافوا مفسدة بالتقديم) ح:1، 316/421.

2- ينظر المجموع للنووي، 1 / 196

3- تفسيرالطبري،64/14.

الاستنباط: دليلا على أن العبد إذا اقتحم ما يعتقده حراما مما هو في علم الله حلال إنه لا عقوبة عليه[1].

طريق الاستنباط: دلّ ذلك بدلالة الإلتزام؛ أنّه لولا قضاء من الله سبق في اللوح المحفوظ بأَنَّهُ تحلُّ لكم الغنائم لَمَسَّكُم العذاب[2].

دراسة الاستنباط: هذا الاستنباط ذكره ابن العربي في كتابه-احكام القرآن- حيث ذكر أنّ الآية دلّت على أنّه لولا (و" لولا " في قوله تعالى: (لَوْلا كِتَابٌ) حرف شرط امتناع لوجود، أي امتناع الجواب لوجود الشرط، أي امتنع أن يمسكم عذاب عظيم بوجود كتاب سبق) كتاب من الله سبق في إحلال الغنيمة لعذبتم بما اقتحمتم فيها مما ليس لكم اقتحامه إلا بشرع، فقال رحمه الله أنّ هذا يعتبر دليلا على أن العبد إذا اقتحم ما يعتقده حراما مما هو في علم الله حلال إنه لا عقوبة عليه.[3]، وهو أيضا ألا عقاب على الخطأ في اللفظ كما جاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ , أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , قَالَ: «إن الله عز وجل يجاوز لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» [4]، وأن المخطئ في الاجتهاد له أجر، ومن له أجر في أمر ليس عليه عقاب فيه، فلا يجتمع الأجر والعقاب.[5]

ومن الفروع الفقهية التي بنية على هذه القاعدة مايلي:

مثال ذلك: الصائم إذا قال: هذا يوم نوبي فأفطر الآن.

أو المرأة إذا قالت هذا يوم حيضي فأفطر ففعلا ذلك. وكأن النوب والحيض الموجبان للفطر.

1- احكام القرآن لابن العربي،435/2.

2- اللباب في علوم الكتاب، للأبي حفص الحنبلي،تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية-بيروت لبنان-ط1419،1-1998.

3- ينظر احكام القرآن لابن العربي،435/2.

4- أخرجه ابن ماجة في باب طلاق المكره والناسي، حديث رقم:1،659/2043.وابن حبان في صحيحه، حديث رقم:6،202/7213، والدارقطني في باب النذور،حديث رقم:5،300/4351.وابن ابي شيبة في مصنفه،حديث رقم:4،172/19051.

5- ينظر زهرة التفاسير،3194/6-3195.

ففي مشهور المذهب –المالكية– فيه الكفارة، وبه قال الشافعي.

وقال أبو حنيفة: لا كفارة عليه، وهي الرواية الأخرى.

القول الأول : **(وهو قول المالكية والشافعية)** وتعلق من أوجب الكفارة بأن طروء الإباحة لا ينتصب عذرا في عقوبة التحريم عند الهتك، كما لو وطئ امرأة ثم نكحها، وهذا لا يلزم؛ لأن علم الله تعالى مع علمنا قد استوى في هذه المسألة بالتحريم.

القول الثاني: (**قول الحنفية)** ولنا في إسقاط الكفارة عمدة؛ فهو أن حرمة اليوم ساقطة عند الله، فصادف الهتك محلا لا حرمة له في علم الله فكان بمنزلة ما لو قصد وطء امرأة قد زفت إليه، وهو يعتقد أنها ليست بزوجه فإذا هي زوجه. **قال القرطبيُّ**: «**وهذا أصحُّ**»[1]

وفي المسألة التي اختلفنا فيها اختلف علمنا وعلم الله، فكان المعول على علم الله في إسقاط العقوبة، كما قال: ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال: 68][2].

1- ينظر اللباب في علوم الكتاب:573/9.

2- ينظر احكام القرآن لابن العربي، 436/2، (بتصرف يسير).

6- جواز تقسيم الغنائم في دار الحرب.

قال الله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الأنفال:41]

التفسير: وهذا تعليم من الله عز وجل المؤمنين قسم غنائمهم إذا غنموها[1].

الاستنباط: دلّت الآية على جواز تقسيم الغنائم تقسم في دار الحرب.

طريق الاستنباط: قوله تعالى﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ ﴾، فاالام في الآية هي: (لام الملك)، فاستدل الجمهور انطلاقا من هذه **الدلالة النحوية** على جواز تقسيم الغنائم في دار الحرب.

دراسة الاستنباط: هذه من المسائل الخلافية بين الحنفية وغيرهم، فالحنفية الإحراز بدار الإسلام. فما لم تحرز في دار الإسلام لا تقسم. **وحجّتهم** في ذلك: أنّ الغنيمة إذا لم تحرز في دار الإسلام فاحتمال استرداد العدو لها قائم. وأمّا إذا دخلت دار الإسلام فيستبعد استرجاع العدو لها، أما المالكية والشافعية وغيرهم يقولون بجواز تقسيم الغنيمة ففي دار الحرب، لأنّ الملك للغنيمة عندهم يثبت بنفس الإصابة، ودليلهم في ذلك أن قوله: ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ يقتضي ثبوت الملك لهؤلاء في الغنيمة، وإذا حصل الملك لهم فيه، وجب جواز القسمة لأنه لا معنى للقسمة على هذا التقدير إلا صرف الملك إلى المالك، وذلك جائز بالاتفاق[2].

1- تفسير الطبري: 184/11.

2- ينظر: تفسير الرازي:485/5. مُوْسُوعَة القَواعِدُ الفِقْهِيَّة ، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط1، 1424 هـ - 2003 م، 7-948/8.

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ١٥ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾[الأنفال:15-16]

التفسير: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله فلا (تولوهم الأدبار) أي فلا تولوهم ظهوركم فتنهزموا عنهم، ولكن اثبتوا لهم، فإن الله معكم عليهمن ومن يولهم يومئذ دبره، يقول: ومن يولهم منكم ظهره إلا مستطردًا لقتال عدوه، يطلب عورةً له يمكنه إصابتها فيكرّ عليه، أو أن يوليهم ظهره متحيزًا إلى فئة، يقول: صائرًا إلى حَيِّز المؤمنين الذين يفيئون به معهم إليهم لقتالهم، ويرجعون به معهم إليهم.

7- الفرار من الزحف كبائر المعاصي.

الاستنباط: يستنبط من الأية أن التولي يوم الزحف كبيرة من الكبائر. قال محمد رشيد رضا: "والآية تدلّ على أنّ الفِرار مِن الزّحفِ مِن كبائِرِ المعاصِي"[1]

طريق الاستنباط: اللع تعالى أمر المسلمين بالثبات وعدم التولي عند لقاء العدو، فدلّ ذلك بالإشارة إلى تحريم الفرار من الزحف.

دراسة الإستنباط: اختلف العلماء في مسألة حكم الفرار من الزحف، وذلك راجع لاختلافهم فيما إذا كانت الآية عامة أم خاصة فتكون منسوخة بما بعدهان فقال قوم كأبي سعيد الخدري ونافع، والحسن وقتادة، ويزيد بن ابي حبيب الضحاك، وأبو حنيفة، بأنّ الآية خاصة بأهل بدر، ذلك أنّ أهل بدر لم يكن لهم أن ينحازوا، ولو انحازوا لانحازوا للمشركين، و لم يكن في الأرض يومئذ مسلمون غيرهم، ولا للمسلمين فئة إلاّ النبي صلى الله عليه وسلم، فأما بعد ذلك فإن بعضهم لبعض فئة، وحجتهم في ذلك أيضا قول الله تعالى ﴿يَوۡمَئِذٖ﴾ أنّها إشارة إلى يوم بدر ،

1-تفسير المنار، 618/9.

وبالتالي فعلى هذا القول تكون الآية خاصة بأهل بدر و منسوخة بأية الضعف وهي قَوْله تَعَالَى: ﴿ ٱلۡـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمۡ ضَعۡفٗا ﴾ [الأنفال :66] ، فيكون حكم الفرار من الزحف ليس بكبيرة، ودليلهم في ذلك انه قد فرّ قوم يوم أحد ويوم حنيين كما قال تعالى في ذلك ﴿**وليتم مدبرين**﴾ ، و لم يقع هناك تعنيف.

وقال جمهور العلماء بأن المقصود بـــ:﴿ يَوۡمَئِذٖ ﴾إنّها إشارة إلى يوم الزحف اي يتضمنّه قوله تعالى﴿إذا لقيتم﴾، وأنّ حكمها باق إلى يوم القيامة بشرط الضعف المذكور في الآيات بعدها ، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء كمالك والشافعي وأكثر العلماء [1].

وأجابوا على حجة أصحاب القول الاول بأن الفرار يوم أحد إنّما كان عن ضعف ، ومع ذلك عنّفوا لكون رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ، أمّا فراراهم يوم حنيين كان عن انكشاف أمام كثرة[2]. وجاء النص على تحريمالفرار من الزحف بالسنة النبوية، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجتنبوا السبع الموبقات»، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» [3].

8-حكم الفرد في الفرار من الزحف كحكم الجماعة.

الاستنباط: حكم النهي يخص الافراد كما يخص الجماعات، عبر بلفظ تولية الدبر في وعيد كل فرد، كما عبر به في نهي الجماعة لتأكيد حرمة جريرة الفرار من الزحف وكون الفرد فيها كالجماعة، وآثر هذا اللفظ مفردا وجمعا على لفظ الظهور والظهر أو القفا والأقفية زيادة في تشنيعها ; لأنه لفظ يكنى به عن السوأة[4].

1- ينظر تفسير القرطبي، (381/7)

2- ينظر تفسير المحرر الوجيز، (510/2)-

3- أخرجه البخاري في باب:إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما...الآية،ك:الوصايا(10/4)،مسلم في باب:بيان الكبائر وأكبرها،ك:الإيمان(92/1)

4- تفسير المنار،(9 /513).

8-إباحة نبذ العهد لمن توقع منهم غائلة المكر.

قال تعالى: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ [الانفال:58]

التفسير : أي: يا محمد (أما تخافن) من عدو لك بينك وبينه عهد وعقد، أن ينكث عهده وينقض عقده، ويغدر بك، وذلك هو الخيانة والغدر، فناجزهم بالحرب وأعلمهم قبل حربك إياهم أنّك فسخت العهد بينك وبينهم، بما كان منهم من ظهور أمار الغدر والخيانة منهم، حتى تصير أنت وهم على سواء في العلم بأنك لهم محارب، فيأخذوا للحرب آلتها وتبرأ من الغدر ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ أي: الغادرين، بمن كان منهم في أمان وعهد بينه وبينه أن يغدر به فيحاربه، قبل إعلامه إياه أنه له محارب وأنه قد فاسخه العقد"[1]

الاستنباط : يستنبط من هذه الآية إباحة نبذ العهد لمن توقع منهم غائلة المكر، وأن يعلمهم بذلك لئلا يشنعوا بنصب الحرب مع العدو.

طريق الاستنباط:

مناقشة الاستنباط: ذكر العلماء أن نقض العهد حرام بنص القرآن والسنة : ماجاء في القرآن آمرا بالوفاء مثل قوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿91﴾ ﴾ [النحل:91]، وقوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿75﴾ فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴾ [التوبة:75].

وما جاء في السنة: من حديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أربع من كن فيه فهو منافق خالص، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم

1 – جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري25/14.

فجر »[1]، وماثبت أنه كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم ، حتى إذا نقض العهد غزاهم فجاء رجل على فرس أو برنون، وهو يقول الله أكبر الله أكبر وَفَاءٌ لا غدْرٌ فنظروا فإذا هو عمرو بن عبسة، فأرسل إليه معاوية فسأله فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فليشد عقده ولا يحلَّها حتى ينقضي أمَدُها أو يَنبُذ إليهم على سواء فرجع معاوية بالناس". كما قيل: "التحرز عن الغدر واجب" والغدر هنا هو نقض العهد، أي فلا يجوز نقض العهد ولذلك كان التحفظ والامتناع من نقضه واجب، بل الامتناع عن حدوثه واجبا[2].

هذا بشرط إذا لم يجد منهم أمارة تدل على الخيانة وتحمل على المخادعة، ففي هذه الحالة يجوز له أن ينقض عهده معهم لقوله: ﴿تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ﴾.لكن بشروط ذكرها العلماء:

1- أن يظهر له منهم خيانة مستورة، ويخاف ضررهم فينبَّذ العهد إليهم حتى يستووا في معرفة نقض العهد لقوله: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ﴾

2- أن يكون قد شرط لبعضهم في وقت العهد فيما ذكر من المدة إلى أن يأمر الله بقطعه، فلما أمره الله بقطعه العهد بينهم قطع لأجل الشرط.

3- أن يكون مؤجلا فتنقضي المدة، وينقضي العهد ويكون الغرض من إظهار هذه البراءة أن يظهر لهم أنه لا يعود إلى العهد، و أنه على عزم المحاربة والمقاتلة، فأمّا فيما وراء هذه الأحوال الثلاثة لا يجوز نقضه البتة [3].

أمّا مسألة الثانية: فهي في مسمى (**خوف الخيانة**)؛ فاختلف العلماء في الخوف هل هو ظن أم يقين، قال ابن العربي المالكي : " فإن قيل كيف يجوز نقض العهد مع خوف الخيانة ، والخوف ظن لا يقين، فكيف يسقط يقين العهد مع خوف الخيانة، فالجواب من وجهين :

1 -أخرجه البخاري، باب: اذا خاصم فجر، حديث رقم6879، 131/3، ومسلم ، باب بيان خصال المنافق،حديث رقم1،78/58.

2 - موسوعة القواعد الفقهية ، محمد صدق/ مؤسسة ارسالة بيروت-ط1424،1ه-2003م،217/2.

3 - تفسير الرازي،523/15.

أحدها: أن الخوف قد يأتي بمعنى اليقين، كما يأتي الرجاء بمعنى العلم قال الله تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿13﴾﴾ [سورة نوح: 13].

9-الإسلام دين سلم لا دين حرب.

قال تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الانفال: 61]

التفسير: يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: وإما تخافنّ من قوم خيانة وغدرًا، فانبذ إليهم على سواء وآذنهم بالحرب، وإن مالوا إلى مسالمتك ومتاركتك الحربَ، إما بالدخول في الإسلام، وإما بإعطاء الجزية، وإما بموادعة، ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح ، يقول: فمل إليها، وابذل لهم ما مالوا إليه من ذلك وسألوكه[1].

الاستنباط: يستنبط من الآية الكريمة على أن الاسلام يجنح إلى السلم دائما، ولا يبغي الحرب إلا إذا اعتدي عليه.

طريق الاستنباط: دلّ سياق الآية على أن الإسلام دين سلم لا دين حرب، وهذا هدفه وغايته الكبرى،ولذا أمر الله عزّوجلّ نبيّه صلى الله عليه وسلم بأن لا يأنفوا من السلم، وأن يوافقوا من سأله منهم، بشرط إن وجدوا منهم رغبة في ذلك ، ولذا عبّر بقوله ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ﴾، (واللام)هنا واقعة موقع (إلى) لتقوية التنبيه على ميلهم إلى السلم ميل الحق[2].

دراسة الاستنباط: المقصود بالسلم في الآية الكريمة: هو الموادعة المسالمة والصلح،ذلك أنّ السلم من ضرورات الكبرى لشريعة الاسلام ، التي جاءت لتفرضها، وهي من المعلومات من الدين بالضرورة، وقد جاء بيان ذلك في نصوص القرآن والسنّة النبوية نذكر منها على سبيل المثال لا

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري،40/14.

2- ينظر التحرير والتنوير،59/10.

الحصر.قوله تعالى: ﴿ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ﴾ [النساء:90]، وقوله تعالى: ﴿ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ ، [التوبة: 7]، ومن السنّة حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما »[1]، ومصالحة النبي صلى الله عليه وسلم لأهل مكة عام الحديبية –مايسمّى صلح الحديبية– وإن وجد من العلماء من قال بخلاف ذلك ، ممّن قرؤا النصوص على ظواهرها، فقالوا أنّ الاسلام أذن في الحرب والقتال، وآية ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ ﴾ منسوخة بقوله تعالى: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: 29][2]، لكن الصواب في ذلك أن الاسلام دعا إلى السلم وحثّ عليه، ومبدؤه العام التعارف بين بني الإنسان لا التنابذ بينهم، فالشريعة كلها تحض على السلم الصحيح المبني على إقامة العدل وشرف الأمة، وتأبى الحرب إلّا لضرورة إيجاد السلم به[3]،واذا كان سلام الإسلام سلام عزيز قوي، وليس بسلام ذليل خانع، والسلام القوي يرد الاعتداء بمثله؛ ولذلك لما اعتدى المشركون على المسلمين أباح الإسلام القتال وقال سبحانه: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ٣٩ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ﴾ [الحج: 40-39]، فما أباح الإسلام القتال إلا لدفع الاعتداء، وليس القتال لدفع الاعتداء إلا دعوة إلى السلام القوي الفاضل[4].

1- أخرجه البخاري، باب من قتل معاهدا بغير جرم، حديث رقم:3166، 99/4.

2- ينظر: نواسخ القرآن ، لابن الجوزي(ت:597ه)، تح : محمد اشرف علي المليباري،عمادة البحث العلمي بجامعة المدينة المنوّرة،ط2، 1423ه-2003م،450/2.

3- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي،محمد الثعالبي(ت:1376ه)، دار الكتب العلمية،ط1، 1416ه_1995.

4- زهرة التفاسير،652/2.

10- بقاء أصلح المتنازعين.

قال الله تعالى: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿37﴾﴾ [الأنفال:37]

التفسير: يحشر الله هؤلاء الذين كفروا بربهم، وينفقون أموالهم للصدّ عن سبيل الله إلى جهنم، ليفرق بينهم- وهم أهل الخبث، كما قال وسماهم "الخبيث" – وبين المؤمنين بالله وبرسوله، وهم "الطيبون"، كما سماهم جل ثناؤه. فميَّز جل ثناؤه بينهم بأن أسكن أهل الإيمان به وبرسوله جناته، وأنزل أهل الكفر نارَه[1].

الاستنباط: استنبط من هذه الآية قاعدة اجتماعية وهي بقاء أصلح المتنازعين.

طريق الاستنباط: دلّت الآية الكريمة بدلالة المفهوم على بقاء الأصلح .

دراسة الاستنباط: قال محمد رشيد رضا: « قرأ حمزة والكِسائِيّ (يمِيِّز) بِالتّشدِيدِ مِن التّمييزِ، وقرأها الجمهور بِالتّخفِيفِ. والمراد بِالميزِ والتّمييزِ ما كان بِالفِعلِ والجزاءِ كما قلنا لا بِالعِلمِ فهو بِكلِّ شيءٍ علِيمٌ، وهذا التّمييز الإِلهِيّ بين الأمرينِ فِي الِاجتِماعِ البشرِيِّ يوافِق ما يسمّى فِي عرفِ هذا العصرِ بِسنّةِ الِانتِخابِ الطّبِيعِيِّ، وبقاءِ أمثلِ الأمرينِ المتقابلينِ وأصلحِهِما. وسنن الله في الدنيا والآخرة واحدة كما قال أبو حامد الغزالي – رحمه الله تعالى – وإن جهل ذلك الخبيثون المتكلّمون على الشفاعات والمغترّون بالألقاب الدينية من كل ملّة وأمّة. فالخبيث في الدنيا خبيث في الآخرة لا ينفعه شيء، ولذلك قال: ﴿وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ ۚ﴾ أي ويجعل سبحانه الخبيث بعضه منضما متراكبا على بعض بحسب سنته تعالى في اجتماع المتشاكلات، وانضمام المتناسبات، وائتلاف المتعارفات، واختلاف المتناكرات،

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري،534/13.

يقال: ركمه إذا جمع بعضه إلى بعض، ومنه سحاب مركوم فيجعله في جهنّم يجعل أصحابه فيها يوم القيامة أولئك هم الخاسرون التاموا الخسران وحدهم ; لأنهم خسروا أموالهم وأنفسهم. »[1].

11- تعين الجهاد عند لقاء العدو.

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأنفال:45].

التفسير: وهذا تعريفٌ من الله جل ثناؤه أهل الإيمان به، السيرةَ في حرب أعدائه من أهل الكفر به، والأفعالَ التي يُرْجَى لهم باستعمالها عند لقائهم النصرة عليهم والظفر بهم. ثم يقول لهم جل ثناؤه: "يا أيها الذين آمنوا"، صدقوا الله ورسوله = إذا لقيتم جماعة من أهل الكفر بالله للحرب والقتال، فاثبتوا لقتالهم، ولا تنهزموا عنهم ولا تولوهم الأدبار هاربين، إلا متحرفًا لقتال أو متحيزًا

إلى فئة منكم "واذكروا الله كثيرًا"، يقول: وادعوا الله بالنصر عليهم والظفر بهم، وأشعروا قلوبكم وألسنتكم ذكره "لعلكم تفلحون"، يقول: كيما تنجحوا فتظفروا بعدوكم، ويرزقكم الله النصرَ والظفر عليهم.[2]

الاستنباط: في الآية دليل على تعين الجهاد عند لقاء العدو.

طريق الاستنباط: بدلالة المفهوم، إذ أن ما يفهم من الأمر هو النهي عن ضده .

دراسة الاستنباط: ويشهد لهذا نصوص كثيرة منها : قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم

1 -تفسير المنار محمد رشيد رضا: 663/9.

2- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري: 574/13.

﴿بَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿4﴾﴾ [محمد:04] يقول الطبري(ت:) : " قول تعالى ذكره لفريق الإيمان به وبرسوله: (فإذا لقيتم الذين كفروا) بالله ورسوله من أهل الحرب، فاضربوا رقابهم"[1].

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا ﴿65﴾﴾ [الأنفال:65].

12- ضرورة التكافؤ النوعي في الحرب.

التفسير: يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم حُثَّ متبعيك ومصدِّقيك على ما جئتهم به من الحق، على قتال من أدبر وتولى عن الحق من المشركين (إن يكن منكم عشرون) رجلا (صابرون) ، عند لقاء العدو، ويحتسبون أنفسهم ويثبتون لعدوهم (يغلبوا مئتين) ، من عدوهم ويقهروهم (وإن يكن منكم مئة) ، عند ذلك (يغلبوا) ، منهم (ألفا) (بأنهم قوم لا يفقهون)، يقول: من أجل أن المشركين قوم يقاتلون على غير رجاء ثواب، ولا لطلب أجر ولا احتساب، لأنهم لم يفقهوا أن الله مُوجبٌ لمن قاتل احتسابًا، وطلب موعود الله في الميعاد، ما وعد المجاهدين في سبيله، فهم لا يثبتون إذا صدقوا في اللقاء، خشية أن يُقتلوا فتذهب دنياهم[2].

الاستنباط: الله عزّوجلّ أمر نبيه بأن يحرّض المؤمنين على القتال، وذكر الفوارق العددية و لم يذكر الفوارق النوعية-نوعية الاسلحة- فدلّ ذلك أن الفوارق النوعية كانت متكافئة، فكانت نوعية الأسلحة التي يقاتل بها المسلمون هي نفسها عند الكفار، متمثّلة في السيوف والرماح والأقواس، وهذا أمر ضروري في الحروب.

طريق الاستنباط: ذكر الفوارق العددية يفهم منه التزاما أن الفوارق النوعية كانت متكافئة.

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري: 153/22.

2- المصدر نفسه 50/14-51

دراسة الاستنباط: ويشهد لهذا الاستنباط قول الله تعالى:﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ [الأنفال : 60]، فمسألة الإعداد ضرورية، سواء الإعداد المادي، أو النفسي، عندما تكاثر المجوس على المسلمين، وخاف عمر رضي الله عنه على المسلمين لم يأمرهم بأن يعودوا، بل اعتزم أن يخرج إليهم، ويتقدم صفوفهم، ويذهب للقتال، واستشار الصحابة في ذلك فمنهم من وافقه، ولكن عليا اعترض ومنع، وهو أخبرُهم بالجهاد في سبيل الله، فقال رضي الله عنه: " كن قطبا، واستدر رحى الحرب بالعرب، فإنك إن خرجت فما تَدع وراءك من العورات أشد، وأما كثرة العدد، فإنا ما كنا ننتصر بالعدد، بل بالنصر والمعاونة[1] .

13-ضرور انتقاء افراد الجيش.

الاستنباط: قال بن عاشور: وفيه إيماء إلى توخي انتقاء الجيش، فيكون قيدا للتحريض، أي: حرض المؤمنين الصابرين الذين لا يتزلزلون، فالمقصود أن لا يكون فيهم من هو ضعيف النفس فيفشل الجيش، كقول طالوت:﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً ﴾ [البقرة: 249] .

طريق الاستنباط: الله عزّوجلّ أمر نبيه بتحريض المؤمنين للقتال، لكن من هم أكثر عزما وصبرا، فإن كانوا في العدد كثير-أي الكفار-، فهم -أي المؤمنين- بالإيمان أكثر وأغلب، وأقوى وأثبت، وبالصبر والعزيمة أعظم وأشد. فدلّ بطريق الإيماء إلى ضرورة أختيار افراد الجيش.

دراسة الاستنباط: إن يكن منكم عشرون صابرون يدل على أنه تعالى ما أوجب هذا الحكم إلا بشرط كونه صابرا قاهرا على ذلك، وإنما يحصل هذا الشرط عند حصول أشياء منها: أن

1- زهرة التفاسير لابي زهرة : 8531/6.

يكون شديد الأعضاء قويا جلدا، ومنها: أن يكون قوي القلب شجاعا غير جبان، ومنها: أن يكون غير منحرف إلا لقتال أو متحيزا إلى فئة،[1]،وذكر في جانب جيش المسلمين في المرتين عدد العشرين وعدد المائة، وفي جانب جيش المشركين عدد المائتين وعدد الألف، إيماء إلى قلة جيش المسلمين في ذاته، مع الإيماء إلى أن ثباتهم لا يختلف باختلاف حالة عددهم في أنفسهم، فإن العادة أن زيادة عدد الجيش تقوي نفوس أهله، ولو مع كون نسبة عددهم من عدد عدوهم غير مختلفة، فجعل الله الإيمان قوة لنفوس المسلمين تدفع عنهم وهن استشعار قلّة عدد جيشهم في ذاته[2].

14- أحكام المحافظة على العهود والمواثيق مع المخالفين ليس عن ضعف ولا عجز بل عن قوة وتأييد.

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسِبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَبَقُوٓا۟ ۖ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴾ [الانفال:59]

التفسير: ولا تحسبن يا محمد، الذين كفروا سبقونا ففاتونا بأنفسهم، إن هؤلاء الكفرة لا يعجزون ربهم، إذا طلبهم وأراد تعذيبهم وإهلاكهم، بأنفسهم فيفوتوه بها[3].

الاستنباط: قال رشيد رضا (ت: 1354هـ): "وفي هذه الآية دليل على أن ما أوجبه الإسلام من المحافظة على العهود مع المخالفين من أعدائه المخالفين له في الدين: وما حرمه من الخيانة لهم فيها، وما شرعه من العدل والصراحة في معاملتهم – ليس عن ضعف ولا عن عجز، بل عن قوة وتأييد إلهي"[4].

1- تفسير الرازي: 504/15

2- التحرير والتنوير67/10.

3- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري: 28/14.

4- تفسير المنار:64/10

طريق الاستنباط: لما اخبر الله تعالى عن مسألة نبذ العهد ونقضه وكيف للمسلمين أن إذا ما احسوا بالخيانة أن ينقضوا هذا العهد قال تعالى:﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ [الأنفال:58]، **فأشار** بعد ذلك أن ما قرره من عهود ومواثيق بين المسلمين ومخالفيهم في العقيدة لا ينِمّ عن ضعف ولا عجز.

دراسة الاستنباط:المحافظة على العهود والمواثيق من سمات الإسلام وتعاليمه التي جاء يرسخها في المسلمين، قال تعالى:﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ۖ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الاسراء:34] وذمّ الناقضين له فقال: ﴿ وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴿25﴾ ﴾ [الرعد:25]،بل وشنّع في وصفهم فقال: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿91﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِن بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا ﴾ [النحل:91-92]، لكن ليس معنى أن إبرام العهود والمواثيق مع الكفار والحفاظ عليها يدلّ على ضعف المسلمين وعجزهم، ولهذا نجد أن الله أمر المسلمين بقتال الكفار إن هم نقضوا عهودهم وسحبوا أيديهم من أيدي المسلمين قال تعالى:﴿ وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴾ [التوبة:12].

15-الاستعانة بأقوى الوسائل، والأسباب لمواجهة خطر العدو.

قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال : 60]

التفسير: أي واعدوا لهؤلاء الذين كفروا بربهم، الذين بينكم وبينهم عهد، إذا خفتم خيانتهم وغدرهم، أيها المؤمنون بالله ورسوله ما أطقتم أن تعدّوه لهم من الآلات التي تكون قوة لكم عليهم، من السلاح والخيل تخيفون بإعدادكم ذلك عدوَّ الله وعدوكم من المشركين[1].

الاستنباط: دلّت الآية الكريمة على أنه ينبغي للمسلمين أن يستعينوا بأقوى الوسائل، والأسباب لمواجهة خطر العدو.

طريق الاستنباط: لقد خص الله تعالى الخيل دون غيرها من الأسباب، وجعلها من أبرز أسباب القوة، وذلك أنّها كانت أقوى سلاح يستعين به المسلمون لإعداد العدة للقاء العدو، كل هذا فيه إشارة للتطلع إلى أقوى الوسائل لمحاربة أعداء الإسلام.

دراسة الاستنباط: قد أمر الله تعالى المؤمنين أن يكونوا دائمًا على حذر من مهاجمة العدو لهم، وأن يكون في استعداد دائم للحرب، وأن يعدوا ما استطاعوا﴿ مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ ﴾، أما المراد بـــــ: (**قُوَّةٍ**) فقد ذكر المفسرون أربعة أقوال في مسمّى (**قُوَّةٍ**):

الأول: المراد من القوة أنواع الأسلحة.

الثاني:الرمي

الثالث: الحصون.

1- الطبري:31/14.

الرابع: هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو، وكل ما هو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة[1].

والمتأمل في الآية الكريمة يجد أن لفظة (**قُوَّةٍ**) جاءت نكرة لتشمل كل قوة يمكن الاستعانة بها لخوض المعارك .

ثم قال تعالى: ﴿ **وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ** ﴾ فخصّ الخيل بالذكر لأنها كانت الاداة البارزة عندهم ، و رمزا من رموز القوّة آنذاك، وقد اقتبس كعب بن مالك الأنصاري رضي الله تعالى عنه شاعر النبي صلّى الله عليه وسلم من هذه الآية المعظمة، فقال يعني الخيل[2] :

أمر الإله بربطها لعدوّه في الحرب إن الله خير موفق

لتكون غيظا للعدا وحياطة للدار إن دلفت خيول الترّق

و هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو، وكل ما هو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة، وعليه يمكن أن يدخل جملة الإعداد في عصرنا الحالي، الصواريخ، الطائرات بدون طيّار ، والباخرات ، والغواصات، والمدافع، وكذا كاميرات المراقبة حتى يتسنى للمسلمين مراقبة عدوّهم وغيرها من الإعدادات التي يمكن أن يستعان بها لمواجهة العدو.

1- يظر تفسير الرازي:499/15.

2- ينظر: ديوان كعب: 247.و تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية،لابن ذي الوزارتين، الخزاعي (ت: 789هـ)، تح: د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ط2، 1419 هـ، ص384.

المبحث الرابع: الاستنباطات التربوية والسلوكية.

1-تمهيد:القرآن الكريم يعد المصدر الأول والرئيس لأصول التربية الإسلامية، فالله تعالى لّما خلق الخلق و لم يتركهم عبث، بل رسم لهم منهجا متكاملا، يستقون منه ما ينفعهم، لضبط سلوكاتهم، لأنه و سبحانه أعلم بخلقه وأعلم بما يصلحهم، لأن كل صانع أعلم بصنعته، قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ ﴾ .[الاسراء:09].

والناظر في المنهج القرآني للتربية الإسلامية، يجد أنه يتسم بأربعة خصائص:

أنه رباني: أي أنه منهج سماوي مقدس؛ وضعه خالق الناس، ليصلح به البشرية جمعاء، قال صلى الله عليه وسلم« وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله، وأنتم تسألون عني، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال: بإصبعه السبابة، يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس «اللهم، اشهد، اللهم، اشهد» ثلاث مرات»[1]

1- أخرجه مسلم في صحيحه: حديث رقم: 1218، 886/2.

2- أعمال الجوارح تابعة لأعمال القلوب.

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾. [الأنفال:02]

التفسير: وعلى ربهم يتوكلون أي: وبالله يوقنون، في أن قضاءه فيهم ماضٍ، فلا يرجون غيره، ولا يرهبون سواه[1].

الاستنباط: قال ابن عطية(ت:542هـ): "وقوله وعلى ربهم يتوكلون عبارة جامعة لمصالح الدنيا والآخرة، إذا اعتبرت وعمل بحسبها في أن يمتثل الإنسان ما أمر به ويبلغ في ذلك أقصى جهده دون عجز، وينتظر بعد ما تكفل له به من نصر أو رزق أو غيره، وهذه أوصاف جميلة وصف الله بها فضلاء المؤمنين فجعلها غاية للأمة يستبق إليها الأفاضل، ثم أتبع ذلك وعدهم ووسمهم بإقامة الصلاة ومدحهم بها حضا على ذلك"[2].

طريق الاستنباط: ذكره لأعمال القلوب من خشية وإخلاص وتوكل ثم عقب بعدها بأعمال الجوارح من صلاة وصدقة **فُهِم** منه أن أعمال الجوارح تابعة لأعمال القلوب.

دراسة الإستنباط: أعمال القلوب هي الاصل و أعمال الجوارح تبع لهذا الأصل، وهذا المعنى الذي أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث:« ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت، صلح الجسد كله، وإذا فسدت، فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»[3]، فصلاحها متوقف على صلاح القلوب، وكذلك فسادها، قال ابن القيم(ت:751ه):"إنما هي الأصل المراد المقصود- أي أعمال القلوب- وأعمال الجوارح تبع ومكملة ومتممة وأن النية بمنزلة الروح والعمل بمنزلة

1-الطبري،385/13.

2- المصدر نفسه/ج2ص501.

3- اخرجه البخاري، باب: فضل من استبرأ لدينه، حديث رقم:1،20/52، ومسلم، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات، حديث رقم:1599، 1219/3.

الجسد للأعضاء الذي إذا فارق الروح فموات وكذلك العمل إذا لم تصحبه النية فحركة عابث[1].

3- عدم جواز الخروج للقتال تكبرا ورياء.

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [الأنفال:47]

التفسير: وهذا تقدُّمٌ من الله جل ثناؤه إلى المؤمنين به وبرسوله، أن لا يعملوا عملا إلا لله خاصة، وطلب ما عنده، لا رئاء الناس، كما فعل القوم من المشركين في مسيرهم إلى بدر طلبَ رئاء الناس. وذلك أنهم أخبروا بفَوْت العِير رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وقيل لهم: انصرفوا فقد سلمت العير التي جئتم لنصرتها، فأبوا وقالوا: نأتي بدرًا فنشرب بها الخمر، وتعزف علينا القِيان، وتتحدث بنا العرب فيها، فَسُقوا مكان الخمر كؤوس المنايا.

الاستنباط: يستنبط من الآية عدم جواز الخروج للقتال تكبرا ورياء.

طريق الاستنباط: دلّت الأية على عدم جواز القتال رياءا وتكبرا.

دراسة الاستنباط: الجهاد عبادة من العبادات ويطلب فيه ما يطلب في غيرها من تواضع ، وإخلاص العمل لله رب العالمين، لأنمن عوامل النصر الحقيقي:الثبات عند لقاء العدو. والاتصال بالله بالذكر. والطاعة لله والرسول.وتجنب التراع والشقاق. والصبر على تكاليف المعركة. والحذر من البطر والرئاء والبغي[2]. وهذا من صفات المؤمنين الذين جنّبهم الله أن يكونوا كالمشركين الذين يحاربون مفاخرين، قد بطروا معيشتهم، ولا يهمهم إلا المراءاة بالقتال، والصد

1- بدائع الفاوئد،لابن القيم (ت:751هـ)،دار الكتب العلمية-بيروت-،(ط.ت)،3/187-188.

2 - في ظلال القرآن: 3/1528.

عن سبيل الله[1] ، لأن عاقبة ذلك الخسران المبين، قال صلى الله عليه وسلم " إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال: جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار[2]، فالمقاتل ينبغ أن يصحب خروجه في سبيل الله التواضع والإخلاص و أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا وهذا المعنى أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم لّما سئل عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله»[3].

4- طاعة الله عزّوجلّ أساس النصر.

قال الله تعالى: ﴿ إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ وَإِن تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال:19]

التفسير: بعد أن ذكر الله تعالى غزوة بدر الكبرى، أو (يوم الفرقان) كما سماها القرآن الكريم، - أخذ يشير سبحانه وتعالى إلى المغزى الأمثل فيها، وهو الطاعة لله ورسوله، فهو كان أساس النصر، وتخاذل النصر في أحد، لنقصان في الطاعة للرسول - صلى الله عليه وسلم -، وفي هذه الآيات يبين الله تعالى مقصد الحرب عند الفريقين، ومقام طاعة الله تعالى فيها. قال تعالى: ﴿ **إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ** ﴾[4].

الاستنباط: دلّت الآية على أنّ طاعة الله عزّ وجلّ أساس النصر والفتح.

1- زهرة التفاسير:3151/6.

2 - أخرجه مسلم، باب: منقاتل لتكون كلمة الله هي العليا،حديث رقم:3،1513/1905.

3 - أخرجه مسلم، باب: منقاتل لتكون كلمة الله هي العليا،حديث رقم:3،1513/1904.

4- زهرة التفاسير، 3089/6.

طريق الاستنباط: على اعتبار أنّ الخطاب للمؤمنين، يكون سياق الخطاب دالا على هذ الاستنباط، قال الشيخ أبو زهرة[1]:" وأما تخريج القول الكريم على أن الخطاب للمؤمنين فإنه يؤيد سياق الخطاب، ويكون المعنى إن تستفتحوا أيها المؤمنون، بأن تتضرعوا إلى الله تعالى طالبين الفتح النصر، وتستغيثون به، فقد جاءكم النصر فعلا، ومعه الغنائم التي طلبتموها وأردتموها، وقد علمتم أن ذلك بفضل الطاعة، والامتناع عن العصيان"[2].

دراسة الاستنباط: الاستفتاح في الآية له دِلالتان: إمّا أن يدل على طلب النصر، وإمّا أن يدل على الفصل بين الحق والباطل، وعليه اختلف أهل التفسير في من المقصود بالخطاب في الآية.

فقال قوم أن المقصود هم كفار قريش، وذلك أنّهم لما أرادوا أن ينفروا بالعير ومحاربة النّبي صلى الله عليه وسلم، تعلقوا بأستار الكعبة، وقالوا عبارات منها تدل على طلب القضاء بينهم وبين محمد صلى الله عليه وسلم: اللهم أيُّنا كان أفجر لك وأقطعَ للرحم، فأحنه اليوم!

ولما قدمت الروم منهزمة على هرقل بأنطاكية، قال لهم:أخبروني ويلكم: هؤلاء الذين يقاتلونكم أليسوا بشرا مثلكم؟ قالوا: بلى، قال: فما بالكم تنهزمون كلما لقيتموهم؟ فقال شيخ: من أجل أنهم يقومون الليل، ويصومون النهار، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويتناصفون بينهم، ومن أجل أنّا نشرب الخمر، ونزني، ونرتكب الحرام، وننقض العهد، ونغصب ونظلم، ونأمر بما يسخط الله، وننهى عما يرضي الله، ونفسد في الأرض، قال: صدقت.

1- زهرة التفاسير لابي زهرة، 3089/6

2- المصدر نفسه6: 3089 .

5-الاستغفار أمان من العذاب.

قال الله تعالى:﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾.[الأنفال:33]

التفسير: سبق تفسيرها[1].

الاستنباط: يستنبط من الآية الكريمة على أن الاستغفار أمان من العذاب لأمّة الإسلام.

طريق الاستنباط:دلّت الآية بالإشارة على أن الاستغفار أمان من عذاب الله.

دراسة الاستنباط:الاستغفار له فضائل عظيمة في الدنيا والآخرة، ومن هذه الفضائل استجلاب الآمان، ولقد كان هذا دأب الأنبياء والمرسلين، فلقد كان أنبياء الله سبحانه وتعالى ينصحون أقوامهم، عندما يتكبرون عليهم ويتمردون ، بضرورة الإستغفار، حتى لا يعمّهم الله بعذاب من عنده، ومن ذلك نبي الله صالح عليه السلام لما تكبّرت عليه ثمود، واستجلبت غضب الله وسخطه قال لهم مخاطبا:

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴾ **[النمل:45-48]**.فالإستغفار آمان وستر من عذاب الله، ولهذا كان من مداخل الشيطان التي يوسوس بها على بني الإنسان، عن ابن المبارك، عن الأوزاعي قال: " قال إبليس لأوليائه: من أي شيء تأتون بني آدم؟ فقالوا: من كل شيء. قال: فهل تأتونهم من قبل الاستغفار؟ فقالوا: هيهات، ذاك شيء قرن بالتوحيد. قال: لأبثن فيهم شيئا لا يستغفرون الله منه، قال: فبث فيهم الأهواء "[2].

1- ينظر: مبحث الاستنباطات العقدية، ص188.

2- أخرجه الدارمي في سننه، باب اجتناب الأهواء،حديث رقم:1،316/344.

وجاء عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: «انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقام عليه الصلاة والسلام فلم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع وفعل في الركعة الأخرى مثل ذلك ثم نفخ في آخر سجوده ثم قال: رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم؟ رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون؟ ونحن نستغفرك ففرغ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من صلاته وقد انمحصت الشمس»[1].

6- تعليق النصر بالله وحده.

قال اتعالى﴿ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشۡرَىٰ وَلِتَطۡمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمۡۚ وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .[الأنفال:10]

الاستنباط: يستنبط من الآية أنّ إيمان العبد لا يكتمل إلاّ إذا أقبل على الله بالكلية، وأن يعتقد بأنّ النصر لايكون إلا من عند الله، فلا ناصر إلا الله. يقول الرازي(ت:606هـ): " وما النصر إلا من عند الله والغرض منه أن يكون توكلهم على الله لا على الملائكة وهذا تنبيه على أن إيمان العبد لا يكمل إلا عند الإعراض عن الأسباب والإقبال بالكلية على مسبب الأسباب أو قوله العزيز الحكيم فالعزيز إشارة إلى كمال قدرته، والحكيم إشارة إلى كمال علمه، فلا يخفى عليه حاجات العباد ولا يعجز عن إجابة الدعوات، وكل من كان كذلك لم يتوقع النصر إلا من رحمته ولا الإعانة إلا من فضله وكرمه"[2].

1- أخرجه ابو داوود في السنن، باب من قال يركع ركعتين، حديث رقم:1،310/1194. والنسائي في السنن الكبرى، باب كيف النفخ،1،295/552. وابن خزيمة في صحيحه، باب البكاء والدعاء في السجود، حديث رقم 1392، وابن حبان في صحيحه باب: ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ أَوِ الْقَمَرِ يُكْتَفَى بِالدُّعَاءِ دُونَ الصَّلَاةِ إِذَا صَلَّى كَسَائِرِ الصَّلَوَاتِ، حديث رقم: 2838،79/9.

2- تفسير الرازي،354/8.

طريق الاستنباط: الله عزّ وجلّ تحدث عن مسألة إمداد المؤمنين بالملائكة للقتال معهم، ثم ذكر بعد ذلك بأنّ النصر لا يكون إلا من الله وحده، فدلّ سياق الآية على أنّ لا يجوز للمؤمن أن يعلق النصر بأسباب مادية ويدع مسبب الأسباب سبحانه وتعالى.

دراسة الاستنباط: هذه القاعدة ذكرها ربّنا في مواطن كثيرة من القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿ إِنۡ يَنصُرۡكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمۡۖ وَإِن يَخۡذُلۡكُمۡ فَمَن ذَا ٱلَّذِي يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعۡدِهِۦۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴿160﴾ ﴾ [آل عمران:160]، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٖ وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿123﴾ ﴾ [التوبة:25]، فوجب على المؤمنين أي يدركوا هذه القاعدة، بأن النصر لا يكون إلاّ من الله وحده فلا العدد ولا العدّة ولا الملائكة ، ولا التخطيط ولا حسن التدبير يغني عن نصر الله تعالى.

قال الله تعالى﴿ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾ .[الأنفال:63]

التفسير: سبق تفسيرها.

الاستنباط: استنبط من الآية على أن القوم كانوا قبل شروعهم في الإسلام ومتابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخصومة الدائمة والمحاربة الشديدة، يقتل بعضهم بعضا، ويُغير بعضهم على بعض فلمّا أمنوا بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم واليوم الآخر، زالت الخصومات وارتفعت الخشونات، وحصلت المودة التامة والمحبة الشديدة[1].

طريق الاستنباط: الأية دلّت بصريحها على تأليف الله عزّ وجلّ لقلوبهم، ممّا يفهم منه أن قلوبهم كانت متنافرة .

1- تفسير الرازي،502/15.

دراسة الاستنباط: اختلف أهل التفسير في من المقصود بالآية الكريمة، فذكر الطبري أنهم الأوس والخزرج، ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى قوم أنفتهم شديدة وحميتهم عظيمة حتى لو لطم رجل من قبيلة لطمة قاتل عنه قبيلته حتى يدركوا ثأره، ثم إنهم انقلبوا عن تلك الحالة حتى قاتل الرجل أخاه وأباه وابنه، واتفقوا على الطاعة وصاروا أنصارا، وعادوا أعوانا. وقيل هم الأوس والخزرج، فإن الخصومة كانت بينهم شديدة والمحاربة دائمة، ثم زالت الضغائن، وحصلت الألفة والمحبة، فإزالة تلك العداوة الشديدة وتبديلها بالمحبة القوية والمخالصة التامة مما لا يقدر عليها إلا الله تعالى، وصارت تلك معجزة ظاهرة على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وسلم[1].

وقيل هم الأنصار والمهاجرون، وهذا قول ذكره أيضا جمع من أهل التفسير، وحكاه الطبري عن بشير بن ثابت، عن رجل من الأنصار أنه قال في هذه الآية ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ،يعني الأنصار، قال صاحب المحرر(ت:542ه):" قال القاضي أبو محمد: وهذا كله تمثل حسن بالآية لا أن الآية نزلت في ذلك بل تظاهرت أقوال المفسرين أنها في الأوس والخزرج كما ذكرنا، ولو ذهب إلى عموم المؤمنين في المهاجرين والأنصار وجعل التأليف ما كان من جميعهم من التحاب حتى تكون ألفة الأوس والخزرج جزءا من ذلك لساغ ذلك، كل تألف في الله فتابع لذلك التألف الكائن في صدر الإسلام، وقد روى سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «المؤمن مألفة لا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف »[2]"[3].

1- تفسير الرازي،1/502،501.

2- أخرجه البزارفي المسند،حديث رقم 15،8919/349.، والمستدرك على الصحيحين حديث رقم:1،59/73، والجامع الصحيح لسنن والمسانيد، لصهيب عبد الجبار4/19.والاداب للبيهقي، حديث رقم:1،159/65.

3-المحرر الوحيز،2/459،458.

7-وجوب تحصيل العلوم.

قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال : 60]

التفسير: أي واعدوا لهؤلاء الذين كفروا بربهم، الذين بينكم وبينهم عهد، إذا خفتم خيانتهم وغدرهم، أيها المؤمنون بالله ورسوله ما أطقتم أن تعدّوه لهم من الآلات التي تكون قوة لكم عليهم، من السلاح والخيل تخيفون بإعدادكم ذلك عدوَّ الله وعدوكم من المشركين[1].

الاستنباط: وجوب تحصيل العلوم.

طريق الاستنباط: أخبر الحق سبحانه عن ضرورة الاستعداد والإعداد لمواجهة العدو؛بما ذكر من من إمكانات، **فأشار** ذلك إلى ضرورة تحصيل العلوم والمعارف، التي بها يمكن تحقيق الإعداد المذكور في الآية الكريمة.

دراسة الاستنباط: والأصل في الشريعة الإسلامية أن كل ما ينفع الأمة في دينها ودنياها من علم أو فن أو صناعة فهو فرض لا شك فيه، وتعلمه واجب على الأمة لا خيار لها في الأخذ به أو تركه ، وان يتعلموا كل ما يؤدي إلى التفوق في القوة والمهارة مما ينفع الجماعة وقت السلم أو وقت الحرب[2]، والنصوص صريحة في إيجاب كل ما يقتضيه الإعداد والاستعداد للحرب، استعدادًا يرهب الأعداء والحاقدين والمتربصين المعروفين والمجهولين. من ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا

1جامع البيان الطبري:31/14.

2- الإسلام وأوضاعنا القانونية، عبد القادر عودة (المتوفى: 1373هـ)، المختار الإسلامي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط5، 1397 هـ - 1977 م،،ص87.

﴿لَا تَعْلَمُونَهُمُ ۖ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾، فالواجب على المسلمين في هذا العصر بنص القرآن صنع المدافع بأنواعها والبنادق والدبابات والطيارات والمناطيد وإنشاء السفن الحربية بأنواعها، ومنها الغواصات التي تغوص في البحر، ويجب عليهم تعلم الفنون والصناعات التي يتوقف عليها صنع هذه الأشياء وغيرها من قوى الحرب بدليل: ما لا يتم الواجب المطلق إلا به فهو واجب [1].

8- النعاس يذهب القلق.

قال الله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ [الانفال:11]

التفسير: سبق تفسيرها[2].

الاستنباط: دلّ ت الآية الكريمة على أن النعاس عند الإقدام على أمر مهم يقوى النفس، ويشحذ العزيمة، ويذهب القلق والاضطراب، وهو أمارة الاطمئنان.[3]

طريق الاستنباط: يستنبط هذا المعنى من الآية الكريمة **بدلالة لام التعليل** فلقد أصاب المسلمين يوم بدر فزع عظيم، وذلك لقّة عددهم، وعدّتهم، و إذ بنعاس يغشاهم، فيستيقظون منه وكلهم قوّة ونشاط وعزيمة لم تكن لديهم من قبل، وقد تبدد ذلك الخوف والقلق، الذي كانوا يشعرون به، أمنا لهم لأنهم لما ناموا زال أثر الخوف من نفوسهم في مدة النوم فتلك نعمة، ولما استيقظوا وجدوا نشاطا، ونشاط الأعصاب يكسب صاحبه شجاعة ويزيل شعور الخوف الذي هو فتور الأعصاب[4].

1- تفسير المنار:54/10.

2- ينظر المبحث

3- زهرة التفاسير:3079/6

4- التحرير والتنوير:278/9.

دراسة الاستنباط: ذكر الله عز وجل مسألة النعاس في موضعين من القرآن، الموضع الأول في سورة آل عمران قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنكُمْ﴾ [آل عمران: 154] . والموضع الثاني في آية الانفال قوله تعالى: (يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ)، إلا أن في آية آل عمران (أَمَنَةً نُّعَاسًا) وفي آية الأنفال ﴿يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّن السَّمَاءِ مَاءً﴾، والحالتين مختلفتان، فتوضح آية آل عمران أن التعاس قد غشى طائفة واحدة من المقاتلين في غزوة أحد بعد أن أصابهم الغم في هذه الغزوة، وهؤلاء هم المؤمنون الصادقون الملتفون حول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أما في سورة الأنفال فتبين الآية أن النعاس قد غشى الجيش كله حيث كان الجميع على قلب رجل واحد والإيمان يملأ قلوبهم جميعا ولا يوجد بينهم منافق أو مرتاب فغشيتهم جميعا هذه الأمنة بالنعاس؛ لأنه يزيل الخوف، ومن دلائل الأمن والطمأنينة والثقة بنصر الله[1].

قال السيد قطب:" وفي النوم أسرار غير تلبية حاجة الجسد والأعصاب.. إنه هدنة الروح من صراع الحياة العنيف، هدنة تلم بالفرد فيلقي سلاحه وجنته- طائعا أو غير طائع- ويستسلم لفترة من السلام الآمن، السلام الذي يحتاجه الفرد حاجته إلى الطعام والشراب. ويقع ما يشبه المعجزات في بعض الحالات حيث يلم النعاس بالأجفان، والروح مثقل، والأعصاب مكدودة، والنفس مترعجة، والقلب مروع. وكأنما هذا النعاس- وأحيانا لا يزيد على لحظات- انقلاب تام في كيان هذا الفرد. وتجديد كامل لا لقواه بل له هو ذاته، وكأنما هو كائن حين يصحو جديد.. ولقد وقعت هذه المعجزة بشكل واضح للمسلمين المجهودين في غروة بدر وفي غزوة أحد"[2] فدلّ ذلك أن النعاس آية من آيات الله لتثبيت المؤمنين، وتجديد ثقتهم وتقوية نفوسهم، وتبديد الخوف والهلع الذي يصيبهم. قال القرطبي (ت: 671هـ): "وكان هذا النعاس في الليلة

1- تفسير الشعراوي - الخواطر، محمد متولي الشعراوي (ت: 1418هـ)، مطابع أخبار اليوم،4597/8.

2- في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت: 1385هـ)، دار الشروق - بيروت- القاهرة، ط17 - 1412 هـ،3805/6.

التي كان القتال من غدها, فكان النوم عجيبًا مع ما كان بين أيديهم من الأمر المهم، وكأن الله ربط جأشهم"[1].

واعلم أن كل نوم ونعاس فإنه لا يحصل إلا من قبل الله تعالى فتخصيص هذا النعاس بأنه من الله تعالى لا بد فيه من مزيد فائدة وذكروا فيه وجوها: أحدها: أن الخائف إذا خاف من عدوه الخوف الشديد على نفسه وأهله فإنه لا يؤخذه النوم، وإذا نام الخائفون أمنوا، فصار حصول النوم لهم في وقت الخوف الشديد يدل على إزالة الخوف وحصول الأمن. وثانيها: أنهم خافوا من جهات كثيرة. أحدها: قلة المسلمين وكثرة الكفار. وثانيها:الأهبة والآلة والعدة للكافرين وقلتها للمؤمنين. وثالثها: العطش الشديد فلولا حصول هذا النعاس وحصول الاستراحة حتى تمكنوا في اليوم الثاني من القتال لما تم الظفر.

والوجه الثالث: في بيان كون ذلك النعاس نعمة في حقهم، أنهم ما ناموا نوما غرقا يتمكن العدو من معاقصتهم بل كان ذلك نعاسا يحصل لهم زوال الأعيان والكلال مع أنهم كانوا بحيث لو قصدهم العدو لعرفوا وصوله ولقدروا على دفعه.

والوجه الرابع: أنه غشيهم هذا النعاس دفعة واحدة مع كثرتهم، وحصول النعاس للجمع العظيم في الخوف الشديد أمر خارق للعادة. فلهذا السبب قيل: إن ذلك النعاس كان في حكم المعجز[2].

9-الجنابة تذهب الخير والبركة.

الاستنباط: دلّت الآية على أن الجنابة تكون سببا لمنع الفتح والخير.

طريق الاستنباط:لقد أصاب جيش المسلمين يوم بدر جنابة و لم يجدوا ماء يغتسلون به، ولأن فقدان الماء يلجئهم إلى البقاء في تنجس الثياب والأجساد والنجاسة تلائم طبع الشيطان، فأنزل

1- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي:372/7.

2- تفسيرالرازي:461/15.

الله سبحانه وتعالى الماء حتى سال الوادي، وملأوا الأسقية وسقوا الركاب، واغتسلوا من الجنابة فجعل الله ذلك الماء طهورا وبعده نصر وفتح عظيم،فدلّ بالإلتزام أن الجناب تكون سبب في منع الفتح عن المؤمن.

دراسة الاستنباط:

أخرج الطبري عن ابن عباس قال، نزل النبي صلى الله عليه وسلم (يعني: حين سار إلى بدر) والمسلمون بينهم وبين الماء رملة دَعْصَة، فأصاب المسلمين ضعف شديد، وألقى الشيطان في قلوبهم الغيظ، فوسوس بينهم: تزعمون أنكم أولياء الله وفيكم رسوله، وقد غلبكم المشركون على الماء، وأنتم تصلُّون مُجْنِبين! فأمطر الله عليهم مطرًا شديدًا، فشرب المسلمون وتطهروا، وأذهب الله عنهم رجز الشيطان، وثبت الرمل حين أصابه المطر، ومشى الناس عليه والدوابّ، فساروا إلى القوم، وأمدّ الله نبيه بألف من الملائكة، فكان جبريل عليه السلام في خمسمائة من الملائكة مجنِّبةً، وميكائيل في خمسمائة مجنبةً[1].

وقد علم بالعادة أن المؤمن يكاد يستقذر نفسه إذا كان جنبا، ويغتم إذا لم يتمكن من الاغتسال ويضطرب قلبه لأجل هذا السبب فلا جرم عد تعالى وتقدس تمكينهم من الطهارة من جملة نعمه[2].

10- وجوب التضافر والتآزر بين المؤمنين.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾[الأنفال:16]

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري: 12-424/13.

2- مفاتيح الغيب الرازي:462/15.

التفسير: ومن يولهم منكم ظهره (إلا متحرفًا لقتال) ، يقول: إلا مستطردًا لقتال عدوه، يطلب عورةً له يمكنه إصابتها فيكرّ عليه (أو متحيزًا إلى فئة) أو: إلا أن يوليهم ظهره متحيزًا إلى فئة، يقول: صائرًا إلى حَيِّز المؤمنين الذين يفيئون به معهم إليهم لقتالهم، ويرجعون به معهم إليهم1.

الاستنباط: دلت الآية الكريمة على وجوب التضافر والتآزر بين المؤمنين.

طريق الاستنباط: واعتمدنا في هذا الاستنباط على الدلالة النحوية في صيغة الإفراد التي جاءت بها الآية فذكر مفردا فارا؛ للإشارة إلى وجوب التضافر والتآزر، وألا ينفرد بقرار، وألا يكون إلا في جماعة.

دراسة الاستنباط: وهذا ما أشارت إليه كثير من النصوص القرآنية والنبوية، ونذكر منها على سبيل الإجمال:

من القرآن قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿2﴾ ﴾ [المائدة:02]

ومن السنّة: حديث عبد الله ابن عمر: أن عمر بن الخطاب خطب بالجابية فقال: قام فينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مقامي فيكم فقال" استوصوا بأصحابي خيرا، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب، حتى إن الرجل ليبتديء بالشهادة قبل أن يسئلها. فمن أراد منكم بحْبَحَة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، لا يخلونّ أحدكم بامرأة، فإن الشيطان ثالثهما، ومن سرَّته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن[2].

وللشافعي تعليق على هذا الحديث فقال رحمه الله:"

قال: فما معنى أمر النبي بلزوم جماعتهم؟ قلت: لا معنى له إلا واحد. قال: فكيف لا يحتمل إلا واحداً؟

1- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري، 435/13.

2- أخرجه أحمد في المسند، حديث رقم:1،215/114. وابن حبان في صحيحه، حديث رقم:7254، وابن كثير في مسند الفاروق، تح: إمام بن علي إمام، حديث رقم:774، 542/2.

قلت: إذا كانت جماعتهم متفرقة في البلدان، فلا يقدر أحدٌ أن يلزم جماعةَ أبدانِ قومٍ متفرقين، وقد وُجِدَت الأبدان تكون مجتمعة من المسلمين والكافرين والأتقياء والفُجَّار، فلم يكن في لزوم الأبدان معنى، لأنه لا يمكن، ولأن اجتماع الأبدان لا يصنع شيئاً فلم يكن للزوم جماعتهم معنى، إلا ما عليهم جماعتهم من التحليل والتحريم والطاعة فيهما.

ومن قال بما تقول به جماعةُ المسلمين فقد لزم جماعتهم، ومن خالف ما تقول به جماعةُ المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أُمِرَ بلزومها، وإنما تكون الغفلة في الفُرقة، فأما الجماعة فلا يمكن فيها كافةً غفلةٌ عن معنى كتاب ولا سنة ولا قياس، إن شاء الله[1].

11- جزاء الطيبين نعيم مقيم.

قال الله تعالى: ﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الإنفال:37]

التفسير: قال ابن جرير الطبري(ت:310ه) يحشر الله هؤلاء الذين كفروا بربهم، وينفقون أموالهم للصدّ عن سبيل الله، إلى جهنم، ليفرق بينهم وهم أهل الخبث، كما قال وسماهم "الخبيث" وبين المؤمنين بالله وبرسوله، وهم "الطيبون"، كما سماهم جل ثناؤه. فميَّز جل ثناؤه بينهم بأن أسكن أهل الإيمان به وبرسوله جناته، وأنزل أهل الكفر نارَه[2].

الاستنباط: دلّت الأية على أنّ جزاء الطيبين نعيم مقيم.

1- الرسالة لامام للشافعي، 473/1.

2- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري: 534/13.

طريق الاستنباط: الله سبحانه وتعالى وصف الكفار الذين ينفقون أموال للصدّ عن سبيل الله بأنه يركمهم جميعا في جهنم حتي يميّز بينهم وبين المؤمنين، وهذا نص يفيد بدلالة إشارة القول ولمح البيان، أن جزاء الطيبين نعيم مقيم[1].

دراسة الاستنباط: الله سبحانه وتعالى وعد الطيبين أنه سيدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا، وجاء هذا في آيات كثيرة من القرآن الكـــــريم منها قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ﴿57﴾ ﴾ [النساء:57].

وقال تعالى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖۚ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿72﴾ ﴾ [التوبة:72].

12- التنازع والإختلاف سبب الهزيمة والفشل.

قال الله تعالى: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿46﴾ ﴾ [الأنفال:46]

التفسير: يقول تعالى ذكره للمؤمنين به، أطيعوا أيها المؤمنون، ربّكم ورسوله فيما أمركم به ونهاكم عنه، ولا تخالفوهما في شيء، ولا تختلفوا فتفرقوا وتختلف قلوبكم فتضعفوا وتجبنوا[2].

1- زهرة التفاسير لابي زهرة: 3125/6.

2- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري:575/13.

الاستنباط: دلّت الآية على أن التنازع والإختلاف في في الأمور العظام يكون سببا لفشل والضعف.

طريق الاستنباط: الله تعالى قرن التنازع بالفشل وذهاب النصرة، فدلّ ذلك(**بدلالة الإقتران**)، على أنه سبب الفشل والخذلان.

دراسة الاستنباط:لقد بيّن الله سبحانه وتعالى أن النزاع يوجب أمرين:

أحدهما: أنه يوجب حصول الفشل والضعف.

والثاني: وتذهب ريحكم (قيل بأن الريح هي الدولة، وقيل بان هذا على الحقيقة أي أنه لم يكن قط نصر إلا بريح يبعثها الله، كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور[1]»[2][3]، ويشهد لهذا نصوص كثيرة من القرآن والسنة النبوية.

قوله الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران:156].

ومن السنة ما جاء في الحديث الطويل قوله صلى الله عليه وسلم« والجماعة رحمة، والفرقة عذاب»[4]

1- (نصرت بالصبا) الصبا ريح ومهبها المستوى أن تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار (بالدبور) الريح التي تقابل الصبا وقال النووى هي الريح الغربية. ينظر: صحيح مسلم(المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) (المتوفى: 261هـ)،تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت،617/2.

2- اخرجه البخاري، باب: غزوة الخندق وهي الاحزاب ،حديث رقم:5،109/4105، ومسلم: باب ريح الصبا والدبور، حديث رقم:2،617/900.

3- ينظر: تفسير الرازي، 489/15.

4- أخرجه أحمدحديث رقم:30،390/3282 أخرجه ابن أبي الدنيا في "قضاء الحوائج" (78) ، والبزار (3282) ، والخرائطي في "فضيلة الشكر لله على نعمته" (81) ، والبيهقي في "شعب الإيمان" (4419) ؛ من طريق موسى بن إسماعيل، به. وأخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (93، و895) ، وعبد الله بن أحمد في زيادات "المسند" (278/4 رقم

13-شأن المؤمنين أن يكونوا أعلم من الكافرين.

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾ [الانفال:65].

التفسير: سبق تفسيرها.

الاستنباط: قال صاحب تفسير المنار: "والآية تدل على أن من شأن المؤمنين أن يكونوا أعلم من الكافرين، وأفقه بكل علم وفن يتعلق بحياة البشر وارتقاء الأمم، وأن حرمان الكفار من هذا العلم هو السبب في كون المائة منهم دون العشرة من المؤمنين الصابرين"[1]

طريق الاستنباط:استنباط بدلالة المقيد في قوله تعالى: ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾ ومفهومه أن المؤمنين الغالبين على خلاف هذ الصفة، فهم من أهل الفقه والعلم.

دراسة الاستنباط: إن أول ما نزل من القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى:﴿ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ﴾ [العلق:01] والآية فيها إشارة إلى تحصيل العلوم والمعارف بشقيها الشرعي والحياتي، والتي تعتبر من أهم المقومات لقيام الشعوب والحضارات، و لو تأملنا تاريخ الدولة

18449، و18450) ، و (375/4 رقم 19350، و19351) ، والبغوي في "تفسيره" (500/4) ، والقضاعي في "مسند الشهاب" (15، و45) ، والبيهقي في "شعب الإيمان" (9119) ؛ من طرق عن أبي وكيع الجراح بن مليح، به.

1- تفسير المنار :67/10.

الإسلامية المشرق، نجد أنّهم كانوا أقوى أمّة على وجه الارض، وذلك لتمسكهم بتعاليم دينهم الداعي إلى العقيدة السليمة، والوحدة والعدالة والعلم ، ولما غابت هذه التعاليم أصبحت أمتنا تعيش سقوطا كبيرا في شتى الميادين، لأنهم اصبحوا أبعد عن العلم ومواكبة العصر.

قال الله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٞ يَغۡلِبُوٓاْ أَلۡفٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَفۡقَهُونَ ﴾[1] [الانفال:65]

14- العلم عامل مهم لانتصار المسلمين.

الاستنباط: قال رشيد رضا(ت:): والآية تدل على أن من شأن المؤمنين أن يكونوا أعلم من الكافرين، وأفقه بكل علم وفن يتعلق بحياة البشر وارتقاء الأمم، وأن حرمان الكفار من هذا العلم هو السبب في كون المائة منهم دون العشرة من المؤمنين الصابرين[1].

طريق الاستنباط: دلّ على ذلك بطريق الالتزام.

دراسة الاستنباط: الله -تعالى- حثَّ المؤمنين على العلم وعلى ضرورة التدبُّر والتفقُّه في الدين وفي العلوم الإنسانية جمعاء في أكثر من موضع في القرآن الكريم، فكانت أوَّل كلمة في القرآن الكريم هي كلمة ﴿ اقۡرَأۡ ﴾ في قوله -تعالى- في سورة العلق :﴿ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ﴾ [العلق: 1 – 2]، بالإضافة إلى قوله -تعالى- في سورة المجادلة :﴿ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ

1 -تفسير المنار،10/68-69.

﴿مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: 11]، وقد حثَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- أيضًا على ضرورة طلب العلم؛ حيث قال: «مَن سلك طريقًا يلتمسُ فيه علمًا سهَّل الله له طريقًا به إلى الجنة»[1]، وهذا الخطاب موجّها للمؤمنين، وهذا ما يمكن أن تكون عليه أمّة الإسلام من التمكن من جميع العلوم الشرعية والحياتية، حتى يُمكّن لهم في الأرض وتحصل لهم القوّة على غيرهم. وغياب العلم والمعرفة عند المؤمنين في جميع الميادين -كطب-هندسة- كمياء- فلك- وغيرها من العلوم، وبعدهم عن الإسلام وتعاليمه، لهما اكبر عاملان لما يحدث للمسلمين من هذا السقوط الرهيب، والضعف الشديد، والأحوال الغير المرضية وفي هذا يقول رشيد رضا : " وهكذا كان المسلمون في قرونهم الأولى والوسطى بهداية دينهم على تفاوت علمائهم وحكامهم في ذلك، حتى إذا ما فسدوا بترك هذه الهداية التي سعدوا بها في دنياهم فكانوا أصحاب ملك واسع وسيادة عظيمة دانت لهم بها الشعوب الكثيرة - زال ذلك المجد والسؤدد، ونزع منهم أكثر ذلك الملك، وما بقي منه فهو على شفا جرف هار، وإنما بقاؤه بما يسمى في عرف علماء العصر بحركة الاستمرار، إذ صاروا أبعد عن العلم والفقه الذي فضلوا به غيرهم من المشركين ومن أهل الكتاب جميعا، ثم انتهى المسخ والخسف بأكثر الذين يتولون أمورهم إلى اعتقاد منافاة تعاليم الإسلام للملك والسيادة، والقوة والعلوم والفنون التي هي قوامها، فصاروا يتسللون من الإسلام أفرادا، ثم صرح جماعات من زعمائهم ورؤسائهم بالكفر به والصد عنه جهارا، ولكن بعد أن صار علماؤهم يعادون أكثر تلك العلوم والفنون التي أرشدهم إليها القرآن، وأوجب منها ما يتوقف عليه الجهاد في سبيل الله والعمران"[2].

الاستنباط: أبلغ الأمر والنهي ما يكون بصيغة الخبر[3].

1- اخرجه الترمذي في باب فضل طلب العلم، حيث رقم:2696، 325/4- وأحمد في المسند، حديث رقم:8،275/8297، وابن ماجة، حديث رقم:1،81/223.

2- تفسير المنار،ص68-69.

3- ينظر: موسوعة القواعد الفقهية، 1-163/1.

طريق الاستنباط: استنباط بدلالة سياق الآية الكريمة.

دراسة الاستنباط: قال رشيد رضا: ثم قال: إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفا من الذين كفروا هذا شرط بمعنى الأمر، فهو خبر يراد به الإنشاء بدليل التخفيف في الآية التالية، وكون المقام مقام التشريع لا الإخبار[1].

فتدل هذه القاعدة على أن ما ورد بصيغة الخبر دالا على أمر أو نهي فهو أقوى وآكد في دلالته على الإيجاب والتحريم من صيغة الأمر والنهي ذاتها.

15- الكفار لا أمان لهم.

قال تعالى: ﴿ وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [الانفال:61]

التفسير: أي :وإن مالوا إلى مسالمتك ومتاركتك الحرب، إما بالدخول في الإسلام، وإما بإعطاء الجزية، وإما بموادعة، ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح، (فاجنح لها)، يقول: فمِل إليها، وابذُل لهم ما مالوا إليه من ذلك وسألوكه[2].

الاستنباط: استنبط من الآية الكريمة أن الكافرين لا أمان لهم .

طريق الاستنباط: قال رشيد رضا(ت:1354هـ): "وعبر عن جنوحهم بـ " إن " التي يعبر بها عن المشكوك في وقوعه، أو ما من شأنه ألا يقع، **للإشارة** إلى أنهم ليسوا أهلا لاختياره لذاته، وأنه لا يؤمن أن يكون جنوحهم إليه كيدا وخداعا، ولذلك قال: وتوكل على الله إنه هو

1- تفسير المنار: 66/10

2- جامع البيان عن تأويل آي القرآن الطبري:40/14.

السميع العليم اقبل منهم السلم، وفوض أمرك إلى الله تعالى، فلا تخف كيدهم ومكرهم وتوسلهم بالصلح"[1].

دراسة الاستنباط: الله عزّ وجلّ أمر نبيّه صلى الله عليه وسلم بالجنوح إلى السلم أن وَجد من الكفار ذلك، إمّا بالدخول في الإسلام، أو بإعطاء الفدية، أو أي وسيلة تدل على المصالحة، ولكن ولكن لا يعن هذا، أن يسترخوت و يستكينوا، بل الواجب أن يكونوا في استعداد دائم، حتى لا يباغتوا و يؤخذوا على حين غِرة. فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعٗا ﴾[النساء:71]، أي: يا أيها الذين أذعنوا للحق، واستجابوا لله ولرسوله، خذوا الأهبة بالحذر واتقاء أذى الأعداء، وكونوا متأهبين للقاء دائما، ولا يكن أخذ الحذر والاحتراس بالقعود في الديار، بل بالنفرة والاستعداد لمواجهة الأعداء في الميدان[2]، ذلك أن الكفار لا أمان لهم، وهذا في كل زمان ومكان.

1- تفسير المنار محمد رشيد رضا: 59/10.

2- زهرة التفاسير 1756/4

خاتمة

خـــاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على النبي صاحب المعجزات صلى الله عليه وسلم وعلى آله سلم تسليما كثيرا وبعد:

لقد كان هذا البحث من أعظم نعم الله تعالى عليّ ،حيث وفقني سبحانه وتعالى لووصول إلى هذه المرحلة من الدراسة، لليتوّج هذا المسار العلمي في مرحلة الدكتوراه بموضوع مهم موسوم بـــــ: **علم الدلالة وأثره في الاستنباط سورة الانفال أنموذجا .** يعدّ لبنة تضاف إلى لبنات الدراسات القرآنية، فأسأل الله تعالى أن يهبني شكر نعمه قال تعالى:﴿ **وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ** ﴾ [ابراهيم:07]

وقد قسمت هذا البحث إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: تناولت فيه موضوع الدلالة ومباحثه، وركزت الدراسة على جانب أصالى علم الدلالة عند العرب والمسلمين، حيث بيان جهودهم خاصة في القرون الأولى، وأنهم كانوا على وعي كبير بمباحث الدرس الدلالي، إلا أنهم كانوا لا يعبرون عنها بأسمائها.

أمّا الفصل الثاني: تطرقت فيه إلى موضوع الاستنباط، والعلاقة بينه وبين بعض المصطلحات ذات الصلة به كالتفسير والتدبر والتأويل والتفسير الإشاري مع ذكر الفروق بينها.

وبعد ذلك عرجت على الشروط اللازمة للمستنبط، والتي يمكن توفرها حتى يكون مؤهلا للعملية الاستنباطية من القرآن الكريم (كمعرفة اللغة، وتفسير الآية، وأن يكون عالما بآليات الاستنباط)، ثم شروط المعنى المستنبَط(بأن يكون صحيح لا يعرض معنى الآية ولا قـــــواعد الشرع).

وبعد ذلك ذكرت أقسام الاستنباطبالاعتبارات المذكرة، وختمت هذا الجانب النظري ببيان العلاقة بين علم الدلالة والاستنباط، إذ تعتبر أهم جزئية في البحث قبل الجالنب التطبيقي.

الفصل الثالث: أخذت في تطبيق هذه الآليات على سورة الأنفال، مستعينا بذلك بمجموعة من التفاسير(تفسير الطبري، تفسير الراغب الأصفهاني، تفسير الزمخشري،تفسير ابن عطية، القرطبي، تفسير الرازي، البيضاوي، في ظلال القرآن، التحرير والتنوير ، أضواء البيان، تفسير

الشعراوي، أحكام القرآن لابن العربي، نكت القرآن الكريم.....). وقد وضعت تقسيما موضوعيا لهذه الاستنباطات فاكانت كالآتي:

الاستنباطات العقدية، أصولية، لغوية، فقهية، سلوكية تربوية. متبعا المنهجية الآتية:

1-تفسير الآية 2- الاستنباط 3- طريق الاستنباط 4- دراسة الاستنباط.

فخلص البحث إلى مجموعة من النتائج:

1- أهمية علم الدلالة في العملية الاستنباطية، ولذا وجب الإلمام به.

2- أصالة البحث الدلالي عند العرب و المسلمين، ويظهر ذلك في جهودهم المبذولة في التعامل مع النصوص.

3- ارتباط البحث الدلالي بنزول الوحي، ويظهر ذلك في مسألة ضبط المصحف .

4- قيام علم الدلالة الحديث على جهود ثلة راسية من العلماء القدامى، الذين كرّسوا جهودهم، وأفنواْ أعمارهم في التأسيس للدرس الدلالي.

5- أثر القرآن الكريم في رقي اللغة العربية وخلودها بين وواضح. و يعتبر أساسا لجميع الدراسات العربيّة التي قامت لخدمته، ولولا القرآن، لاندرست اللغة ، واللسان العربي.

6- الظواهر الدلالية كالمشترك اللفظي والترادف والتضاد في العربية، يعد جانبا من جوانب الثراء للغة العربية وقدرتها على التكيّف مع مقتضيات الواقع، ومتطلبات الحياة.

7- للإستنباط القرآني ضوابط وشروط آليات ينبغي العلم بها لمن رام الغوص في معاني القرآن الكريم واستخراج الأحكام والحكم.

8- مكانة الاستنباط وأنه جانب مهم في الشريعة الإسلامية، إذ به يمكن مسايرة الوقائع والاحداث، الغير المتناهية.

9- أن المعنى المحوري للاستنباط هو الاستخراج ما خفي .

10- الاستنباط مغاير للتفسير والتأويل والتدبر والتفسير الإشاري في المفهوم والمعنى.

11- من الطرق الأساسية في العملية الاستنباطية: دلالة الإلتزام، والسياق بنوعيه.

12- لابد للمستنبط من علم واسع بالعربية، لغة ونحوا وصرفا، ودلالة وبيانا، لأنه لا يتأتى له الفهم ولا الاستنباط إلاّ بها.

13- ضرورة العلم بتفريعات العلوم المتعلقة بالقرآن، من أجل الوصول إلى المعاني المتوخاة من النصوص.

14- ضرورة أن يقترب العالم المستنبط من واقعه الذي يعيش فيه، حتى يتسنى له أن يتزّل الأحكام والمعاني المستنبطة المبثوثة في نصوص الوحي، ليعالج واقعه معالجة دقيقة واقعية.

15- الاستنباط مهارة وفهم يوتيه الله تعالى من يشاء من عباده

16- الاستنباط له مراحل فأولا ينبغي فهم النص القرآني والسياق الوارد فيه، ثانيا: تدبر المعنى العام للآية وفق آليات علم الاستنباط التي ذكرها العلماء.

17- شمولية سورة الأنفال للإستنباطات الفقهية والأصولية والعقدية، واللغوية، والتربوية السلوكية.

التوصيات:

يسجل هذا البحث مجموعة من التوصيات لعلّها تفيد القرآء والباحثين في هذا المجال.

أهمية التركيز على موضوع الاستنباط من القرآن الكريم ، وأن يحظى هذا البحث بشيء من الدراسة كما حظي بذلك التفسير .

ضرورة اهتمام جامعاتنا الاسلامية، وبالخصوص كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاسلامية –قسم الحضارة الاسلامية_ بهذا الجانب ولما لا تعقد له ورشات عمل جماعي خدمة للقرآن الكريم.

خـــاتمة

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يحسن لنا العاقبة في الأمور كلها وأن لا يحرمنا القبول، وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس:

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الاحاديث والآثار.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة

البقرة

﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ ﴾ 177..... 56

﴿ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ 59..... 57

﴿ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴾ 36..... 59

﴿ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ﴾ 259..... 63

﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ 232..... 77

﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ﴾ 150..... 93

﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ 233..... 124

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ﴾ 180..... 124

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾ 170..... 126

﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ ﴾ 187..... 126

﴿ حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿238﴾ ﴾ 238..... 127

﴿ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ﴾ 282..... 138

﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ 187..... 142

﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ 279..... 144

﴿ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾ 187..... 144

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ 187..... 148

﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ 122..... 152

﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ﴾ 268..... 155

﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿263﴾ ﴾ 262..... 157

﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى ﴾ **133**..... **160**

الآية	رقمها	الصفحة

﴿ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾90..... 225

آل عمران

﴿ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾39..... 77

﴿ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾.....159..... 106

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ ﴾ 143..187

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۚ ﴾130...144

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ ﴾ 165.158

﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا ﴾.....173..... 172

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾.....185..... 183

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ﴾.....184.... 183

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ ﴾.....110..... 189

﴿ سَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾.133..... 194

﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾.....97..... 195

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ ﴾.....249.... 230

﴿ إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ﴾.....160..... 242

﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم ﴾.....156..... 151

النساء

﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ﴾.....83..... 98

﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ ﴾.....59..... 110

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ۖ ﴾.....82..118

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ ﴾	11	124
﴿ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبۡ عَلَيۡنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾	128	124
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗا ﴾	10	137
﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ ﴾	23	137
﴿ وَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ مِنكُمۡ طَوۡلًا أَن يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ﴾	25	140
﴿ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَشَدَّ تَثۡبِيتٗا ﴿٦٦﴾ ﴾	66	176
﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ ﴾	115	207
﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗا ﴾	57	250
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعٗا ﴾	71	256

المائدة

﴿ وَتُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ بِإِذۡنِي ﴾	110	77
﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾	40	127
﴿ وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ ﴾	45	143
﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا ﴾	**38**	**151**
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾	06	151
﴿ يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِ ﴾	176	170
﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ﴾	72	186
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾	67	194
﴿ إِن تُعَذِّبۡهُمۡ فَإِنَّهُمۡ عِبَادُكَۖ وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ ﴾	118	199
﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾	**02**	**249**
﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلۡخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجۡعَلَ ٱلۡخَبِيثَ بَعۡضَهُۥ عَلَىٰ بَعۡضٖ ﴾	37	250

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة

الانعام

﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ﴾03.....01

﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾82.....53

﴿ أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ ﴾122.....105

﴿ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ ﴾95.....112

﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ ﴿39﴾ ﴾39.....126

﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ ﴿1﴾ ﴾01.....131

الأعراف

﴿ رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿89﴾ ﴾89.....53

﴿ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ﴾163.....91

﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا ﴾53.....111

﴿ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ﴾58.....126

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿201﴾ ﴾201.....159

﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾12.....193

الأنفال

﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾58.....55

﴿ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾22.....56

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ ﴾01.....169

﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ ﴾02.....170

﴿ كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ ﴾05.....172.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة

﴿يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم﴾ **11**..... **175**

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ﴾ 29..... 176

﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ 12..... 177

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ 09..... 177

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ 21..... 178

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ 24..... 180

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿33﴾﴾ 33..... 182

﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ﴾ 32..... 182

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ **36**..... **184**

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿64﴾﴾ **64**..... **187**

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ 24..... 192

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ 65..... 195

﴿الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ 66..... 197

﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ 67..... 199

﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ﴾ 60..... 203

﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ 63..... 206

﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ 03..... 210

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ 24..... 211

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ 35..... 213

﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ 68..... 217

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ 41..... 219

فهرس الآيات القرآنية

الآية	الرقم	الصفحة
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴿15﴾ ﴾	15-16	220
﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٖ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ ﴾	58	223
﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلۡخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجۡعَلَ ٱلۡخَبِيثَ بَعۡضَهُۥ عَلَىٰ بَعۡضٖ ﴾	37	227
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾	45	228
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ ﴾	65	229
﴿ وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْۚ إِنَّهُمۡ لَا يُعۡجِزُونَ ﴾	59	231
﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٖ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ ﴾	58	232
﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ ﴾	02	236
﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرٗا ﴾	47	237
﴿ إِن تَسۡتَفۡتِحُواْ فَقَدۡ جَآءَكُمُ ٱلۡفَتۡحُۖ وَإِن تَنتَهُواْ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَإِن تَعُودُواْ نَعُدۡۖ ﴾	19	238
﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمۡ وَهُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ﴾	33	240
﴿ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ ﴾	63	242
﴿ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةٗ مِّنۡهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيۡكُم مِّن ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ ﴾	11	245
﴿ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ ﴾	**16**	**148**
﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿46﴾ ﴾	**46**	**251**
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِ ﴾	65	252
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِ ﴾	65	253
﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾	61	255

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة

التوبة

﴿ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ ﴾.....03.....52

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ ﴾.....

﴿ مَا كَانَ لِلۡمُشۡرِكِينَ أَن يَعۡمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلۡكُفۡرِۚ ﴾.....17.....158

﴿ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ فَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمۡ زَادَتۡهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنٗاۚ ﴾.....124.....171

﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ﴾.....100.....189

﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ﴾.....43.....202

﴿ وَمِنۡهُم مَّنۡ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنۡ ءَاتَىٰنَا مِن فَضۡلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٧٥ ﴾.....75.....223

﴿ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾.....**07**.....**226**

﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ﴾.....29.....226

﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ ﴾.....12.....232

﴿ وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٖ وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ١٢٣ ﴾.....25.....242

﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾.....72.....250

يونس

﴿ هُوَ ٱلَّذِي يُسَيِّرُكُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ ﴾.....22.....65

﴿ أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٦٢ ﴾.....62.....176

﴿ وَٱشۡدُدۡ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَلَا يُؤۡمِنُواْ حَتَّىٰ يَرَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَلِيمَ ﴾.....**88**.....**200**

هود

﴿ لَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شِقَاقِيٓ أَن يُصِيبَكُم مِّثۡلُ مَآ أَصَابَ قَوۡمَ نُوحٍ أَوۡ قَوۡمَ هُودٍ أَوۡ قَوۡمَ ﴾.....89.....144

﴿ وَيَصۡنَعُ ٱلۡفُلۡكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيۡهِ مَلَأٞ مِّن قَوۡمِهِۦ سَخِرُواْ مِنۡهُۚ ﴾.....02.....183

يوسف

﴿ وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأۡوِيلُ رُءۡيَايَ مِن قَبۡلُ قَدۡ جَعَلَهَا رَبِّي حَقّٗاۖ ﴾.....**100**.....**111**

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾	02	129
﴿ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلۡمُضِلِّينَ عَضُدٗا ﴾	151	154
﴿ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ ﴾	103	184
الرعد		
﴿ وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ ﴾ [	25	232
ابراهيم		
﴿ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنۡ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾	36	199
النحل		
﴿ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾	44	119
﴿ وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ ﴾	89	215
﴿ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا ﴾	19	232
﴿ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا ﴾	91-92	232
الاسراء		
﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا ﴾	23	137
﴿ فَإِذَا جَآءَ وَعۡدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثۡنَا عَلَيۡكُمۡ عِبَادٗا لَّنَآ أُوْلِي بَأۡسٖ شَدِيدٖ ﴾	05	156
﴿ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ﴾	34	232
﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾	09	235
الكهف		
﴿ وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٞ يَأۡخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصۡبٗا ﴾	79	58
﴿ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلۡمُضِلِّينَ عَضُدٗا ﴾	51	152

الآية	رقمها	الصفحة

مريم

﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾.....29.....145

﴿ وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴾.....25.....176

طه

﴿ إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ ﴾.....40.....11

﴿ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ﴿120﴾ ﴾.....120.....11

﴿ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ الْأَعْلَىٰ ﴿68﴾ ﴾.....68.....131

الانبياء

﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴿11﴾ ﴾.....11-12.....91

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿107﴾ ﴾.....107.....183

﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ ﴾.....34.....183

الحج

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ ﴾.....11.....77

﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿39﴾ ﴾.....39...40.....226

المؤمنون

﴿ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ ﴿104﴾ ﴾.....**104**.....**58**

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾.....**05**.....**123**

﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾.....**30**.....**131**

﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿115﴾ ﴾.....115.....181

النور

﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾.....35.....69

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ ﴾.....45.....78

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ﴾	02	142
﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ ﴾	04	142
﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾	63	170
﴿ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ ﴾	62	202
﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾	63	211
الفرقان		
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ وَلَوْ شَآءَ لَجَعَلَهُۥ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا ٱلشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴾	45	11
الشعراء		
النمل		
﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴾	45	240
القصص		
﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ :	12	11
﴿ وَمَا كُنتَ ثَاوِيًا فِىٓ أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا وَلَٰكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾	45	64
﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	50	128
﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ مِن شَٰطِئِ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ فِى ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَٰرَكَةِ ﴾	30	131
العنكبوت		
﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾	58	64
لقمان		
﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ ﴾	13	53
﴿ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْفَتْحُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٨﴾ ﴾	28	54

الآية	رقمها	الصفحة

الاحزاب

﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ ﴾.....6.....93

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمۡ سَعِيرًا ٦٤ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ﴾.....65-64.....186

﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِ ﴾.....30.....152

﴿ ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَٰنِ مِن طِينٖ ٧ ﴾.....07.....173

سبأ

﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ هَلۡ نَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ رَجُلٖ يُنَبِّئُكُمۡ إِذَا مُزِّقۡتُمۡ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمۡ لَفِي خَلۡقٖ جَدِيدٍ ٧ ﴾..07.....11

﴿ فَلَمَّا قَضَيۡنَا عَلَيۡهِ ٱلۡمَوۡتَ مَا دَلَّهُمۡ عَلَىٰ مَوۡتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلۡأَرۡضِ تَأۡكُلُ مِنسَأَتَهُۥۖ ﴾.....**14**.....**11**

فاطر

﴿ فَسُقۡنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٖ مَّيِّتٖ فَأَحۡيَيۡنَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا ﴾.....09.....104

يس

﴿ قَالُواْ يَٰوَيۡلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرۡقَدِنَاۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴾.....52.....70

﴿ لَقَدۡ حَقَّ ٱلۡقَوۡلُ عَلَىٰٓ أَكۡثَرِهِمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ٧ ﴾.....07.....184

الصافات

﴿ وَإِنَّكُمۡ لَتَمُرُّونَ عَلَيۡهِم مُّصۡبِحِينَ ١٣٧ وَبِٱلَّيۡلِۗ ﴾.....137.....72

ص

﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾.....**29**.....**03**

﴿ ٱرۡكُضۡ بِرِجۡلِكَۖ هَٰذَا مُغۡتَسَلُۢ بَارِدٞ وَشَرَابٞ ٤٢ ﴾.....42.....125

﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٨٢ إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ﴾.....82.....184

الزمر

﴿ ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾...18.....112

الآية	رقمها	الصفحة

﴿ أَللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ﴾.....62.....174

فصلت

﴿ وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَانًا أَعۡجَمِيّٗا لَّقَالُواْ لَوۡلَا فُصِّلَتۡ ءَايَٰتُهُۥٓۖ ءَأَعۡجَمِيّٞ وَعَرَبِيّٞ ﴾.....44.....**54**

الشورى

﴿ لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ٤٩ ﴾.....49.....122

﴿ أَوۡ يُزَوِّجُهُمۡ ذُكۡرَانٗا وَإِنَٰثٗاۖ وَيَجۡعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٞ قَدِيرٞ ﴾.....50.....122

﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ ﴾.....**51**.....**121**

الزخرف

﴿ إِنَّا جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ٣ ﴾.....03.....130

الدخان

﴿ وَمَا خَلَقۡنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا لَٰعِبِينَ ٣٨ ﴾.....38.....181

الاحقاف

﴿ وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًا ﴾.....15.....124

﴿ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾.....14.....174

محمد

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ ﴾.....24.....117

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴾.....33.....169

﴿ وَٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ زَادَهُمۡ هُدٗى وَءَاتَىٰهُمۡ تَقۡوَىٰهُمۡ ١٧ ﴾.....**17**.....**171**

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴾.....33.....211

﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ ﴾.....04.....228

لفتح

﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿1﴾ ﴾
﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ﴾

﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ ﴾
04.....172

﴿ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ
18.....189 ﴾

الذاريات

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿56﴾ ﴾.....56.....168

النجم

﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿3﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾.....03–04.....201

الرحمان

﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿26﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾.....26-27.....183

الحشر

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾.....08.....148
﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾07.....169

الصف

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾10.....11
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿2﴾ ﴾.....02.....179

الجمعة

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾09.....152

المنافقون

﴿ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿11﴾ ﴾.....11.....135

الآية	رقمها	الصفحة

الطلاق

﴿ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾.....06.....140

﴿ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾.....06.....145

﴿ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ ﴾.....**03**.....**152**

﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿2﴾ ﴾.....02.....175

التحريم

﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ04.....127

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ ﴾.....**06**.....**178**

الملك

﴿ وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴾.....10.....129

نوح

﴿ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴾.....26.....200

﴿ مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿13﴾ ﴾.....13.....224

المزمل

﴿ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا ﴿16﴾ ﴾.....16.....115

القيامة

﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴾.....17.....149

المطفّفين

﴿ كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴾.....15.....133

النصر

﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾.....01.....112

﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴿3﴾ ﴾03.....113

العلق

﴿ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿2﴾ ﴾01.....253

﴿ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿2﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿2﴾ ﴾**02-01**.....**254**

الحديث	الصفحة

أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ.....63
أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ، أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ؟ قَالاَ: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ..... 106
أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا، وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئا 116
إن أخذنا القرآن الكريم عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشرة آيات لم يتجاوزهنّ....63
إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا..... 105
شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم ...55
من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ..... 123
الدَّالُّ على الخيرِ كَفاعِلِه13
إِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ.....13
لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة 7
فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطتُ ذلِكَ الأَمْرَ" 104
مطل الغني ظلم 145

وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم.....55
مَا مِنْ خَارِجٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ،.....63

اذهب فاطرحه في القبض 173
أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ وَمَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ 171
أَإنّ الذي تدعونه المفصّل هوَ المُحكَم..... 172
أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هلكت..... 159
مَا مِنْ خَارِجٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، إ 103
يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في أواخر سورة النساء 175
يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا 176
أبشروا، فإن من يأجوج ومأجوج ألفا ومنكم رجل..... 195
اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله" 185
اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ 233
اذهب فاطرحه في القبض 173
أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ خَالِصٌ 235
ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر لكم، ويل لأقماع القول..... 188
أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ وَمَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ 171
إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُجَاوِزُ لِأُمَّتِي عَنِ الْخَطَأِ وَالنِّسْيَانِ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ..... 230
إنِ اللهَ لَيُلين قلوب رجالٍ فيه حتى تكونَ ألينَ من اللبَن 210
أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هلكت..... 159
إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به 211
إنما أنا بشر، وإنّكم تختصمون إلي، ولعلّ 211
دعا أبي بن كعب وهو يصلي فلم يجبه فلما قضى صلاته جاء 202
كذبني ابن آدم و لم يكن له ذلك، وشتمني..... 191
كل ابن آدم يبلى، ويأكله التراب..... 191
كل ابن آدم يبلى، ويأكله التراب، إلا عجب الذنب، منه خلق، وفيه يركب..... 191
لا تجتمع أمتي على ضلالة..... 218
لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهبا ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه.... 199

لاضرر ولا ضرار 215
من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ..... 123
مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ..... 238

أبشروا، فإن من يأجوج ومأجوج ألفا ومنكم رجل 195
اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله" 185
اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ 233
اذهب فاطرحه في القبض 173
أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ خَالِصٌ 235
ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر لكم، ويل لأقماع القول 188
ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت، 250
المؤمن مألفة لا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف 257
إنِ اللهَ لَيُلين قلوب رجالٍ فيه حتى تكونَ ألينَ من اللبَن 210
إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه 251
أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هلكت..... 159
انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم 254
إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به 211
إنما أنا بشر، وإنّكم تختصمون إلي، ولعلّ 211
أي الناس خير؟ قال» :قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء..... 199
دعا أبي بن كعب وهو يصلي فلم يجبه فلما قضى صلاته جاء 202
شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم ...55
عرضت عليّ الأمم فرأيت النبي ومعه الرهيط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، 195
قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه، 199
كذبني ابن آدم و لم يكن له ذلك، وشتمني..... 191
كل ابن آدم يبلى، ويأكله التراب..... 191

كل ابن آدم يبلى، ويأكله التراب، إلا عجب الذنب، منه خلق، وفيه يركب..... 191
لا تجتمع أمتي على ضلالة..... 218
لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهبا ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه.... 199
لاضرر ولا ضرار 215
مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحد، منهما 185
مقامي فيكم فقال "استوصوا بأصحابي خيرا، ثم الذين يلونهم 263
من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ..... 123
مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ..... 238
والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق 221
وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به..... 248
يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في أواخر سورة النساء 175
فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار 211
لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهبا ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه..... 199
مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ ؟ مَنْ رَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ..... 228
نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور..... 266

اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ 233
اذهب فاطرحه في القبض..... 173
أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ خَالِصٌ 235
ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت،..... 250
إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه 251
أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هلكت..... 159
انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم 254
إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به 211
إنما أنا بشر، وإنّكم تختصمون إلي، ولعلّ 211

دعا أبي بن كعب وهو يصلي فلم يجبه فلما قضى صلاته جاء 202
لاضرر ولا ضرار 215
مَا مِنْ خَارِجٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، إ 103
مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كل واحد، 185
مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ 238
والجماعة رحمة، والفرقة عذاب 266
وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به 248
فمن قضيت له بحق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار 211
مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ ؟ مَنْ رَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ 228
نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور 266

قائمة المصادر والمراجع.

قائمة المصادر والمراجع.

القرآن الكريم برواية ورش عن نافع، من طريق الأزرق (برنامج إلكتروني).

كتب التفسير.

1- جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)، لمحمد بن جرير الطبري (ت: 310هـ) مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 2000 م.

2- معاني القرآن وإعرابه لبراهيم بن السري بن سهل الزجاج (ت: 311هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي ، عالم الكتب – بيروت، ط: الأولى 1988م.

3- تفسير القرآن العظيم لأبي محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة: –

4- لطائف الإشارات (تفسير القشيري) لعبد الكريم القشيري (ت: 465هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، الطبعة الثالثة.

5- تفسير الماوردي (النكت والعيون) لأبي الحسن علي بن محمد الشهير بالماوردي (ت: 450هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان.

6- تفسير القرآن للسمعاني (ت: 489هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة الأولى: 1418هـ- 1997م.

7- غرائب التفسير وعجائب التأويل لبرهان الدين الكرماني (ت: نحو 505هـ)، مؤسسة علوم القرآن – بيروت.

8- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل محمود بن عمرو جار الله الزمخشري (ت: 538هـ) دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثالثة: 1407هـ

9- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز(تفسير ابن عطية) لأبي محمد بن عطية الأندلسي (ت: 542هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 1422 هـ.

10- أحكام القرآن لابن العربي (ت: 543هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة: 1424 هـ - 2003 م.

11- مفاتيح الغيب لأبي عبد الله محمد بن عمر الملقب بفخر الدين الرازي (ت: 606هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثالثة : 1420هـ.

12- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد لقرطبي (ت: 671هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة الثانية: 1384هـ - 1964 م.

13- أنوار التنزيل وأسرار التأويل لناصر الدين أبو سعيد البيضاوي (ت: 685هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى: 1418 هـ.

14- التسهيل لعلوم التنزيل (تفسير ابن جزي)، لأبي القاسم، محمد بن أحمد ابن جزي (ت: 741هـ) الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت، الطبعة الأولى: 1416هـ.

15- البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي (ت: 745هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، الطبعة: 1420 هـ.

16- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: 774هـ) تحقيق محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت الطبعة الأولى: 1419 هـ.

17- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين الألوسي (ت: 1270هـ) تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 1415 هـ.

18- محاسن التأويل (تفسير القاسمي) لمحمد جمال الدين القاسمي (ت: 1332هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه – بيروت، الطبعة الأولى: - 1418 هـ.

19- تفسير المراغي لأحمد بن مصطفى المراغي (ت: 1371هـ)، مطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى: 1365 هـ - 1946 م.

20- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان(تفسير السعدي) لعبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت: 1376هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1420هـ -2000 م.

21- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين الشنقيطي (ت : 1393هـ)، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان، 1415 هـ - 1995 م.

22- التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد) لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت : 1393هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس1984 هـ.

223- زهرة التفاسير لمحمد بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت: 1394هـ)، دار النشر: دار الفكر العربي.

24- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج لوهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر – دمشق، الطبعة الثانية: 1418 هـ.

25- تفسير الشعراوي (خواطري حول القرآن) لمحمد متولي الشعراوي (ت: 1418هـ)، مطابع أخبار اليوم، 1997 م.

كتب علوم القرآن.

27- الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل لابن سعدان(ت:231ه) دبي، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، ط: الأولى، 2002 م.

28- إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري(ت:328ه)، دمشق ، مطبوعات مجمع اللغة العربية، الطبعة الأولى: 1971م.

29- القطع والائتناف لابن النحاس(ت:416ه)، بيروت –لبنان ، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى: 1996م.

30- أسباب نزول القرآن لأبي الحسن محمد بن علي الواحدي، (ت: 468هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح – الدمام، الطبعة الثانية: 1412 هـ - 1992 م.

31- دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ت: 471هـ)، تحقيق: ياسين الأيوبي مطبعة المدني بالقاهرة، ط: الثالثة، 1992م.

32- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهانى (ت: 502هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، الطبعة: الأولى – 1412 هـ.

33- أحكام القرآن لأبي الحسن الطبري، المعروف بالكيا الهراسي (ت: 504هـ) تحقيق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية: 1405 هـ.

34- فنون الأفنان في عيون علوم القرآن لجمال الدين أبو الفرج بن محمد الجوزي (ت: 597هـ)، دار البشائر – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى: 1408 هـ - 1987 م.

45- نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لابن الجوزي (ت: 597هـ)، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة – لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى: 1404هـ - 1984م.

46- التبيان في أقسام القرآن، لابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان.

47- البرهان في علوم القرآن لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، جامعة المدينة العالمية – كلية العلوم الإسلامية قسم القرآن الكريم وعلومه، ماليزيا، العام الجامعي: 1436 هـ - 2015 م.

48- شرح طيبة النشر في القراءات لشمس الدين ابن الجزري (ت: 833هـ)، تعليق: الشيخ أنس مهرة، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الثانية: 1420 هـ - 2000 م.

49- الإكليل في استنباط التنزيل لجلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية – بيروت، 1401 هـ - 1981 م.

50- الأشباه والنظائر لجلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1411هـ - 1990م.

51- مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت: 1367هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة.

52- التفسير والمفسرون لمحمد السيد حسين الذهبي (ت: 1398هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.
مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير لمساعد بن سليمان الطيار، دار المحدّث، الرياض، الطبعة الأولى: 1425ه.
53- معالم الاهتداء في معرفة الوقف والابتداء لمحمود خليل الحصري، المكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى 2002م.
54- التبيان في علوم القرآن لمحمد علي الصابوني، دار إحسان للنشر و التوزيع – طهران، الطبعة الثالثة: 1430ه.
55- أصول في التفسير لابن العثيمين، المكتبة الإسلامية، ط: الأولى، 2001 م.
56- مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر د مساعد بن سليمان بن ناصر الطَّيَّار دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1427 ه
57- وقوف القرآن وأثرها في التفسير لمساعد الطيار، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف:1431ه.
58- منهج الاستنباط من القرآن الكريم للدكتور فهد بن المبارك الوهبي، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي الطبعة الأولى .2007
59- علوم القرآن الكريم، لنور الدين محمد عتر الحلبي، مطبعة الصباح – دمشق، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1993 م.
60- أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي(المتوفى:370هـ)،المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين،الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، 15هـ/1994م.
61- الحجة في القراءات،لابن خالويه،لمحقق: د. عبد العال سالم مكرم، الأستاذ المساعد بكلية الآداب - جامعة الكويت،الناشر: دار الشروق – بيروت،الطبعة: الرابعة، 1401 هـ.
62- حجية القراءات السبع لابن زغلبة.
63- إعجاز القرآن والبلاغة النبوية،مصطفى صادق الرافعي،الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت،الطبعة الثامنة - 1425 هـ - 2005 م.

64- إبراز المعاني من حرز الأماني،المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: 665هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية.

65- النشر في القراءات العشر، المؤلف : شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى : 833 هـ)،المحقق : علي محمد الضباع (المتوفى 1380 هـ)،الناشر : المطبعة التجارية الكبرى

كتب الحديث وعلومه.

62- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت: 241هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1416 هـ - 1995 م.

64- مسند الدارمي (بسنن الدارمي)، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي (ت: 255هـ)، تحقيق: نبيل هاشم الغمري، دار البشائر (بيروت)، الطبعة الأولى: 1434هـ - 2013م

65- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري) لمحمد بن إسماعيل البخاري(256ه)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى: 1422هـ.

66- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم(صحيح مسلم)، لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

67- سنن ابن ماجه لأبي عبد الله القزويني (ت: 273هـ)ـ تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009م.

68- سنن أبي داود لأبي داود الأزدي (ت: 275هـ)ـ تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

69- غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ)، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني – بغداد، الطبعة الأولى: 1397ه.

70- سنن الترمذي لأبي عيسى الترمذي (ت: 279هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية: 1395 هـ - 1975 م.

71- السنن الصغرى للنسائي لأبي النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية: 1406 – 1986م.

72- صحيح ابن خزيمة لأبي بكر بن خزيمة النيسابوري (ت: 311هـ)، تحقيق: حمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت.

73- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد الطبراني (ت: 360هـ)، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد و خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة الأولى: 1427هـ - 2006 م.

74- غريب الحديث لأبي سليمان الخطابي (ت: 388 هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دار الفكر – دمشق، 1402 هـ - 1982 م.

75- المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم(ت: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 1411ه – 1990م.

76- السنن الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.

77- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر ابن عبد البر (ت: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب،1387 هـ.

78- شرح صحيح البخارى لأبي الحسن علي بن خلف بن بطال (ت: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة الثانية: 1423هـ - 2003م.

79- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ت: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ،المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م

80- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، ليحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)،تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1405 هـ - 1985 م.

81- فتح الباري شرح صحيح البخاري ل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(852ه)، دار المعرفة - بيروت، 1379

82- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي لجلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض.

كتب اللغة.

84- البيان والتبيين للجاحظ (المتوفى: 255هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1423 هـ

85- الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: 392هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الرابعة.

86- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لجلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1418هـ/ 1998م.

87- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لأحمد بن فارس (ت: 395هـ)، الناشر: محمد علي بيضون، الطبعة الأولى: 1418هـ-1997م.

88- دلالة الألفاظ إبرهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، الطبعة الخامسة، 1985.

89- في اللهجات العربية لإبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة الثالثة:1965م.

90- دور الكلمة في اللغة ستيفن أولمان، ترجمة: كمال محمد بشر، مكتبة الشباب، الطبعة العاشرة: 1986م

91- مناهج البحث في اللغة لتمام حسان، مكتبة الأنجلو المصرية

92- اللغة العربية معناها ومبناها لتمام حسان، عالم الكتب ط: الخامسة، 2006م.

93- علم الدلالة لمختار عمر، القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الخامسة: 1998.

94-أسس علم اللغة لأحمد مختار عمر، عالم الكتب، الطبعة الثامنة 1419هـ-1998م.

95- البحث اللغوي عند الهنود، وأثره على اللغويين العرب لأحمد مختار عمر، دار الثقافة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى: 1972م.

96- البحث اللغوي عند العرب، لأحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة السادسة: 1988م.

97- علم الدلالة. جون لايتز. تر: مجيد عبد الحليم الماشطة وحليم حسين فالح وكاظم حسين باقر. مطبعة جامعة البصرة، البصرة، 1980م

98- علم الدلالة، بيار جيرو، ترجمة: أنطوان أبو زيد، منشورات عويدات، بيروت، 1986م.

99- اللسانيات لجان بيرو ترجمة مسعودي الحواس، ومفتاح بن عروس، دار الآفاق، الجزائر، الطبعة الخامسة عشر: 1966م.

100- علم الدلالة بين القديم والحديث، أحمد معزوز، ديوان المطبوعات الجامعية، وهران.

علم الدلالة أصوله ومباحثه لمنقور عبد الجليل، دمشق، منشورات إتحاد الكتاب العرب، 2001م،

101- دلالة السياق لردة الله بن ردة طلحي،رسالبة دكتوراه، تخصص: علوم القرآن، جامعة أم القرى، مكة ، ط الأولى، 1421هـ.

102- في علم الدلالة لعبد الكريم حسن جبل، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، جامعة طنطا.

103- علم الدلالة (علم المعنى) محمد علي الخولي، ، دار الفلاح للنشر والتوزيع، الأردن، طبعة 2001م.

104- علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، لهادي نهر، دار الأمل للنشر والتوزيع، الأردن، ، ط: الأولى، 2007.

105- علم الدلالة العربي النظرية والتطبيق دراسة تاريخية تأصيلية نقدية. فايز الداية، دار الفكر، الطبعة الثانية: 1996م.

106- علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، لمحمود السعران، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الثانية: 1997م

107- علم اللغة لحاتم صالح الضامن، بيت الحكمة، جامعة بغداد، 1989م.

108- النحو والدلالة لمحمد حماسة، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى:2000م.

109- الدلالة الصوتية في اللغة العربية لعبد القادر الفاخري، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية.

111- المعنى وظلال المعنى لمحمد يونس علي، دار المدار الاسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: 2007م.

112- في علم اللغة لغازي طليمات، دار طلاس، دمشق، الطبعة الثانية: 2000م.

113- أسرار الترادف في القرآن الكريم لعلي يمني دردير، دار ابن حنظل، الفيوم –مصر، الطبعة الأولى: 1985م.

114- في علم الدلالة دراسة تطبيقية في شرح الأنباري لمفضليات،لعبد الكريم جبل، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، الطبعة الأولى: 1997م.

115- الدراسات اللغوية عند العرب إلى نهاية القرن الثالث، لمحمد حسين آل ياسين، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، الطبعة الأول: 1400ه.

116- تَطوُّرُ البَحْث الدَّلالِي دراسة تطبيقية في القرآن الكريم. محمد حسين علي الصغير، دار المؤرخ العربي، بيروت-لبنان.

117- صناعة المعجم العربي لأحمد عمر مختار، عالم الكتب، القاهرة، 1998م.

118- المعاجم العربية في ضوء علم اللغة الحديث لأبي الفرج، دار النهضة العربية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: 1966م.

119- معاني النحو لفاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – الأردن، الطبعة الأولى: 1420 هـ - 2000 م.

120- اللغة العربية واثرها في استنباط الاحكام الشرعية، الدكتور مبروك زيد الخير مخبر الدراسات القرآنية جامعة احمد بن بلّة وهران 1، دار الكفاية، ط1، 1436هـ/2015م.

121- الصناعتين، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو 395هـ)،المحقق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم،الناشر: المكتبة العنصرية – بيروت،عام النشر: 1419 هـ.

كتب اللغة والمعاجم.

121- كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: 170هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي، و إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

122- جمهرة اللغة لمحمد بن الحسن الأزدي(ت:321ه) تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الأولى: 1987م.

123- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد أبو منصور الأزهري (ت: 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الأولى: 2001م.

124- الصحاح تاج اللغة للفرابي، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت ، دار العلم ، الطبعة الرابعة 1987 م

125- معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979م

126- المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: 458هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000 م.

127- التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني (ت: 816هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت –لبنان، الطبعة الأولى: 1403هـ -1983م.

128- كشاف اصطلاحات الفنون لمحمد بن علي الحنفي التهانوي (ت: بعد 1158هـ) ، بيروت لبنان، مكتبة ناشرون، الطبعة الأولى: 1996م.

129- المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم لمحمد حسن حسن جبل، مكتبة الآداب – القاهرة، الطبعة الأولى: 2010 م.

130- المصطلحات الدلالية بين التراث وعلم اللغة الحديث لإيهاب سعد شفطر، عالم الكتب الحديث، الأردن، الطبعة الأولى، 2018.

كتب الفقه وأصوله.

131-الرسالة، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)،المحقق: أحمد شاكر،الناشر: مكتبه الحلبي، مصر،الطبعة: الأولى، 1358هـ/1940م

131- الفصول في الأصول لأحمد بن علي أبي بكر الرازي (ت: 370هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية: 1414هـ - 1994م.

132- التقريب والإرشاد لمحمد بن الطيب أبي بكر الباقلاني (ت: 403 هـ) ، تحقيق الدكتور عبد الحميد بن علي ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1993م.

133- أصول السرخسي لمحمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، دار المعرفة – بيروت.

134- قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر السمعاني (ت: 489هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1999م.

135- المستصفى لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1413هـ - 1993م.

136- المحصول في أصول الفقه للقاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي (ت: 43هـ)، تحقيق حسين علي اليدري، عمان، الطبعة الأولى: 1420هـ - 1999م.

137- الإحكام في أصول الأحكام لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي الآمدي (ت: 631هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

138- شرح تنقيح الفصول المؤلف لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس الشهير بالقرافي (ت: 684هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة الطبعة الأولى: 1393 هـ - 1973 م،

139- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب شمس الدين الأصفهاني (ت: 749هـ)، تحقيق محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية.

167- إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية (ت: 751 هـ)، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1423 ه.ـ

140- الإبهاج في شرح المنهاج لتقي الدين السبكي(785ه)، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة: 1995 م.

141- البحر المحيط في أصول الفقه لأبي عبد الله بدر الدين الزركشي (ت: 794هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى: 1414هـ - 1994م

142- التقرير والتحبير لأبي عبد الله، شمس الدين المعروف بابن أمير حاج (ت: 879ه)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: 1403هـ - 1983م.

143- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت: 885هـ)، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، وعوض القرن، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة الأولى: 1421هـ - 2000م.

144- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي الشوكاني (ت: 1250هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، دمشق ، الطبعة الأولى: 1419هـ - 1999م.

145- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع لحسن بن محمد العطار (ت: 1250هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة: 2009م.

146- مذكرة في أصول الفقه لمحمد الأمين الشنقيطي (ت: 1393هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الخامسة: 2001 م.

147- أصُولُ الفِقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ، لعياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1426 هـ - 2005 م.

148- المهذب في علم أصول الفقه المقارن لعبد الكريم بن علي بن محمد النملة، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: 1420 هـ - 1999 م.

149- أصول الشاشي،المؤلف: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (المتوفى: 344هـ)،الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت.

كتب الفقه.

149- المدونة لمالك بن أنس المدني (ت: 179هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1415 هـ - 1994م

150- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة لأبي الوليد بن رشد القرطبي (ت: 520هـ)، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م.

151- مجموع الفتاوى لتقي الدين بن تيمية (ت: 728هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ/1995م.

152- الفتاوى الكبرى لتقي الدين ابن تيمية (ت: 728هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: 1408هـ - 1987م.

153- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ) ، دار الفكر الطبعة: الأولى، 1406هـ / 1986م.

154- مدونة الفقه المالكي للصادق عبد الرحمن الغرياني ، مؤسسة الريان، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى:2006م.

155- موسوعة القواعد الفقهية لمحمد صدقي البورنو ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، 2003 م.

156- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة لمحمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى: 1427 هـ - 2006 م.

كتب العقيدة.

157- الملل والنحل لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني(ت:548ه)، تحقيق: عبد العزيز محمد الوكيل، مؤسسة الحلبي وشركاه، 1387 – 1968م.

158- الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار لأبي الحسين بن سالم العمراني (ت: 558هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1419هـ/1999م.

159- الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية لنجم الدين الطوفي(ت:716ه)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى: 2002م.
160- النبوات لابن تيمية (ت:728هـ)، الرياض، أضواء السلف الطبعة الأولى: 1420م،
161- التوسل أنواعه وأحكامه لمحمد ناصر الدين، الألباني (ت: 1420هـ)، تحقيق: محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى: 1421 هـ - 2001 م
162- الرسل والرسالات لعمر بن سليمان الأشقر، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الرابعة: 1410 هـ - 1989 م.
164- زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، تحقيق: مكتبة دار القلم والكتاب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1416هـ/ 1996م.
165- شرح العقيدة الطحاوية لعبد الرحمن بن ناصر بن براك، دار التدمرية، الطبعة الثانية: 1429 هـ - 2008 م.

كتب السير والتراجم وكتب الرقائق.

166- السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام (ت: 213هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية.
167- الطبقات الكبرى، لابن سعد (المتوفى: 230هـ)، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الثانية: 1408 ه.
168- تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري) لمحمد بن جرير الطبري (ت: 310هـ)، دار التراث – بيروت، الطبعة الثانية: 1955 م.
169- مناقب الشافعي لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: 458 هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث – القاهرة، الطبعة الأولى: 1390 هـ - 1970 م.

170- الرسالة القشيرية لعبد الكريم القشيري (ت: 465هـ)، تحقيق: الإمام الدكتور عبد الحليم محمود، الدكتور محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.
171- زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة والعشرون: 1415هـ /1994م.

. المقالات و المجلات:

172- مقال: جهود علماء الوقف والابتداء حتى القرن الخامس هجري في علم الدلالة للهواري بلجيلالي ود. سماعيل خالد، مجلة الشهاب، جامعة الوادي، المجلد:4، العدد:3، 2018م، الموقع: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/61793.
173- علم الدلالة عند العرب للحازمي مجلة جامعة أم القرى للشريعة واللغة العربية وآدابها الجزء:15، العدد: 27، 1424ه

المواقع الإلكترونية:

174- موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net.

فهرس الموضوعات

مـــقدمة.....أ

1- أسباب اختيار الموضوع وأهمية الدراسة: ب

2-أهداف الدراسة:ج

3-منهج الدراسة. د

5- الدرسات السابقة:.....ه

6- الصعوبات: و

7- خطة البحث: ز

الفصل الأوّل: علم الدلالة المفهوم والنشأة8

المبحث الأول: مفهوم الدلالة.9

1- الدلالة لغة:.....9

2-تتبع لفظ "دل" في القرآن الكريم 3-والسنّة النبوية: 11

4- مفهوم الدلالة في الإصطلاح:..... 13

5-أقسام الدلالة:..... 14

6-الدلالة وعلم الدلالة:..... 17

1.6-مفهوم علم الدلالة:.....18

2.6-مطلحات ذات الصلة بعلم الدلالة: 19

3.6-أنواع علم الدلالة:..... 20

4.6- أنواع الدلالة:..... 23

المبحث الثاني: مباحث علم الدلالة. 27

1- مستويات تعدد الدلالة (المعنى)..... 27

2- مستويات تغير الدلالة:..... 35

3-الاشتقاق:..... 37

المبحث الثالث: نظريات علم الدلالة. 43
النظرية السياقية..... 43
النظرية التحليلية..... 44
نظرية الحقول الدلالية..... 45
النظرية الإشارية:..... 46
النظرية التصورية:..... 47
النظرية السلوكية:..... 47
المبحث الرابع: نشأة علم الدلالة. 49
تمهيد:..... 49
1أ علم الدلالة عند الغربيين..... 49
2- جهود علماء العرب والمسلمين في علم الدلالة. 51
الفصل الثاني: علاقة الاستنباط من القرآن الكريم بعلم الدلالة 93
المبحث الأول: لاستنباط - مفهومه وأهميته. 93
1-الإستنباط في اللغة 94
ثانيا: الاستنباط في القرآن 96
ثالثا: الاستنباط في السنّة النبوية..... 97
الاستنباط في اصطلاح العلماء:..... 100
العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:.... 103
المبحث الثاني: المصطلحات ذات الصّلة..... 104
1- التفسير:..... 104
2-التأويل:..... 107
3- التفسير الإشاري:..... 110

3- التدبر:..... 115
4-التفسير بالرأي:..... 117
المبحث الثالث: أقسام الاستنباط و شروطه. 120
1- اقسام الاستنباط :.....120
2-شروط الاستنباط..... 126
المبحث الرابع:آليات الإستنباط من القرآن الكريم..... 133
تمهيد:..... 133
1- دلالة المفهوم :..... 135
2- دلالة الإشارة :..... 146
4-دلالة الإيماء:(و تسمّىلـــ: بدلالة الإيماء، دلالة التنبيه ودلالة التفهيم). 150
5-دلالة الإقتضاء:..... 154
6-الآليات المساعدة على الاستنباط:..... 156
الفصل الثالث: استنباطات سورة الأنفال..... 161
1-تعريف سورة الانفال..... 162
-2أسماؤها:..... 164
-3هل هذه الأسماء اجتهادية أم توقيفية؟..... 166
المبحث الأول: الاستنباطات العقدية..... 168
1-طاعة رسول الله من طاعة الله..... 169
2-مخالفة رسول الله هي مخالفة لله تعالى..... 170
3- الإيمان يزيد وينقص..... 170
4-مسألة خلق الافعال..... 172
6- جواز الكرامة لأهل الإيمان..... 175

7- استمرارية وحي الله لملائكته..... 177
8-الإيمان قول وعمل..... 178
9-إثبات المعاد يوم القيامة..... 180
10- الأنبياء آمان لأممهم من عذاب الإستئصال..... 182
11-الأنبياء لا يتأبد مكثهم في أقوامهم. 183
12-أهل جهنم أكثر من أهل النار..... 184
13-الكفار مخلدون في جهنم..... 186
المبحث الثاني: الاستنباطات الأصولية واللغوية. 191
1- قاعدة الأمر المطلق للوجوب..... 192
2-الأمر يقتضي الفور..... 194
3- حدّ التواتر الذي يفيد العلم..... 195
4- ذكر التخفيف بعد حكم هو أثقل دليل على النسخ..... 197
5- جواز الاجتهاد في حق النبي صلى الله عليه وسلم. 199
6- بقاء الإستحقاق..... 203
7- دفع الضرر بقدر الإمكان..... 204
8-ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. 205
9-حجية الإجماع 206
المبحث الثالث:الاستنباطات الفقهية. 209
2-من مسميات الزكاة الإنفاق..... 210
3-إجابة النبي صلى الله عليه وسلم لا تفسد الصلاة. 211
4-أن العبد إذا اقتحم ما يعتقده حراما مما هو في علم الله حلال إنه لا عقوبة عليه.. 217
5- جواز تقسيم الغنائم في دار الحرب..... 220

6- الفرار من الزحف كبائر المعاصي..... 221
7-حكم الفرد في الفرار من الزحف كحكم الجماعة. 222
8-إباحة نبذ العهد لمن توقع منهم غائلة المكر. 223
9-الإسلام دين سلم لا دين حرب..... 225
10- بقاء أصلح المتنازعين..... 227
11- تعين الجهاد عند لقاء العدو..... 228
12- ضرورة التكافؤ النوعي في الحرب..... 229
13-ضرور انتقاء افراد الجيش..... 230
14- أحكام المحافظة على العهود والمواثيق مع المخالفين ليس عن ضعف ولا عجز بل عن قوة وتأييد..... 231
15-الاستعانة بأقوى الوسائل، والأسباب لمواجهة خطر العدو..... 233
المبحث الرابع: الاستنباطات التربوية والسلوكية. 235
تمهيد:..... 235
1- أعمال الجوارح تابعة لأعمال القلوب. 236
2- عدم جواز الخروج للقتال تكبرا ورياء. 237
3- طاعة الله عزّوجلّ أساس النصر..... 238
4-الاستغفار أمان من العذاب..... 240
5- تعليق النصر بالله وحده..... 241
6-وجوب تحصيل العلوم..... 244
7- النعاس يذهب القلق..... 245
8-الجنابة تذهب الفتح..... 247
9- وجوب التضافر والتآزر بين المؤمنين..... 248

10- جزاء الطيبين نعيم مقيم.250

11- التنازع والإختلاف سبب الهزيمة والفشل. 251

-12شأن المؤمنين أن يكونوا أعلم من الكافرين. 253

13- العلم عامل مهم لانتصار المسلمين. 254

خاتمـــــــة.....

الفهارس: 231

فهرس الآيات القرآنية. 231

فهرس الاحاديث والآثار..... 231

فهرس المصادر والمراجع..... 231

فهرس الموضوعات.....231

ملخص البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان العلاقة بين ثنائية علم الدلالة والاستنباط، وكيفية استثمارها في العملية الاستنباطية من القرآن الكريم، وقد تم تقسيم هذه الدراسة وفق المخطط الآتي:

مقدمة حيث حوت أهمية الموضوع وأهدافه، وأسباب اختيار الموضوع والدراسات السابقة، والخطة المتّبعة.

مخطط الدراسة: الفصل الأول: علم الدلالة المفهوم والنشأة، وقسّمته إلى أربعة مباحث، تناولت فيها ما تعلّق بعلم الدلالة من مباحث، و كذا الوقوف على جهود علماء الإسلام في الدرس الدلالي استقراءا وتحليلا.

أمّا الفصل الثاني: وهو لب الدراسة النظرية، فقد كان حول الاستنباط وعلاقته بعلم الدلالة، وقسّمته إلى أربعة مباحث كان الحديث فيها عن الاستنباط وما تعلّق به من مصطلحات ذات الصلة، وكذا بيان العلاقة بين ثنائية الاستنباط وعلم الدلالة.

الفصل الثالث: وهو الفصل التطبيقي في هذه الدراسة، أوّلا: ذكرت تمهيدا قصد التعريف بالسورة.ثم بعد ذلك الوقوف على أهم الاستنباطات التي حوتها سورة الانفال، متّبعا في ذلك المنهج الآتي: 1- تفسير الآية 2- ذكر الاستنباط 3- طريق الاستنباط (الآلية التي مكّنتنا من الوقوف على المعنى المستنبط) 4- مناقشة ودراسة المعنى المستنبط. وقسّمت الاستنباطات باعتبار الموضوع فكانت كمايلي: الاستنباطات العقدية و أصولية فقهية، ولغوية واستنباطات التربوية السلوكية. ثم ختمت هذا البحث ب خاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي توصل إليه البحث، مختَتِما حديثي بتوصيات.ثمفهرس الآيات والأحاديث والمصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

Semantics and its effect on deduction from the Holy Quran - Surat Al-Anfal as a model –

Abstract

This study sheds light on the relationship between the duality of semantics and deduction, and how to invest it in the deductive process from the Holy Qur'an. The introduction of research work deals with the importance of the topic and its objectives, the reasons for choosing the topic and previous studies, and the study plan. The research core is composed of three chapters. Chapter one deals with the concept of semantics and its genesis in four sections in which the studies related to semantics as well as the efforts of Islamic scholars in the semantic course are reviewed via extrapolation and analysis. As for the second chapter, which is the core of the theoretical study, it investigates deduction and its relationship to semantics, and it was divided into four topics in which the discussion was about inference and its related terms, as well as an explanation of the relationship between the duality of induction and semantics. Chapter Three represents the practical part in this study. First, it includes an introductive prelude of the investigated Surah followed by an examination of the most important conclusions that Surat Al-Anfal contained adopting the following approach: (1) interpretation of the verse, (2) mention of induction, (3) method of deduction (the mechanism which enabled us to study the inferred meaning), and (4) study and discussion the inferred meaning. The deductions were divided according to the subject matter as the follwing: doctrinal and fundamentalistic jurisprudential deductions, and linguistic and educational-behavioral deductions. The research ends with a conclusion that includes the most important findings of the research and recommendations followed by an index of verses, hadiths, sources and references, and an index of topics.

ملخص

تهدف هذه الدراسة الموسومة بـــ: **علم الدلالة وأثره في الاستنباط من القرآن الكريم .سورة الأنفال أنموذجا.** إلى بيان العلاقة بين ثنائية – علم الدلالة- والاستنبط- وكيفية استثمارها في العملية الاستنباطية من القرآن الكريم وقد انتهى البحث إلى المخطط الآتي: مقدمة : ذكرت فيها أسباب اختيار الموضوع واهميته وأهداف وخطة الحث، ثم اتبعتها بثلاث فصول، الفصل الآول تحدثت فيه عن علم الدلالة وجهود علماء الإسلام في الدرس الدلالي، والفصل الثاني : كان الحديث فيه عن الاستنباط أصوله ومباحثه، وكذا العلاقة بين الاستنباط وعلم الدلالة، أمّا الفصل الثالث وهو لبّ الدراسة : فقد خصصته لاستثمار هذه الثنائية في سورة الأنفال، لاستخراج المستنبطات المكنة منها، وقد قسّمتها باعتبار الموضوع المستنبَط إلى : استنباطات عقدية ، أصولية فقهية، لغوية، وتربوية سلوكية، وختمت هذه الدراسة بخاتمة جمعت فيها أهم ما توصل إليه الباحث من نتائج وتوصيات.

الكلمات المفتاحية: الدلالة، السياق، تعدد المعنى، الاستنباط، المفهوم ، الاشارة، الإيماء.

وقد نوقشت في يوم :06 نوفمبر 2020 –على الساعة 11:00 صباحا.

ملخص

تهدف هذه الدراسة الموسومة بـ: **علم الدلالة وأثره في الاستنباط من القرآن الكريم . سورة الأنفال أنموذجا.** إلى بيان العلاقة بين ثنائية – علم الدلالة- والاستنباط- وكيفية استثمارها في العملية الاستنباطية من القرآن الكريم وقد انتهى البحث إلى المخطط الآتي: مقدمة : ذكرت فيها أسباب اختيار الموضوع واهميته وأهداف وخطة الحث، ثم اتبعتها بثلاث فصول، الفصل الآول تحدثت فيه عن علم الدلالة وجهود علماء الإسلام في الدرس الدلالي، والفصل الثاني : كان الحديث فيه عن الاستنباط أصوله ومباحثه، وكذا العلاقة بين الاستنباط وعلم الدلالة، أمّا الفصل الثالث وهو لبّ الدراسة : فقد خصصته لاستثمار هذه الثنائية في سورة الأنفال، لاستخراج المستنبطات الممكنة منها، وقد قسّمتها باعتبار الموضوع المستنبَط إلى : استنباطات عقدية ، أصولية فقهية، لغوية، وتربوية سلوكية.

الكلمات المفتاحية:

الدلالة؛ السياق؛ تعدد المعنى؛ الاستنباط؛ المفهوم ؛ الاشارة؛ الإيماء؛ القرآن الكريم؛ التفسير؛ التأويل.

نوقشت يوم 06 نوفمبر 2020